جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

العنوان:

دور آليات دعم الإستثمار في تفعيل المقاولاتية في الجزائر

دراسة الحالة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية الشلف

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير

تخصص: إدارة أعمال

من اعداد الطالبين

توفيق رحلي

حسان نكاح

نوقشت أمام اللجنة المكونة من:

نجاة قاضي	أستاذة محاضرة "أ" – جامعة الجيلالي بونعامة–خميس مليانة	رئيسا
منية خلفاوي	أستاذة محاضرة "أ" – جامعة الجيلالي بونعامة–خميس مليانة	مشرفا ومقررا
كواش زهية	أستاذة محاضرة "أ" – جامعة الجيلالي بونعامة–خميس مليانة	ممتحنا

السنة الجامعية 2019-2020

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا مباركا فيه، على جزيل النعم ودوام العافية، له الحمد كما ينبغي لجلاله وعظيم سلطانه وله شكرا يوافي نعمته على إتمام هذا العمل المتواضع.

واللهم صل على سيدنا محمد.

نتقدم بالشكر الجزيل لأستاذتنا المشرفة على البحث "منية خلفاوي".

كما نتقدم بجزيل الشكر والتقدير لأساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وإلى جميع من ساعدنا في إنجاز هذا البحث.

إلى كل هؤلاء لكم منا الدعاء فجزاكم الله خيرا.

الإهداء

الحمد لله الذي نفتتح بحمده الكلام والحمد لله الذي حمده أفضـــل ما جرت به الأقلام سبحانه لا نحصي له ثناءا عليه هو كما أثنى على نفسه وهو ولي كل إنعام.

أهدي هذا العمل المتواضع؛

الى الإنسان الذي علمني كيف يكون الصبر طريق النجاح ... السند والقوة والدي الحبيب رحمه الله وأســال الله أن يتغمد روحه الطاهرة ويســكنه فســيح جنانه ويرزقه الفردوس الأعلى.

الى من كان رضـــاها غايتي وطموحي ... فأعطتني الكثير ولم تنتظر الشـــكر والدتي الغالية.

الى الزوجة الغالية وأبنائي ريماس وبيان ومحمد الأمين.

الى إخواني وأخواتي وأولادهم.

الى جميع الأصدقاء بدون استثناء والى كل من يكنون لي المحبة والتقدير.

الى زملائي في الدراسة وفقهم الله جميعا والى كل من ساعدني ولو بكلمة.

الى من وسعهم قلبي ولم يذكرهم قلمي.

توفيق

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي و اجتهادي الى الوالدين الكريمين مع تمنياتي لهما الحياة السعيدة والعمر المديد.

كما أتقدم بإهداء عملي الى الجد أطال الله في عمره.

الى زوجتي وابني محمد أمين حفظه الله وجعله من الذرية صالحة.

الى أشقائي الأعزاء كل باسمه حفظهم الله جميعا.

الى كل الأهل والأقارب دون استثناء.

الى كل الأصدقاء والزملاء.

الى كل من علمني حرفا.

حسان

الملخص

ملخص

ملخص

يعتبر موضوع المرافقة المقاولاتية من أهم المواضيع الحديثة إذ ارتبط بظهور عدة مشاكل وصعوبات تعيق تفعيل المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة وهذا نتيجة وجود فجوات في النسيج المقاولاتي، مما أدى إلى انتهاج آليات دعم الاستثمار في تفعيل المقاولاتية وتنمية هذه المؤسسات وذلك لمساعدتها في عدة مجالات منها التكوين، التمويل، وتعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب "ANSEJ" من بين أهم الآليات المتخصصة في دعم وتنمية وإنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، استنادا إلى عدد المؤسسات المنشأة في إطارها منذ انطلاقها سنة 1997، انطلاقا من ذلك تهدف هذه الدراسة إلى إبراز تجربة الوكالة في مجال المرافقة وإنشاء المشاريع وهذا بغية تحسين الخدمات التي تقدمها للنهوض بهذا القطاع مما يعود بالنفع على التنمية الوطنية.

الكلمات المفتاحية: المقاولاتية، المرافقة المقاولاتية، آليات الاستثمار والدعم، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

Abstract

The issue of business accompaniement is one of the most important has been associated with serval problems and difficulties impeded the activation of enrepreneurship. This is the result of gaps in the entrepreneurial fabric, which led to the adoption of mechanismes aimed at supporting investment and activing enrepreneurship and development of entreprises and to assist them in the areas of training, funding. The National Agency to support youth employment (ANSEJ) considered among the most important mechanisms specialized in support, development, creation, and accompany the small and medium sized entrprises(SMEs), based on the number of the institutions established under it since its inception in 1998. The aim of this study is to evaluate the experience of the National Agency to support youth employment (ANSEJ) in the accompaniment and create projects to improve its services to the advancement of this sector to the benefit of national development.

Keywords: Entrepreneurial, Small and Medium Sized Entrprises, Associated with Entrpreneurship, Support and accompaniement Mechanisms, The National Agency to support youth employment.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر و تقدير

الإهداء

ملخص

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الاشكال

قائمة الرموز و الاختصارات

مقدمة ..... أ

الفصل الأول: الأدبيات النظرية لأليات دعم الإستثمار والمقاولاتية

تمهيد:..... 5

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لأليات دعم الإستثمار والمقاولاتية..... 6

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لأليات دعم الإستثمار 6

الفرع الأول:ماهية الإستثمار..... 6

الفرع الثاني : المقاربة الفكرية لأليات المرافقة و دعم الإستثمار: 11

الفرع الثالث: برامج وأليات دعم الإستثمار 14

المطلب الثاني : الإطار المفاهيمي للمقاولاتية.....23

الفرع الأول : ماهية المقاولاتية و دورها في التنمية. 23

الفرع الثاني : ماهية المقاول 27

الفرع الثالث : المقاولاتية و إنشاء المؤسسات.....30

الفرع الرابع : مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 32

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.....37

المطلب الأول: الدراسات السابقة العربية والأجنبية.....37

الفرع الأول: الدراسات باللغة العربية 37

الفرع الثاني: الدراسات الأجنبية.....38

المطلب الثاني: ما تتميز به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.....40
الفرع الأول: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة العربية 40
الفرع الثاني:إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة الأجنبية.....42
المطلب الثالث: التعقيب على الدراسات السابقة. 43
خلاصة الفصل:.....44
الفصل الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف خلال الفترة (2019/2005)
تمهيد:.....45
المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع الشلف– 46
المطلب الأول: آليات وبرامج المرافقة في الجزائر.....46
الفرع الأول: حاضنات الأعمال.....46
الفرع الثاني: اجهزة المرافقة: ونذكر منها مشاتل المؤسسات ومراكز التسهيل 47
الفرع الثالث:أجهزة الدعم 50
المطلب الثاني: عموميات حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. 55
الفرع الأول: مفهوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. 55
الفرع الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 56
الفرع الثالث: أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: 57
الفرع الرابع : الهيكل التنظيمي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف 58
المطلب الثالث: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض. 60
الفرع الأول: التعريف بالصندوق.....60
الفرع الثاني: مهام الصندوق.....60
الفرع الثالث: موارد الصندوق.....62
المبحث الثاني:تحليل حصيلة واقع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف للفترة (2019/2005) 63
المطلب الأول:شروط التأهيل وصيغ التمويل والإعانات المقدمة من طرف الوكالة. 63
الفرع الأول: استثمار الإنشاء 63

الفرع الثاني: مراحل المرافقة عند الإنشاء.....65
الفرع الثالث: استثمار التوسيع. 69
المطلب الثاني: استعراض حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ–فرع الشلف–
خلال الفترة 2005–2019 70
الفرع الأول: تطور عدد المشاريع المنجزة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005–2019. 70
الفرع الثاني: التوزيع القطاعي والجغرافي للمشاريع المنجزة خلال الفترة 2005–2019. 79
الفرع الثالث: الأهمية الاقتصادية للمشاريع المنجزة. 82
الفرع الرابع: أسباب نجاح وفشل المشاريع المستحدثة في إطار وكالة ولاية الشلف. 85
خلاصة الفصل: 87
خاتمة: 88
قائمة المراجع.....92

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الجدول رقم 01: أنماط المرافقة.....14
الجدول رقم 02: تصنيف الإتحاد الأوروبي للمؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة 34
الجدول رقم 03: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة العربية.....40-41
الجدول رقم 04: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة الأجنبية. 42-43
الجدول رقم 05: صيغ التمويل الثنائي في إطار وكالة ANSEJ. 64
الجدول رقم 06: صيغ التمويل الثلاثي في إطار وكالة ANSEJ.....64
الجدول رقم 07: تطور عدد المشاريع الممولة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019.....71
الجدول رقم 08: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب الجنس في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019.....73
الجدول رقم 09: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2005-2019.....74
الجدول رقم 10: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2005-2019 76
الجدول رقم 11: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2005-2019. 77
الجدول رقم 12: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005-2019 79
الجدول رقم 13: التوزيع الجغرافي للمشاريع الممولة خلال الفترة 2005-2019.....80-81
الجدول رقم 14: مساهمة المشاريع الممولة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2005-2019 82
الجدول رقم 15: تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المنشأة خلال الفترة 2015- 2019 84

قائمة الأشكال

قائمة الاشكال

الشكل رقم 01: مراحل تطور حاضنات الأعمال 21
الشكل رقم 02: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع الشلف– 59
الشكل رقم 03: مراحل المرافقة المقاولاتية لإنشاء مؤسسة مصغرة.....67
الشكل رقم 04: مراحل إنشاء المؤسسة المصغرة الممولة من طرف وكالة ANSEJ 68
الشكل رقم 05: مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع. 70
الشكل رقم 06: تطور عدد المشاريع المنجزة من طرف الوكالة خلال الفترة 2005–2019.....72
الشكل رقم 07: توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب الجنس خلال الفترة 2005–2019 74
الشكل رقم 08: توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2005–2019 75
الشكل رقم 09: توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2005–2019 77
الشكل رقم 10: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2005–2019 78
الشكل رقم 11: عدد المشاريع المنجزة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005–2019 80
الشكل رقم 12: مساهمة المشاريع المنجزة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2005–2019.....83
الشكل رقم 13: تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المنجزة من طرف الوكالة خلال الفترة 2005–2019 85

قائمة الرموز والاختصارات

قائمة الرموز والاختصارات

الرمز/الاختصار	المعنى
(ANSEJ)	هو رمز وشعار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes)
(CNAC)	هو رمز وشعار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (Caisse Nationale d'Assurance Chômage)
(ANGEM)	هو رمز وشعار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (Agence Nationale de Gestion du Microcrédit)
(ANDI)	هو رمز وشعار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (Agence Nationale de Développement de l'Investissement)

مقدمة

توطئة

يلعب الاستثمار دورا أساسيا في الحياة الاقتصادية باعتباره عاملا محددا في النمو الاقتصادي وتطوير الإنتاجية كما يعتبر عنصرا ديناميكيا فعالا في الدخل القومي ولهذا فإن حجمه يبين اتجاه النمو أو تقلصه وعلاقة ذلك بالتراكم الرأسمالي والعمالة والدخل.

هذا وتعتبر الظروف التي شهدها العالم خلال العقد الأخير من القرن الماضي أهم الأسباب التي جعلت العالم يتجه نحو تأسيس نظام اقتصادي حديث أصبحت تحكمه مبادئ الليبرالية واقتصاد السوق، إذ تدعو فيه المؤسسات الدولية الثلاث التي يرتكز عليها هذا النظام إلى ضرورة إعطاء اعتبار كبير للاستثمارات على المستوى الدولي، ومن ثم برزت الكثير من الجهود التي بذلتها دول العالم على اختلافها تجاه تنمية وتطوير البيئة الاستثمارية مع إعطاء أهمية قصوى للجانب الإبتكاري في إطار تجسيد تلك الاستثمارات ، فقوة اقتصاد البلد اليوم تقاس بقدرته في إنشاء مقاولات ومؤسسات قادرة على خلق ثروة غير مسبوقة.

أضحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسيلة ديناميكية فعالة لتحقيق النمو الاقتصادي ذلك أنها تمثل عصب الابتكار والتجديد داخل اقتصاد أي دولة ، وبذلك قد يتحتم على أي بلد مرافقة واحتضان كل الأفكار التي تنتجها تلك المؤسسات الفتية مع الحرص على أن تكون هناك جاذبية قصوى في البيئة الإبتكارية.

والجزائر كغيرها من الدول تراهن على جاذبية بيئتها الاستثمارية رغبة منها في تأسيس نسيج مؤسساتي مقاولاتي فعال، فبالرغم من الأزمات التي عاشها الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال إلى وقتنا الحاضر، إلا وأن جهود الحكومات المتعاقبة كانت ولا تزال بارزة في سياق تطوير وتهيئة المناخ الاستثماري ، الجدير بالذكر أن الجزائر خلال فترة إتباعها النظام الاشتراكي كخيار سياسي واقتصادي في تحقيق التنمية المنسجمة أعطت اهتماما قويا لقطاع الصناعة ، حيث خصصت أظرفة مالية ضخمة طوال برامجها التنموية لدعم الاستثمارات الصناعية خاصة الصناعات الثقيلة إذ لا يمكن تجاهل النسيج المؤسساتي الضخم الذي تم إنشاؤه خلال عقد السبعينيات من القرن الماضي ، لكنه ما يعاب على تلك الفترة ضعف التسيير خاصة أمام إشكالية التصرف في القطاع الاقتصادي العام بالإضافة إلى ذلك لقد بقي الاقتصاد الجزائري تابع تبعية مفرطة لقطاع المحروقات وهو ما جره فيما بعد إلى تسجيل أزمة مالية كادحة كادت أن تعصف بكيانه ، كل هذه الظروف وأخرى قادت الجزائر إلى ضرورة التوجه إلى إصلاحات اقتصادية عميقة وخلال التزامها ببرنامج التثبيت الاقتصادي التي أملتها عليها المؤسسات الدولية مع مطلع عقد التسعينيات من القرن الماضي وأمام التزامها بمبادئ الليبرالية لم تتوانى الجزائر بأخذ كل التوجيهات التي تخدم المجال الاستثماري على الوجه العام والجانب المقاولاتي على الوجه الخاص ، هذا واستمرت الجهود في هذا السياق في أن تؤسس الجزائر خلال فترة ما بعد الإصلاحات وبالضبط خلال برنامج دعم وإنعاش النمو الاقتصادي مع مطلع الألفية الثالثة آليات وبرامج الاستثمار في مجال المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوفير المناخ المناسب لممارسة نشاطها.

اعتمدت الجزائر في السنوات الماضية على عدة آليات وبرامج موجهة للاستثمار في مجال المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستحداث المؤسسات الناشئة وتوفير المناخ المناسب للممارسة نشاطها وتحضير الأرضية المناسبة حتى تكون قادرة على فرض نفسها في السوق الجزائرية والدولية ، ومن بين هذه الآليات والبرامج منها ما هو على المدى القصير ومنها ما هو على المدى الطويل وتكمن في ثلة من مؤسسات الدعم ممثلة في أجهزة دعم الدولة وبرامج ضمان القروض وآليات المرافقة المتمثلة في الحاضنات ومراكز التسهيل .

إشكالية الدراسة:

في هذا السياق تبرز لنا معالم إشكاليتنا والتي يمكن بلورتها من خلال طرح التساؤل الجوهري التالي :

ما دور آليات دعم الاستثمار في تفعيل المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في وكالة الشلف؟

وفي إطار التدرج السليم في الإجابة على إشكالية دراستنا ارتأينا إرفاق هذا التساؤل الجوهري بجملة من التساؤلات الفرعية كما يلي:

- لماذا الاهتمام بالمقاولاتية؟
- ما الذي نستفيده من التجارب الدولية الرائدة في مجال تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما مدى مساهمة التمويل في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما مدى نجاعة أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة على تساؤلات الدراسة والإحاطة بكل جوانبها نضع الفرضيات التالية:

- المقاولاتية تعني إنشاء مؤسسة متميزة بالاعتماد على سمات المقاول الإبداعية والإبتكارية.
- يمكن للمؤسسات المصغرة أن تكون بديلا هاما في خلق مناصب الشغل وزيادة في القيمة المضافة والمساهمة في زيادة الناتج المحلي.
- قد تلعب الوكالة دورا هاما وفعالا في إنشاء وتمويل المؤسسات المصغرة.

أسباب اختيار الموضوع:

الاهتمام المتزايد لموضوع المقاولاتية من طرف الدول المتقدمة والنامية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ودورها الفعال في تحقيق التنمية الاقتصادية، وكذا معرفة الدور الفعال الذي تلعبه أجهزة الدعم باعتبارها أسلوب في مساعدة ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تجاوز أعباء الانطلاق من خلال التحفيزات وخدمات الدعم، خاصة في المراحل الأولى من انطلاق نشاطها.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى محاولة البحث في موضوع المقاولاتية باستعراض بعض الإسهامات الفكرية من طرف العديد من الباحثين والمتخصصين في هذا الميدان، وكذا إبراز الدور الفعال للمرافقة المقاولاتية كآلية من آليات الدعم والمرافقة المقاولاتية وكأسلوب فعال للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا دوراها في التخفيف من ظاهرة البطالة، وذالك بتسليط الضوء على الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب باعتبارها آلية دعم ومرافقة وضعت من طرف الدولة الجزائرية لتنمية وإنشاء المؤسسات، وبالتالي دورها الفعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والزيادة في الناتج المحلي للدولة، مع التطرق أيضا إلى نظام المحاضن ومراكز التسهيل في مرافقة الشباب حاملي المشاريع الجديدة في إنشاء وتنمية وترقية مشاريعهم الخاصة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة انطلاقا من أهمية آليات دعم الاستثمار في ترقية وتفعيل النظام المقاولاتي في الجزائر من خلال إبراز دور هذه الآليات و الميكانيزمات وكيفية تفعيلها من أجل امتصاص البطالة عن طريق تحفيز أصحاب الأفكار في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها من الأدوات المحركة للاقتصاد الوطني ودفع عجلة النمو وتحقيق تنمية متوازنة وشاملة من خلال خلق قيمة مضافة ، كما تكتسي هذه الدراسة أهمية قصوى كونها تزامنت مع استحداث وزارتين وزارة المؤسسات الناشئة ووزارة منتدبة للحاضنات.

حدود الدارسة:

تمثلت حدود البحث فيما يلي:

- **الحدود الزمانية :**يغطي البحث الفترة 2005 -2019.
- **الحدود المكانية :**تتعلق الدراسة بدور آليات دعم الاستثمار المنتهجة من طرف الدولة في تفعيل المقاولاتية في الجزائر انطلاقا من تجربة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف.

منهج الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث وإثبات صحة الفرضيات من عدمها سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع والذي يستدعي جمع البيانات وتحليلها لتسهيل عملية الوصف والتحليل للوصول إلى نتائج دقيقة.

هيكل الدارسة:

من أجل تغطية الموضوع قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين على النحو الموالي:

الفصل الأول :يتناول الأدبيات النظرية لآليات دعم الاستثمار و المقاولاتية حيث نتطرق في المبحث الأول إلى الإطار ألمفاهيمي لآليات دعم الاستثمار والمقاولاتية وفي والمبحث الثاني إلى الدراسات السابقة العربية وكذا الأجنبية التي تناولت موضوعنا من إحدى جوانبه.

الفصل الثاني :والذي سنخصصه للدراسة الميدانية حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية الشلف وذلك من خلال مبحثين المبحث الأول تقديم نظري حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، أما المبحث الثاني فسنتناول فيه عرض نتائج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في دعم و تفعيل المقاولاتية .

الفصل الأول

الأدبيات النظرية لأليات دعم الإستثمار والمقاولاتية

تمهيد:

يعتبر موضوع المقاولاتية وإنشاء المؤسسات من المواضيع الذي يلعب دورهام في التنمية الإقتصادية وبرامج التنمية المستقبلية لأي بلد، بفضل المزايا والمرونة العالية التي تتمتع بها، ولكونها تواجه عقبات ومشاكل عند انطلاقها والتي تحتوي على درجة عالية من المخاطرة، وكإجراء لحمايتهامن هذه العقبات وتعزيز قدرتها،بادرت الدول الى عدة اليات دعم الإستثمار والاساليب الحديثة للمرافقة المقاولاتية لدعم ترقية المقولات وانشاء المؤسسات، حيث سنتطرق في هذا المبحث الى الإطار المفاهيمي لكل من أليات دعم الإستثمار مع ذكر المقاربات الفكرية لاليات الدعم والمساهمات الفكرية للباحثين في هذا المجال وايضا الى بعض البرامج المقاولاتية التي تعتمدها الدول في انشاء المقاولة، كما سنتطرق ايضا الى النظريات الأدبية للمقاولاتية والى سمات وخصائص المقاول ودوره في تقديم قيمة مضافة للإقتصاد المحلي والدولي.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لأليات دعم الإستثمار والمقاولاتية

سنتطرق في هذا المبحث الى الإطار المفاهيمي لكل من أليات دعم الإستثمار والمقاولاتية

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لأليات دعم الإستثمار

الفرع الأول:ماهية الإستثمار

سنتناول في هذا المفهوم الي تعاريف الأستثمار ومحدداته

أولا:تعريف الإستثمار:

لقد تعددت واختلفت تعاريف الإستثمار، لذا سنحاول ابراز اهمها فيما يلي:

الإستثمار هو توظيف الأموال في مشاريع اقتصادية واجتماعية وثقافية، بهدف تحقيق تراكم رأس مال جديد، ورفع القدرة الإنتاجية او تجديد وتعويض الرأسمال القديم.

يعرف الإستثمار ايضا على انه "التخلي على اموال يمتلكها الفرد في لحظة معينة لفترة معينة من الزمن قد تطول او تقصر وربطها بأصل او اكثر من الاصول التي يحتفظ بها تلك الفترة الزمنية بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية"[1].

وهناك من يعرف الإستثمار بإعتباره تضحية بقيم مالية مؤكدة في الحاضر في سبيل الحصول على قيم اكبر غير مؤكدة في المستقبل[2].

ويرتبط هذا التعريف ببعدين اساسيين وهما الزمن والخطر.فالتضحية تأخذ مكانها في الحاضر وهي مؤكدة كما سبق الذكر،اما العائد يأتي في المستقبل،وهو عادة غير مؤكد.

وعرف ايضا عند بعض الإقتصاديين بأنه "ذلك الجزء من الناتج المحلي للدولة الذي تستخدمه في الإستهلاك الجاري لسنة معينة، وانما تم استخدامه في الإضافة الى رصيد المجتمع من الأصول الرأسمالية لزيادة قدرة الدولة على انتاج السلع والخدمات"[3].

---

[1] مروان شموط، كنجوعبود كنجو، **كتاب أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات**، جامعة القدس المفتوحة، 2008، ص06.

[2] مروان شموط، كنجو عبود كنجو، المرجع سابق، ص06.

[3] علي لطفي، **كتاب الاستثمارات العربية ومستقبل التعاون الاقتصادي العربي**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص03.

الإستثمار المحاسبي هو كل سلعة منقولة او عقار، او سلعة معنوية (خدمة)، او مادية متحصل عليها ،ومنتجة من طرف المؤسسة.وهو موجه للبقاء مدة طويلة ومستمرة في المؤسسة[1].

اما المفهوم المالي للإستثمار فهو" كل النفقات التي تولد مداخل جديدة على المدى الطويل والممول يعرفه كعمل طويل يتطلب تمويل طويل المدى، او مايسمى بالأصول الدائمة (الأصول الثابتة+الديون المتوسطة وطويلة الأجل)"[2].

كما يعرف الإستثمار أيضا على أنه"الإنفاق على الأصول الإنتاجية او السلع الإستثمارية الجديدة والذي يترتب عليه انتاج اضافي وفرص عمل اضافية وزيادة المخزون من المواد الأولية المختلفة"[3].

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص تعريف عام وشامل للإستثمار، فهو سلسلة من المصروفات والمداخيل انطلاقا من نفقة ابتدائية حيث تتبع هده النفقة بالتكاليف من اجل الحصول على ايرادات في المستقبل وحتى نتمكن من الإستثمار يجب تخصيص الأموال الضرورية اللازمة لذلك.

ثانيا:أهمية الاستثمار

إن للاستثمار أهمية بالغة في الحياة الاقتصادية للمجتمع، حيث تكمن هذه الأهمية فيما يلي:[4]

– مساهمة الاستثمار في زيادة الدخل القومي وزيادة الثروة الوطنية وذلك لأن الاستثمار يعد سبيلا لإضافة الموارد المتاحة وتعظيمها.

–مساهمة الاستثمار في إحداث التطور التكنولوجي وذلك من خلال إدخال التكنولوجيا الحديثة والمتطورة، وتكييفها مع الظروف الموضوعية للمجتمع.

– يساهم الاستثمار في مكافحة البطالة من خلال استخدام العديد من الأيدي العاملة ومن ثم محاربة الفقر والجهل وبعض أشكال التخلف.

– يعمل الاستثمار على دعم البنية التحتية للمجتمع، لأن الاستثمار في مشروع ما قد يتطلب أو يتصاحب بإقامة بناء أو شق طريق أو إقامة جسر أو حديقة.....الخ.

---

[1] عبد القادر بابا، **سياسات الاستثمار في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، 2003–2004، ص34.

[2] قادري الأزهر، **مبادئ في المحاسبة العامة (وفق المخطط الوطني للمحاسبة)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988، ص ص 24، 25.

[3] ناظم محمد، نوري الشمري وآخرون،**أساسيات الاستثمار العيني والمالي**، دار وائل للطباعة والنشر،بيروت، الأردن،1999، ص 26.

[4] مروان شموط، كنجو عبود كنجو، المرجع سابق، ص ص 10، 11.

– توفير الأمن الاقتصادي للمجتمع، وهذا أمر يرتبط بتأمين احتياجات المواطنين من خلال قيام المشروعات الاستثمارية التي تعني بتقديم السلع والخدمات الأساسية والكمالية، واستغلال الموارد المحلية كالمواد الخام وغيرها.

– يقوم الاستثمار بتنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة من خلال التوجه إلىإنشاء المشروعات التي تحقق هذه السياسة.

– يدعم الاستثمار الموارد المالية للدولة وذلك من خلال سداد مايترتب على المشروع من ضرائب للحكومة لكي تقوم هذه الأخيرة بصرفها واستخدامها بما يخدم المصلحة العامة.

ومن منظور أخر يمكن القول أن للإستثمار أهمية تظهر على مستوى الفرد وعلى مستوى الوطني، نوجزها فيما يلي:[1]

1-الأهمية على المستوى الفردي: يمكن تحديد أهمية الإستثمار على مستوى الفرد كما يأتي:

– يساعد الفرد(المستثمر) في معرفة العائد المتوقع على الإستثمار.

– يعمل الإستثمار على حماية ثروة المستثمر من مختلف أنواع المخاطر المختلفة سواء المخاطر المنتظمة او غير المنتظمة.

– يساهم الإستثمار في زيادة العائد على رأس المال وتنميته من خلال زيادة الأرباح المحتجزة .

2- الأهمية على المستوى الوطني: يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

– زيادة الدخل الوطني للبلاد.

– خلق فرص عمل جديدة في الإقتصاد الوطني.

– دعم عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

– زيادة الإنتاج ودعم الميزان التجاري وميزان المدفوعات.

ثالثا:محددات الإستثمار:

للإستثمار عدة محددات تتحكم في مدى فعاليته في الإقتصاد، وكذلك مدى نجاحه أو فشله، وهذه المحددات هي:[2]

1- الربح: يعتبر الربح أحد المحددات الهامة للإستثمار بالنسبة للمشروع الواحد خلال أي فترة من الزمن، فالربح المتحقق للمشروع في تلك الفترة يعد مؤشرا له قيمة في تقدير حالة الطلب على منتجات المشروع، فإرتفاعه يعمل على زيادة حجم الطاقة الإنتاجية للمشروع فيؤدي ذلك إلى اتخاذ قرار الإستثمار والعكس صحيح، ومن جهة اخرى

[1] قاسم نايف علوان، **إدارة الاستثمار(بين النظرية والتطبيق)**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2012، ص33.

[2] طاهر حيدر جردان، **مبادئ الاستثمار**، المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1997، ص39.

فإن الربح بحد ذاته يزيد في تمويل الإستثمار، ففي فترات الرواج حيث تزداد أرباح غالبية المشروعات يلاحظ زيادة الإستثمار على المستوى الكلي والعكس صحيح.

2- التكاليف: إن قرار الإستثمار يعتمد على الموازنة بين التكاليف والعوائد، لذا نجد المستثمر هنا يسيطر بشكل كبير على عنصر التكاليف داخل مشروعه، فهو يختار التكنولوجيا المناسبة وأفضل الألات والأجهزة اللازمة للقيام بمشروعه وكذا الإختيار المناسب للأجهزة والكوادر الإدارية والعمالية وتأهيلهم وتحفيزهم، مع ضبط التكاليف إضافة إلى عنصر الأمان، ومراعاة كل الجوانب الأخرى كأساليب الإنتاج والتسويق وهذا لضبط تكاليف الإنتاجية وزيادة القدرة على التوسع والأنتشار في المشروع.

إضافة إلى هذا فإن المشروع عرضة للإحتكاك بالمحيط الخارجي بما يجعله يواجه تكاليف أخرى خارج نطاق المشروع ليس له الإمكانية في السيطرة عليها وتتوقف على البيئة التي يعمل فيها المشروع،كتوفير الخدمات بصورة منتظمة ومستقرة مثل خدمات الكهرباء والمياه والنقل وغيرها،إظافة الى التعاملات التي يقوم بها المشروع مع الجهات الحكومية من ضرائب وجمارك وإدارات رقابة وإشراف.

3- المخاطر: تعتبر تقديرات الشركات حاسمة الأهمية فالعديد من المخاطر يعتبر بالنسبة للمؤسسة جزء عادي من الإستثمار وينبغي عليها أن تتحمله، بما في ذلك غموض الإستجابات من طرف العملاء والمنافسين، لذا يجب على الحكومات هنا أن توفر بيئة مستقرة وأمنة بما في ذلك حماية حقوق الملكية.فغموض السياسات الحكومية وأسلوب تنفيذها وعدم استقرار الإقتصاد الكلي واللوائح التنظيمية العشوائية، أمور يمكن أن تؤدي إلى حجب الفرص وتقليل الحوافز الدافعة للإستثمار.

4- العوائق أمام المنافسة: تفضل الشركات عادة عدم الدخول في ضمار المنافسة الشديدة، لكن العوائق أمام المنافسة والتي تعود بالفائدة على بعض الشركات، قد تحرم بعض الشركات الأخرى من الإستفادة من فرص الإستثمار مع رفع التكاليف،إضافة الى ان هذه العوائق قد تقلل من حوافز الشركات التي تتمتع بالحماية على الإبتكار وزيادة معدلات الإنتاجية التي تعتبر عنصر مهم في تحقيق النمو الإقتصادي.قد تنتج هذه العوائق من سمات طبيعية مثل اعتبارات المسافة ووفرات الحجم المرتبطة بتكنولوجيات معينة، فيمكن للحكومة هنا أن تتدخل وبشكل مباشر على العوائق وذلك عن طريق تنظيمها من أجل حرية دخول وخروج الشركات للأسواق.[1]

5- التوقعات: من أهم العوامل التي تحدد الطلب على الإستثمار عامل التوقعات فلقد اظهرت الدراسات التطبيقية أن التوقعات بالنسبة للمستقبل تلعب دورا كبيرا في تحديد استثمار المشروع، فمثلا وجد أن المشروع الذي يحتفظ بتوقعات

[1] ناجي بن حسين،" **تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، جوان2009، جامعة منتوري قسنطينة الجزائر، ص61.

متفائلة بخصوص الطلب على منتجاته مستقبلا سوف يكون أكثر رغبة في الإستثمار بالمقارنة بالمشروع الذي يحتفظ بتوقعات متشائمة في هذا الصدد.

6- سعر الفائدة: تتحقق الكثير من المشاريع عن طريق الإقتراض، ويعتبر سعر الفائدة عن القروض الممنوحة للمستثمرين بمثابة المحدد لهذه المشاريع، ولذلك فإنه يمكن أن نتوقع لمقدار الإستثمار الذي يكون مربحا، في الإقدام عليه من جانب المستثمرين، أن يتناسب عكسيا مع سعر الفائدة. بعبارة أخرى فإننا نتوقع أن يكون سعر الفائدة مؤثرا قويا على مستوى الإستثمار، ولكن لايعتبر سعر الفائدة العامل الوحيد المؤثر على قرار الإستثمار بل أن هناك عوامل أخرى تلعب دورا أكثر أهمية في تشكيل توقعات رجال الأعمال حول كيفية ممارسة نشاطهم الإستثماري بصورة مربحة وتأثير سعر الفائدة هنا أنما يكون خلف ستار العوامل الأخرى المؤثرة في إصدار القرار الإستثماري.

7- التقدم التقني: إن مسايرة التقدم التقني مسألة في غاية الأهمية لجميع المشروعات التي ترى ضرورة المحافظة على مراكزها التنافسية داخل الصناعة أو في الأسواق وكذلك بالنسبة للمشروعات التي تهدف إلى تحسين هذه المراكز او التوسع في انشطتها، فالثمرة التي ينتظرها اي مشروع من عملية التقدم التقني تتمثل في رفع مستوى كفاءته الإنتاجية وهي مسألة تتمثل عمليا في تحقيق نفس الحجم من الناتج ولكن بنفقات أقل أو تحقيق مستوى أكبر من الناتج ولكن عند نفس مستوى النفقات.

8- الإئتمان المصرفي: إن مدى توفر الإئتمان المصرفي في السياسة الداخلية للبنوك التجارية او المتخصصة لدعم المشاريع الإستثمارية او شركات الأعمال سواء في رأس المال العامل(التشغيلي) أو رأس المال الثابت (الرأسمالي)، يعتبر عاملا محددا على الإستثمار، فإن توافر القروض المصرفية يساهم في دعم وتشجيع الإستثمار،وبالعكس في حالة تقنين القروض قد يؤدي إلى تحجيم الإستثمار.

9- عدم استقرار الإقتصادي: يؤثر هذا المحدد بصورة سلبية على عملية الإستثمار في البلد من خلال جوانب عديدة منها ارتفاع معدلات التضخم والتي تؤثر على الربحية المتوقعة وخاصة في حالة الشركات أو المشاريع التي تكون فيها الإدارة غير مغامرة، فإن حالة عدم التأكد تجعل هذه الإدارات تعيد هيكلة استثماراتها بعيدا عن الأنشطة ذات المخاطر المرتفعة وهذا يؤدي إلى انخفاض الإستثمار(حالة الإنكماش في الإقتصاد العام).

الفرع الثاني : المقاربة الفكرية لأليات المرافقة و دعم الإستثمار:

أولا: تعريف أليات المرافقة ودعم الإستثمار:

هناك عدة تعاريف لاليات الدعم أوالمرافقة المقاولاتية وخاصة مرافقة المؤسسات الصغيرة أبرزها المتخصصون في هذا المجال نذكر منها مايلي:

التعريف الأول: حسب (Deschamps,Fatien,et Geindre 2010) المرافقة مشتقة من الفعل رافق مرتبط بعلاقة الدعم التي تربط بين عارض المرافقة(المرافق)وطالب المرافقة(المقاول)،وهو مشتق من ثلاث أبعاد:[1]

- البعد الزمني لأن المرافقة تتم خلال زمن معين.

- مكان المرافقة والذي عادة مايكون في شكل هيئة الدعم.

- الجهة الخارجية التي يمكن أن تكون الجهة الممولة.

التعريف الثاني: حسب "أندري لوتأوسكي" "André Letowski" المرافقة هي محاولة لتجنيد الهياكلوالاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة،ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المقاول[2].

نلاحظ من هذا التعريف أنه ركز على عرض المرافقة من جانب المكونات الأساسية التي ينبغي أن تتوفر عليها، والتي ينبغي أن توفرها للمقاولين حتى يتمكنوا من تجاوز المصاعب التي قد تصادفهم[3].

التعريف الثالث: حسب **فايول** يرى المرافقة كممارسة لمساعدة الأفراد على إنشاء مؤسساتهم، وتقوم على وجود علاقات اجتماعية بين صاحب المشروع والمرافق وذلك خلال فترة محددة (ليست دائمة) ،ومن خلال هذه العلاقة بإمكان المقاول تحقيق تدريبات متعددة،والحصول على موارد مفيدة لتطوير مهاراته،وذلك من أجل تحقيق مشروعه على أرض الواقع[4].

لقد سلط فايول من خلال هذا التعريف الضوء على العديد من الأبعاد منها:

---

[1] أمال بعيط، **برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر–واقع وأفاق–دراسة حالة :Cnac،Angem،Ansej لولاية باتنة– محضنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه(ل.م.د) في علوم التسيير، شعبة تسيير المنظمات، جامعة باتنة1, 2016–2017، ص28.

[2] Christian. M, (2003), « **L'appui à la création de PME, Point de vue du créateur** », Cité in : Regard sur les PME, Agence des PME, 1éreEd, N° 02, P : 43. ترجمة حرة

[3] أمال بعيط، المرجع سابق، ص28.

[4] Cuzin. R, Fayolle.A, (2004), « **Les Dimensions Structurantes de l'accompagnement**, Revue des Sciences de Gestion, Direction et gestion, p : 77, 88. ترجمة حرة .

– المدة أي مدة المرافقة (عدة أشهر أو عدة سنوات).

– ضرورة تردد العلاقات الاتصالية مابين المرافق والمقاول.

– الفوائد التي يتحصل عليها المقاولون خلال المرافقة.

لكنه أهمل المشاكل والمصاعب التي يتعرض لها المنشئ خلال فترة المرافقة.

التعريف الرابع: حسب Granger 1999 يعرف المرافقة على انها ترتكز على تقديم موارد مادية، معنوية... للمنشئ والتي على اساسها يتمتع بإستقلالية في اتخاذ قراراته[1].

التعريف الخامس: حسب(olivier culliere) أن نشاط هيئات الدعم والمرافقة يقوم على التقريب بين مجموع الفاعلين في عملية انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة من الهيئات القانونية، المنظمات الاستشارية، الجماعات المحلية، الوكالات العامة والخاصة، الجمعيات المهنية، المجالس المختلفة، البنوك، مؤسسات التأمين، الضرائب، مؤسسات رأس مال المخاطرة.... وغيرها[2].

التعريف السادس:حسب Dokou فيرى أن المرافقة المقاولاتية يجب أولا أن تنبثق من هيئة داعمة دورها هو خلق وإنشاء علاقات تنظيمية من أجل أنجاز وظائف أساسية للمؤسسة حديثة النشأة،هذه المرافقة تبقى مستمرة إلى غاية حصول المؤسسة على استقلاليتها[3].

التعريف السابع: حسب حاملي مهنة المرافقة فتهتم بمايلي:[4]

–الاستقبال، الاستشارة والتوجيه.
–هيكلة المشروع قبل تقديم لمجلس الموافقة.
–الكفالة.
–متابعة(مالية، شخصية،تسييرية) للمؤسسة.
–تكوين نادي المقاولين.

---

[1] Granger. B, (1999), « **les associations d'appui aux créateurs proposent une aide ambitieuse pour la création d'entreprise »**, Editions Charles Léopard Mayer, P : 71. ترجمة حرة .

[2] Olivier.C, (2005), « **déterminants institutionnels de l'intensité d'accompagnement a la création d'entreprise,** Colloque « Accompagnement des jeunes entreprises : entre darwinisme et assistanat », centre d'étude et de recherche sur les organisations et le management (CEROM), P : 02. ترجمة حرة .

[3] أمال بعيط، المرجع سابق، ص31.

[4] غيتي نسرين، **مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة**، مذكرة ماجستير في تنمية وتسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008–2009، ص16.

-تقديم خدمات تتناسب وشخصية كل فرد.

كخلاصة للتعارف المذكورة فالمرافقة هي عبارة عن خدمة تقدمها هيئات متخصصة تهدف الى مساعدة اصحاب المشاريع الجديدة في عملية الانشاء التي تعتبر مرحلة حساسة في حياة المشروع وتحتاج الى كثير من الخبرات.

ثانيا:الخدمات التي تقدمها هيئات الدعم والمرافقة:

ارتكزت عمليات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرةعلى ثلاث محاورأساسية[1].

-الدعم المالي؛

-تطويرشبكات النصح والتكوين؛

-الدعم اللوجستيكي؛

تتمثل في كل مرحلة من قبل وخلال وبعد إنشاء المؤسسة كما هو موضح فيما يلي:

المرحلة الاولى: فعملية الاستقبال هي أول اتصال بين حامل المشروع وهيئة المرافقة، والتي يطغى عليها الطابع الإعلامي، حيث يتم فيه أخذ فكرة حول هدف المشروع وأهميته وكذلك وضعية صاحب المشروع وما هي طموحاته وما ينتظره، في المقابل تسعى هيئة المرافقة في هذه المرحلة إلى تسليط الضوء على الخدمات التي يمكن أن تقدمها لحامل المشروع.

المرحلة الثانية :المرافقة خلال الإنشاء : تتمثل في إعداد وتشكيل ملف إنشاء المشروع، البحث عن الوسائل المالية، القيام بالخيارات الجبائية، الاجتماعية، والقانونية، المرافقة يمكن أن تصل إلى غاية المساعدة في تخطيط وإنجاز خطوات إنشاء المشروع.

المرحلة الثالثة: المرافقة بعد الإنشاء (المتابعة): تقوم هيئات الدعم بمتابعة المؤسسات المصغرة بعد إنشائها من لجانب التسيير، الجانب التجاري، الرؤية الإستراتيجية.

ثالثا:أنماط المرافقة:

يمكن أن تأخذ المرافقة عدة أنماط حسب مصدرها، حسب طبيعتها، مستوى تدخلها، والقطاع الذي تهتم به، لتوضيح أكثر سنقوم بتلخيص مختلف هذه الأنواع في الجدول التالي:

[1] بن داود فاطمة الزهراء، **أثر المقاولاتية في إنشاء مؤسسات مصغرة ابتكارية- عينة من مشاتل المؤسسات (ورقلة، بسكرة، باتنة، غرداية)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، علوم التسيير، تخصص، تسيير مؤسسات صغيرة ومتوسطة، 2014، ص12.

الجدول رقم 01: أنماط المرافقة

معايير التصنيف	نوع المرافقة
حسب مصدر المرافقة	– مرافقة عمومية (الدولة، الهيئات المحلية) – مرافقون خواص (الخبراء المرافقين الخواص،مكاتب الخبراء المحاسبين،محافظي الحسابات، البنكيين.....) – المنظمات غير الحكومية. –المرافقون الأجانب. –المنظمات الدولية. – المرافقون الخواص الدوليون. – المنظمات غير الحكومية الدولية.
حسب طبيعة المرافقة	– المرافقة المؤسساتية – تحت شكل هيئات ، تحت شكل قوانين وقواعد. – مرافقة أجنبية – تدخل مباشر، تدخل غير مباشر. – وساطة في التجهيزات. – التزويد بالتجهيزات. – وضع خبراء تحت التصرف. – مرافقة في مجال التسيير – التكوين – الاستشارة
حسب قطاع النشاط المتدخل فيه	– مرافقة الصناعات الصغيرة والمتوسطة. – مرافقة المؤسسات الزراعية الصغيرة والمتوسطة. –مرافقة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في قطاع النقل. – مرافقة المؤسسات الصغيرة في القطاع الرسمي وغير الرسمي.

المصدر: صندرة سايبي، المقاولية واستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة دكتوراه، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية، 2013–2014، ص22.

الفرع الثالث: برامج وأليات دعم الإستثمار

ومن بين أليات دعم الاستثمار منها مايلي:

أولا: التمويل المقاولاتي

هناك العديد من الصيغ التمويلية التي يمكن أن يعتمدها المقاول لتدعيم رأس ماله والإنطلاق في إنشاء مؤسسته ومن بينها:

1– التمويل المخاطر

يعد التمويل المخاطر أحد البدائل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو المؤسسات المتعثرة التي تكون في حاجة إلى مصادرتمويلية ضخمة خاصة إذا كانت في مرحلة الانطلاق، نظرا لارتفاع حجم المخاطر التي تعمل فيها والتي تعود بالأساس إلى مشكلة الحجم وقلة الضمانات التي تتمتع بها والتي

تمنعها من الحصول على التمويل الكافي من بقية أطراف التمويل–البنوك، البورصة...الخ ونجد في هذا النوع من التمويل ثلاث صيغ:

أ– رأس المال المخاطر

أحد أشكال تمويل المشاريع المقاولاتية في أولى مراحل إنشائها، والتي تتميز بكونها تمتلك فرصة نجاح ونمو عالية، وبنفس الوقت يتسم الإستثمار بها بمخاطرة عالية.

ب– تعريف رأس المال المخاطر: فمصطلح رأس المال المخاطر الذي أطلق عليه اسم Venture capital في الولايات المتحدة الأمريكية والذي إذا صح التعبير فهو رأس المال المغامر أو المبادر المترجم إلى الفرنسية بـ Le financement de l'innovation (تمويل الإبداع) بالمعنى التكنولوجي، كما أخذت مؤسساته بفرنسا دوما اسم شركة تمويل الإبداع (SFI).[1]

طبقا للتعريف الذي حدده تقرير الجمعية الأوروبية لرأس المال المخاطر والذي عرفته بأنه : كل رأس مال يوظف بواسطة وسيط مالي متخصص– في مشروعات خاصة ذات مخاطر مرتفعة تتميز باحتمال نمو قوي، لكنها لا تنطوي في الحال على تيقن بالحصول على دخل أو التأكد من استرداد رأس المال في التاريخ المحدد (وذلك هو مصدر المخاطر) . وهو أسلوب تمويلي خاص، يوفر التمويل اللازم للمشاريع الريادية في مجال التكنولوجيا المتقدمة والتي تسمى « star-up »[2].

ج– تعريف شركات رأس المال المخاطر: شركات رأس المال المخاطر (التي سيرمز لها بـSCR) هي شكل من أشكال التوظيف الجماعي تهدف إلى تحقيق الربح الرأسمالي في الأجل المتوسط (بعد عدة سنوات) المحقق من إعادة بيع أو حوالة حصصها في المشروعات التي اكتتبت فبها، بعد مجابهة طلباتها ذات معدلات المخاطر العالية[3].

تعد شركات رأس المال المخاطر شركات خاصة لأشخاص او مؤسسات تمويلها يكون من طرف: صناديق التقاعد الخاصة والعامة، الصناديق المالية للمنح، المؤسسات او الهيبات، الأفراد الأثرياء، المستثمرون الأجانب، شركات التأمين، البنوك الإستثمارية، أصحاب رأس المال المخاطربأنفسهم، وعادة مايكون عمر شركات رأس المال المخاطر بين 3 و7 سنوات.

د–مراحل تمويل رأس المال المخاطر: يمر تمويل المشاريع المقاولاتية بخمسة مراحل هي:[4]

---

[1] أمال بعيط، المرجع سابق، ص54.

[2] أمال بعيط، المرجع سابق، ص54.

[3] وفاء عبد الباسط، **مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة**، دار النهضة العربية، جامعة حلوان، 2001، ص53.

[4] أمال بعيط، المرجع سابق، ص54.

- **المرحلة الأولى:** رأس مال المطور: حيث يتعين على صاحب الفكرة بذل جزء من رأس ماله لبداية تطوير الفكرة ومايسمى بـ « seeding money » ويستخدم في تطوير النماذج العملية والنماذج التجريبية ثم النماذج التجارية للسلعة الجديدة وكذلك لتجريب السلعة في السوق ومعرفة مدى الإقبال عليها ويساعد في تكوين البنية القانونية للمؤسسة الجديدة وإذا كان قادرا ماليا وفنيا فإن التطوير يكون سهلا جدا و لكنه في مراحل متقدمة يحتاج إلى الممولين الكبار لتدور عجلة التطوير، وتعطي الحاضنات بمختلف انواعها هذه المرحلة اهمية كبرى حيث تدفع مجانا لقاطينيها يسمى برأس مال البادئ أو رأس مال البذور.
- **المرحلة الثانية: رأس المال الموالي « Angle investors » رأس المال الملائكي:** ويسمى التمويل « love money ويتكون من مساهمات رأس مال الأقرباء، ويعتبر رأس المال الموالي مهما باعتبار أن 32 % من المقاولين استفادوا من هذا التمويل في عام 1999 في شكل سلف، منح، مساهمات.
- **المرحلة الثالثة: مرحلة ضخ أموال كبيرة ودخول رأس المال المخاطر:** لترقية المؤسسة الناشئة لمرحلة شركة تقاسم الحصص ومايسمى بمرحلة دخول راس المال المغامر أو المخاطر « Venture capital » والذي قد يعني حرفيا ماذكر سابقا ولكنه بالمعنى الواقعي يختلف تماما حيث أن دخول رأس المال يكون حتميا لقيام الشركة بدورها كاملا ولاتضاح الرؤى حول نجاحها المؤكد في حال ضخ أموال فيها ولأن بوادر المؤسسة تدل على مرحلة لتقاسم الرزق ولعل التسمية تكون شركات تقاسم الرزق وليست شركات رأس مال المخاطر.
- **المرحلة الرابعة:** الإقتراض والإئتمان: حيث أن الشركة بهذا الوضع الجديد أصبحت قادرة على الإقتراض وعلى الإئتمان المتبادل بينها وبين الشركات الممائلة وشركات التوريد وشركات التسويق والتصدير.
- **المرحلة الخامسة:** مرحلة الخروج: بعد أن يصل المشروع إلى مرحلة متقدمة من حياته خلال فترة 3-7 سنوات من نشاط رأس المال المخاطر، يتم اختيار واحدة من الإستراتيجيات الألية للخروج والمتمثلة:

- الطرح الأولي للجمهور وهو من أفضل الطرق التي تمكن من طرح أسهمها للجمهور والتي تجني بموجبها تقريبا جميع العوائد؛
- عمليات الإندماج والتملك وتعد هذه الطريقة من أهم الطرق في الدول الصناعية؛
- شراء الإدارة حصص بالكامل أو إعادة شراء أسهم رأس المال المخاطر للشركة؛
- الشراء من السوق من خلال طرف ثالث؛
- تملك الموظفين والعمال لأسهم شركاتهم؛
- طرح خاص للأوراق المالية إلى عدد محدود من المستثمرين المؤسسين او الأفراد المؤهلين؛
- البيع التجاري أي البيع إلى مؤسسة اخرى أو لمستثمر اكبر حجما؛
- التصفية وإشهار الإفلاس؛

2- التمويل الإيجاري

يحتاج المقاول عند إنشاء مؤسسته إلى وسائل مادية ويعجز في غالب الأحيان في تغطية تكلفتها بسبب ارتفاع ثمنها، ولهذا يلجأ إلى تأجيرها من جهات ومؤسسات تأجيرية وهذا مايسمى بالتمويل الإيجاري.

أ-مفهوم التمويل الإيجاري: التمويل الإيجاري هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا بذلك، بوضع الات او معدات او اية أصول مادية اخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقدة عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها، تسمى ثمن الإيجار[1].

ب- مراحل التمويل الإيجاري: تتم عملية القرض الإيجاري عبر ثلاث مراحل أساسية:[2]

*** شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة:** ففي مرحلة اولى تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل المراد تمويله بتقنية القرض الإيجاري.

***تأجير الأصل للمستخدم:** حيث يقوم المؤجر (مالك الأصل) بتأجير الأصل المستخدم ومنحه حق الإستخدام والإنتفاع بالأصل.

***انتهاء قرض الإيجار (خيار الشراء):** عند انتهاءمدة العقد، تجد المؤسسة المستأجرة نفسها أمام ثلاثة خيارات وهي: استعمال حق الشراء المنصوص عليه في العقد، وبالتالي تصبح مالكة للأصل، تجديد العقد مع المؤسسة المالية المؤجرة، وبالتالي التفاوض على مدة عقد جديدة، أقساط إيجارية جديدة وشروط خيار الشراء، ارجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة. ولا شك أن المؤسسة المؤجرة سوف تستخدم الخيار الأنسب لها والذي يتلائم مع أهدافها كمدى حاجتها الفعلية للأصل او دخول معدات وأصول جديدة في السوق اكثر تقنية وتطور.

3- التمويل المصغر:

التمويل المصغر هو مصدر من مصادر التمويل المقاولاتي، ومن خدماته تقديم قروض مصغرة للمقاول الذي لايحتاج إلى رأس مال ضخم في بداية نشاطه، وفي الغالب نجد العديد من المقاولين يلجأون إلى هذا النوع، لبساطته وتعدد البرامج التي تستحدث ضمنه وتهدف إلى مرافقة المقاول حسب كل صيغة تمويلية، ونجد فيه التمويل المصغر التقليدي والإسلامي، وكلاهما يعتمدان على مبادئ التمويل المصغر إلا ان الفرق بينهما أن التمويل الإسلامي يركز في تطبيقه لأسس التمويل المصغر على مبادئ الشريعة الإسلامية.

---

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص12.

[2] زغيب مليكة، **استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد07، 2005، ص05.

أ- التمويل المصغر التقليدي

ونتعرف عليه من خلال العناصر التالية:

***مفهوم التمويل المصغر:** ويعرف بنك التنمية الأسيوي التمويل المصغربأنه توفير مجموعة واسعة من الخدمات المالية مثل الودائع، القروض، خدمات السداد، تحويل النقود والتأمين إلى الفقراءوأرباب الأسر قليلي الدخل، ومشروعاتهم متناهية الصغر[1].

*** مفهوم مؤسسات التمويل المصغر:** هي مؤسسات مالية تركز على تقديم خدمات التمويل المصغر وهي تضم أنواع مختلفة من المؤسسات تتراوح ما بين: الرسمية مثل البنوك، شبه الرسمية مثل التعاونيات والمنظمات غير الحكومية وبنوك الإدخار، غير الرسمية مثل مجموعات الإدخار والإئتمان أو التسليف[2].

*** المبادئ الأساسية للتمويل المصغر:** تتمثل المبادئ الأساسية للتمويل المصغر في:[3]

- يحتاج الفقراء إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس القروض فقط؛
- يعتبر التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر؛
- التمويل بالغ الصغر يعني بناء انظمة مالية تقدم خدمات للفقراء؛
- يغطي التمويل المصغر تكلفته؛
- يهتم التمويل المصغر ببناء مؤسسات مالية محلية دائمة؛
- لايقدم القرض المصغر الحلول دائما؛
- دور الحكومة هو تسهيل الخدمات المالية وليس تقديمها مباشرة؛
- يعمل التمويل المصغر بشكل أفضل عند قياس الأداء والإفصاح عنه؛

ب- التمويل المصغر الإسلامي

يركز هذا التمويل في أسسه على قواعد الشريعة الإسلامية

*** مفهوم التمويل الإسلامي المصغر:** يشير مصطلح التمويل الإسلامي، الذي يطلق عليه لغة واصطلاحا على سبيل الدقة " التمويل وفق الشريعة الإسلامية" إلى مجموعة المنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة، ولعل من الأوضح أن

[1] أمال بعيط، المرجع سابق، ص62.

[2] أمال بعيط، المرجع سابق، ص62.

[3] ماركو إليا، **التمويل متناهي الصغر، نصوص وحالات دراسية**، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس ميدا، التمويل متناهي الصغر في الجامعة، كلية الإدارة، جامعة تورينو، إيطاليا، ص ص 19، 20.

يقال أن التمويل الإسلامي هو مجموعة من المنتجات المالية المتوافقة مع أصول الشريعة الإسلامية الكلية، ومقاصدها العامة وأحكامها المفصلة[1].

* **مبادئ التمويل الإسلامي المصغر:** يمكن تلخيص أهم خمسة مبادئ شرعية تحكم عمل التمويلي الإسلامي فيما يلي:[2]

- تحريم الفائدة التقليدية على المال في حد ذاته اخذا أو عطاء؛
- عدم السماح بتمويل مشاريع تمارس أنشطة محرمة في الإسلام؛
- الإلتزام بقاعدة الغنم بالغرم بمعنى أن الحق في الحصول على الربح يكون بقدر الإستعداد لتحمل الخسارة والمخاطرة؛
- جميع العمليات المالية يجب أن ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بنشاط اقتصادي؛
- منع الإستغلال التعاقدي ويعني ذلك ان جميع الأطراف المعنية يجب أن تكون على دراية تامة بشروط العقد وماهية النشاط التجاري؛

* **الصيغ الإسلامية للتمويل المصغر:** هناك ثلاثة أنواع من الصيغ الإسلامية للتمويل المصغر وهي كالأتي: صيغ المستندة على عقود الشراكات وتتمثل فيمايلي: التمويل بصيغة المشاركة، التمويل بصيغة المضاربة، التمويل بصيغة المزارعة، التمويل بصيغة المساقات وهناك الصيغ المستندة على عقود البيوع أو المعاوضات وتتمثل فيما يلي: التمويل بصيغة البيع بالمرابحة، التمويل بصيغة البيع بالسلم، التمويل بصيغة البيع بالإستصناع، التمويل بصيغة البيع بالتقسيط، وهناك الصيغ المستندة على عقود التأجير تتمثل فيما يلي: التمويل بصيغة التأجير التشغيلي، التمويل بصيغة التأجير المنتهي بالتمليك، التمويل بصيغة سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، وهناك الصيغ المستندة على اعمال البر والإحسان وتتمثل فيما يلي: التمويل بالقرض الحسن، الزكاة والصدقات، الوقف[3].

ثانيا- نظام المحاضن

تعتبر حاضنات الأعمال من أهم وأبرز الأليات حيث تعد الإطار الأكثر ملائمة لدعم مثل هذه المؤسسات وجعلها تتكيف مع الظروف المحيطة بها، فهي توفر لها العديد من الخدمات في مجالات مختلفة مما يساعدها على تخطي المشاكل والصعوبات التي تواجهها خاصة منها تلك المصاحبة لمرحلة الإنطلاق والتأسيس والتي تعد أصعب مرحلة تضطر خلالها أغلب المشاريع إلى تراجع التراجع والإنسحاب، وبهذا يمكن القول ان حاضنات الأعمال تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مواجهة الإرتفاع الكبير في معدلات فشل وانهيار المشاريععند فترة الإنطلاق بالأخص.

---

[1] عبد الرزاق سعيد بلعباس، **التمويل الإسلامي في فرنسا**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مجلد21، العدد2، 2008، ص101.

[2] أمال بعيط، المرجع سابق، ص66.

[3] أمال بعيط، المرجع سابق، ص ص66-70.

1- حاضنات الأعمال : كإطار عام

حاضنات الأعمال ألية دعم جد مهمة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة ولتلك التي هي في طور الإنشاء بصفة خاصة، فهي ألية بديلة فعالة تضمن انطلاقة سليمة لنشاطها، كما تضاعف من فرص بقائها واستدامتها، مما يمكنها من المساهمة بفعالية في تحقيق التنمية الإقتصادية.

أ- **مفهوم حاضنات الأعمال:** يوجد العديد من التعريفات الخاصة بحاضنات الأعمال نظرا لصعوبة إيجاد تعريف شامل لكافة أنواع الحاضنات، نذكر منها ما يلي:

- **تعريف الجمعية الوطنية الأمريكية لحاضنات الأعمال:** حاضنات الأعمال هي: هيئات تساعد على تسارع وتنمية وتطور المشاريع الحديثة النشأة التي يقيمها صغار المستثمرين، حيث توفر لهم محيط متكامل من الخدمات والمساعدات والتسهيلات المختلفة لأجل تخطي اعباء المراحل الأولى للإنطلاق، وهدفها الأساسي تخريج مؤسسات قوية قائمة بذاتها وقادرة على البقاء والإستمرار[1].
- **حسب تقرير التنمية الإنسانية العربية 2003** فهي تمثل نمطا جديدا من البنى الداعمة للنشاطات الإبتكارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو للمطورين المبدعين المفعمين بروح الريادة والذين يفتقرون للإمكانيات الضرورية لتطوير ابحاثهم وتقنياتهم المبتكرة وتسويقها[2].
- عرفت كذلك على أنها: مؤسسات قائمة بذاتها لها كيانها القانوني تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للراغبين في إنشاء اعمالهم الخاصة، بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الإنطلاق ويمكن لهذه المؤسسات ان تكون تابعة للدولة أو ان تكون خاصة أو مختلطة[3].

[1] أمال بعيط، المرجع سابق، ص72.

[2] المكتب الإقليمي للدول العربية، **تقرير التنمية الإنسانية العربية**، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، الأردن، 2003، ص101.

[3] حسين رحيم، **نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف، العدد2، 2003، ص168.

والشكل الموالي يوضح لنا مراحل تطور حاضنات الاعمال كمايلي:

الشكل رقم 01: مراحل تطور حاضنات الأعمال.

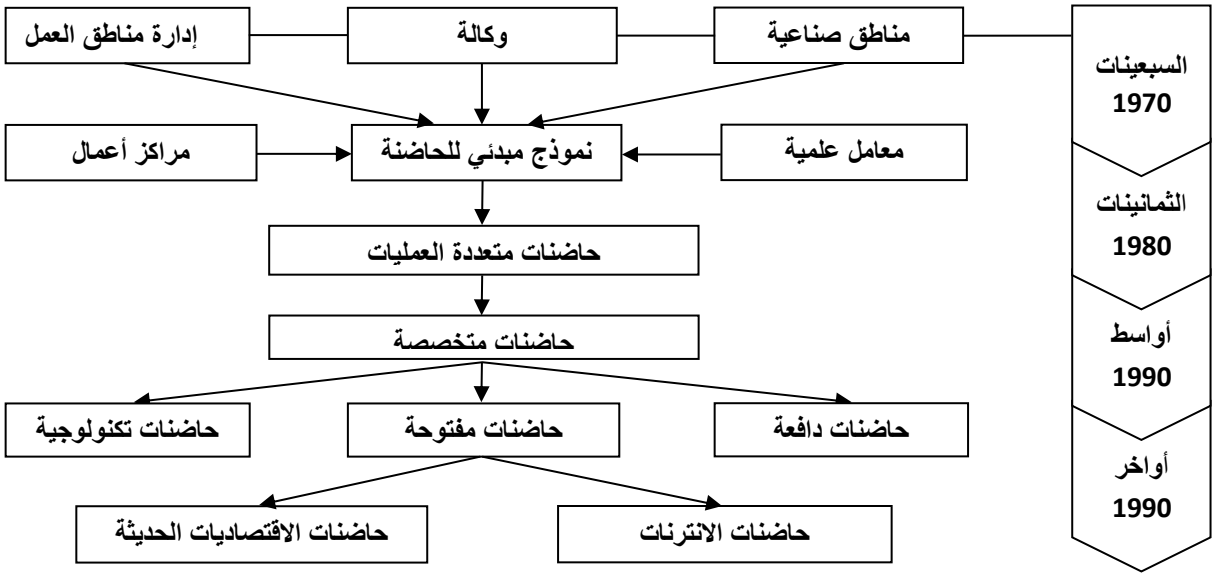

المصدر:الشبراوي ابراهيم عاطف، حاضنات الأعمال مفاهيم مبدئية وتجارب عالمية، منشورات المنظمة الأسلامية للتربية والعلوم والثقافة–ايسيسكو، 2005، ص12.

ب– دورة حياة حاضنات الأعمال: تمر حاضنة الأعمال خلال حياتها بثلاث مراحل:[1]

- **مرحلة التأسيس والبناء :** خلال هذه المرحلة تتولى الحاضنة تحديد نطاق عملها والقيام بدراسة الجدوى الإقتصادية، كما تقوم بتحديد الطاقم المؤسس وأعضاء الحاضنة وعدد موظفيها وكذا رأسمالها.
- **مرحلة التطور:** وهي مرحلة البدء في استقبال المؤسسات الناشئة، ويتوقف نجاح الحاضنة واستمرارها في أداء دورها على طبيعة الخدمات التي تقدمها لزبائنها، وفي قدرتها في الحصول على الموارد المالية، وخلال هذه المرحلة تقوم الحاضنات بتقييم نشاطها من أجل تحسين أدائها والإستمرار في ممارسة النشاط الذي وجدت من أجله.
- **مرحلة نضج الحاضنة:** خلال هذه المرحلة تكون الحاضنة قد اكتسبت تجربة وزبائن وسمعة تسمح لها بالحصول على الموارد المالية التي تمكنها من توسيع نشاطها وتقديم خدمات متنوعة للمؤسسات المحتضنة.

[1] أمال بعيط، المرجع سابق، ص74.

2- حاضنات الأعمال التكنولوجية: كبرنامج تنموي

تعتبر حاضنات الأعمال التكنولوجية من البرامج التنموية التي لجأت إليها عديد الدول لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لعدم تمكن هذا القطاع من بلوغ المستوى المطلوب رغم وجود برامج متعددة للمرافقة.

أ- تعريف حاضنات الأعمال التكنولوجية: حاضنات الأعمال التكنولوجية هي هيئات قانونية قد تكون مؤسسات عمومية، خاصة، أو حتى مختلطة، وهي عادة ما تتواجد بالجامعات ومخابر بحث أو قريبة منها قصد الإستفادة من خبراتها، وغالبا ما تتمتع هذه الهيئات ببنية تحتية وبتجهيزات وخبرات وقدرات تنظيمية وشبكة من العلاقات، وتعمل هذه الهيئات على مساعدة حاملي المشاريع الهادفة إلى إنشاء مؤسسات مبدعة في مجالات الإنتاج، الخدمات، البحث زالتطوير.... من خلال تسخير إمكانياتها المادية، البشرية وحتى المالية لدعمها وتمكينها من مواجهة الصعوبات التي تعترضها عند إنشائها، وهذا خلال مدة احتضانها التي لا تتجاوز 3 سنوات[1].

ب- مراحل احتضان المؤسسات الملتحقة بالحاضنة .

تتم رعاية ومتابعة المشروعات الملتحقة بالحاضنة خلال المراحل المختلفة من عمر هذه المشروعات على النحو التالي:[2]

- **المرحلة الأولى: مرحلة الدراسة والمناقشة الإبتدائية والتخطيط**

في هذه المرحلة، ومن خلال المقابلات الشخصية بين ادارة الحاضنة والمتقدمين بمشروعاتهم، يتم التأكد من:

جدية صاحب الفكرة(أو المشروع)، ومدى انطباق معايير الإختيار على المستفيدين ومشروعاتهم.

قدرة فريق العمل المقترح على ادارة المشروع.

نوعية وطبيعة الخدمات التي يتطلبها المشروع من الحاضنة وقدرة الحاضنة على توفيرها.

الدراسة التسويقية والخطط التي تضمن قدرة المنتج على الدخول للأسواق.

الخطط المستقبلية لتوسعات المشروع.

[1] OCDE: Technology Incubators, (1997), nurturing small firms, OCDE, Paris, p: 15.

[2] ريحان شريف، ريم بونوالة، **حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة، نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات،** مداخلة في ملتقى دولي تحت عنوان، إستراتيجية تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 19/18 أفريل 2012، ص07.

- **المرحلة الثانية: مرحلة إعداد خطة المشروع**

في ضوء النتائج التي يتم الوصول إليها في المرحلة الأولى أثناء إعداد دراسة جدوى المشروع اقتصاديا وفنيا وتسويقيا، يقوم المستفيد بإعداد خطة المشروع.

- **المرحلة الثالثة:مرحلة التأسيس والإنظمام للحاضنة وبدء النشاط**

يتم خلال هذه المرحلة تاسيس المشروع والتعاقد مع الحاضنة، ويخصص له مكان أو موقع يتناسب مع نوع نشاطه وحجمه.

- **المرحلة الرابعة: مرحلة نمو وتطوير المشروع**

يتم خلالها متابعة أداء المؤسسات التي تعمل داخل الحاضنة ومعاونتها على تحقيق معدلات نمو عالية من خلال المساعدات والإستشارات من الأجهزة الفنية المتخصصة المعاونة بإدارة الحاضنة، علاوة على المشاركة في الندوات وورش العمل والدورات التدريبية التي تتم داخل الحاضنة بالتعاون مع المؤسسات المعنية.

- **المرحلة الخامسة: مرحلة التخرج من الحاضنة**

هي المرحلة النهائية بالنسبة للمشروعات داخل الحاضنة، وتتم عادة بعد فترة تتراوح بين سنتين إلى ثلاث سنوات من قبول المشروع بالحاضنة، وذلك طبقا لمعايير محددة للخروج، حيث يتوقع أن يكون المشروع قد حقق قدرا من النجاح والنمو، وأصبح قادرا على بدء نشاطه خارج الحاضنة بحجم أعمال أكبر.

المطلب الثاني : الإطار المفاهيمي للمقاولاتية

أصبح مفهوم المقاولاتية شائع الاستعمال ومتداول بشكل واسع، وهذا بعد تناول العديد من الاقتصاديين والإداريين مسألة المبادرة الفردية والمقاولة، حيث تم التركيز على المقاولين و مؤسساتهم، و بقدرتهم على البقاء و النمو وكذا دور المقاولاتية و قدرتها على الرفع من مستويات الإنتاج بالإضافة إلى دورها الكبير في تشجيع الابتكار عن طريق إنشاء مؤسسات جديدة.

لذا سوف نتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بالمقاولاتية والاتجاهات الفكرية لها مع إعطاء لمحة عامة حول المقاول وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول : ماهية المقاولاتية و دورها في التنمية.

أولا : مفهوم المقاولاتية

1- تعريف المقاولاتية

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالمقاولاتية نذكر منها:

التعريف الأول :المقاولاتية ENTRPRENESHIP هي كلمة انجليزية الأصل تم اشتقاقها من الكلمة الفرنسية ENTRPRENEUR وقد ترجمت من قبل الكبيكيين إلى اللغة الفرنسية ENTERPRENARIAT حيث تعرف على أنها عبارة عن مجموعة من الأعمال والأنشطة التي تهدف إلى تشكيل مؤسسة وخلق نشاط معين[1].

التعريف الثاني: يعرف BERANGER وآخرون المقاولاتية بطريقتين:[2]

* على أساس أنها نشاط أو مجموعة من الأنشطة و السيرورات لدمج إنشاء وتنمية مؤسسة أو بشكل اشمل إنشاء نشاط.

* على أساس أنها تخصص جامعي أي علم يوضح المحيط و سيرورة خلق الثروة وتكوين اجتماعي من خلال مجابهة الخطر بشكل فردي.

التعريف الثالث :يعرف ALAIN FAYOLLE المقاولاتية على أنها:"خلق الثروات اقتصادية واجتماعية لها خصائص تتصف بعدم التأكد أي تواجد الخطر والتي يندمج فيها أفراد ينبغي أن تكون لهم سلوكات ذات قاعدة تتخصص بتقبل التغيير وأخطار مشتركة والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي[3].

التعريف الرابع : يعرف BARROW أن المقاولاتية على أنـها" :عملية الانتفاع بتشكيلة واسعة من المهارات من أجل تحقيق قيمة مضافة في مجال محدد من مجالات النشاط البشري ، وتكون محصلة هذا الجهد إما زيادة في الدخل، أو الاستقلالية ، بالإضافة إلى الإحساس بالفخر نتيجة الجهد الإبداعي المبذول"[4].

مما سبق من التعريفات يمكن تحديد تقديم تعريف للمقاولاتية بأنها هي فعل أو مجموعة أعمال ترتكز على الإبداع ، تتضمن إعطاء الموارد المتاحة حاليا والقدرة على خلق قيمة جديدة مع تحمل المخاطر الناجمة عن ذلك وبالمقابل الحصول على إشباع معين.

2- الاتجاهات الفكرية للمقاولاتية

هناك العديد من المقاربات الفكرية للمقاولاتية نوجز الأهم منها فيما يلي:

---

[1] محمد شقرون، **دورالمقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة، دارسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية بلعباس**، ماجيستر علوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان،2014-2015، ص03.

[2] توفيق خذري وحسين بن الطاهر، **المقاولة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية المسارات والمحددات**، الملتقى الوطني حول واقع النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،جامعة الوادي،5-6 ماي 2013، ص05.

[3] محمد شقرون، المرجع سابق، ص04.

[4] محمد قوجيل، **تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، ماجيستر علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2007-2008 ، ص16.

أ- المقاولاتية حسب مقاربة الاقتصادية:

إن المقاربة الاقتصادية تتشبع بأهمية كبيرة ، حيث ساهمت في إعطاء أسس تاريخية لمجال المقاولاتية، غير أن هذا الاتجاه الذي استمر إلى غاية نهاية السبعينات لم يساهم كثيرا في تحسين فهمنا للظاهرة، نظرا لاتساع وتشعب جل المقاولاتية التي ترتبط مع العديد من العوامل المتنوعة التي تتجاوز نطاق حدود العلوم الاقتصادية.

ب- المقاولاتية حسب مقاربة الأفراد:

لقد تم التركيز في هذا الاتجاه على المقاول في حد ذاته، وذلك بدارسة خصائصه باعتبارها وسيلة تمكن من فهم النشاط المقاولاتي، وفي هذا الإطار ظهرت مجموعة من الدارسات قامت بدارسة المقاول انطلاقا من الخصائص الشخصية التي سعت للإجابة على نوعين من الأسئلة: من هو المقاول؟ ما الذي يميزه عن الآخرين؟ وكذلك لماذا يصبح مقاولا، لماذا يقوم بإنشاء المقاولة؟

وذلك من خلال المقاربات التالية[1]:

* **المقاربة النفسية :**محاولة إيجاد خاصية رئيسية أو مجموعة من الصفات يمكن من خلالها التعرف على المقاول، فنجد أعمال D.MECLLELAND في بداية الستينات الذي بين من خلال دارسته أن الخاصية الأساسية التي تميز سلوك المقاول هي الحاجة إلى الانجاز للتفوق وتحقيق الهدف ، فحسبه أن المقاول هو شخص تحكمه حاجة كبيرة للإنجاز.

* **المقاربة الشخصية:** اهتمت بدارسة الخصائص الشخصية للمقاول كالوسط العائلي الذي ينتمي إلى، المستوى التعليمي الذي يتمتع به، الخبرة المهنية المكتسبة، السن...الخ إلا أن هذا الاتجاه قد تعرض إلى انتقادات كثيرة كونه قادر على تقديم شرح شامل للظاهرة بالاعتماد فقط على بعض الصفات النفسية أو الشخصية.

ج- المقاولاتية حسب سير النشاط المقاولاتي :

لقد كثر الاهتمام في هذا الاتجاه بدارسة دور المقاول في الاقتصاد والمجتمع ككل ، كما ركز أيضا على أهمية التغيير الذي يستطيع المقاول من خلاله استعمال الموارد المتاحة بطريقة جديدة وبشكل مختلف عما سبق، كأن يقوم مثلا بتغيير المجال أو القطاع الذي يشتغل فيه المقاول إلى قطاع آخر ذو مردودية أحسن و إنتاجية أعلى، أو أن يقوم باستعمال الموارد التي يمتلكها أو ينسقها بطرق جديدة تعطي أكثر إنتاجية.

ويعتبر GARTNER أيضا من رواد هذا الاتجاه حيث اقترح على الباحثين الاهتمام بدارسة سير عملية إنشاء مؤسسة جديدة أي الاهتمام بما يفعله المقاولون فعلا عوض الاهتمام بما هو عليه وقدم نموذجا يصف فيه عملية إنشاء مؤسسة جديدة له أربعة أبعاد تتمثل في المحيط ، الفرد، سير العملية والمؤسسة.

ويعتبر الباحث أن مجموع النشاطات التي تسمح بإنشاء مؤسسة جديدة كمتغير واحد ضمن النموذج الذي قدمه دون إهمال الأبعاد الأخرى وتتمثل هذه النشاطات فيما يلي:[2]

---

[1] محمد علي جودي، **نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي**، أطروحة دكتوراه، جامعة خيضر، بسكرة، 2015، ص04.

[2] نادية دباح، **دارسة واقع المقاولاتية في الجزائر وأفاقها (2000-2009)** ماجيستير علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011-2012، ص20.

- البحث عن الفرصة المناسبة؛
- جمع الموارد؛
- تصميم المنتج؛
- إنتاج المنتج؛

تحمل المسؤولية أمام العدالة والمجتمع.

ثانيا: الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية

ترجع أهمية المقاولاتية إلى ما تلعبه من أدوار سواءً على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي والذي من شأنه تحقيق التنمية.

1- الدور الاقتصادي للمقاولاتية

تتبع الأهمية الاقتصادية للمقاولاتية من خلال أدوارها المتمثلة في: [1]

أ- تعبئة الموارد المحلية

وذلك من خلال دورها في:

- توزيع الإنتاج وتنويع الهيكل الإنتاجي عبر القطاعات والمناطق المختلفة؛
- تعبئة الموارد وتوجيهها نحو الاستثمار.

ب- المساهمة في تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي

تكمن أهميتها في:

- توفير احتياجات المشروعات الجديدة؛
- تقديم منتجات وخدمات جديدة؛
- تحريك التنمية والتطوير.

ج- توفير مناصب الشغل

من خلال:

- تأهيل العمالة قبل تأهيل التكنولوجيا لأن تأهيل العمالة يؤدي إلى توفير المؤسسات للمهارات والحوافز المؤدية لإبداع والتطوير التكنولوجي؛
- تساعد المقاولاتية في إدماج العمالة كما تساعد على ربط شبكة الأعمال داخل نظم الإنتاج.

د- المساهمة في التكوين والتطوير التكنولوجي

وتتجلى هذه المساهمة في:

- تكوين الإطارات المحلية؛

---

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، بسكرة، الجزائر ،الطبعة الأولى، 2008، ص22.

- استخدام التكنولوجيا الملائمة؛
- المحافظة على استمرارية المنافسة.

2- الدور الاجتماعي للمقاولاتية

إلى جانب الدور الاقتصادي الذي تلعبه المقاولاتية هناك أدوار على الصعيد الاجتماعي يمكن إجمال أهمها فيما يلي:[1]

أ- عدالة التنمية الاجتماعية وتوزيع الثروة :تعمل المقاولة على تحقيق التوازن الإقليمي بالانتشار الجغرافي المتوازن في مختلف الأقاليم ما يقلل من تمركز الأنشطة في إقليم معين؛

ب- الحد من النزوح الريفي :فوجود المقاولاتية في المناطق الريفية يعتبر عامل استقرار حيث من شأنها أن تستوعب فائض العمالة والحد من البطالة؛

ج- المساهمة في تشغيل المرأة :إذ تستوعب المقاولاتية العمالة النسائية أكثر في صناعة الملابس إلى جانب الأعمال الأسرية مما يحقق استغلال القوى العاملة من النساء؛

د- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلين في المجتمع؛

هـ- إشباع رغبات واحتياجات الأفراد؛

و- التخفيف من المشكلات الاجتماعية؛

ز- زيادة إحساس الأفراد بالحرية والاستقلال.

الفرع الثاني : ماهية المقاول .

أولا: مفهوم المقاول

لقد تطور تعريف المقاول بالموازاة مع التطور الاقتصادي ، لذا فقد اختلفت التعاريف التي أعطيت له فمصطلح "Entrepreneur" ظهر في فرنسا خلال القرن السادس عشر وهي كلمة مشتقة من الفعل "Entrepreneur" المقاول والذي معناه باشر، التزم ، تعهد وبالنسبة للغة الانجليزية فإنها تستعمل نفس الكلمة "Entrepreneur" للدلالة على نفس المعنى في اللغة الفرنسية.

ويعتبر الاقتصادي R.CANTIOLLON أول من وضع مفهوم للمقاول.

"المقاول هو صاحب رأس مال الذي يتحمل المخاطر الناجمة عن اللايقين.

أما المقاول حسب SCHUMPETER قبل كل شيء هو شخص مبدع يقوم باستخدام الموارد المتاحة بطريقة مختلفة، كما يعتمد على الاختراعات والتقنيات المبتكرة من أجل الوصول لتوليفات إنتاجية جديدة تتمثل في:[2]

- صنع منتج جديد؛
- استعمال طريقة جديدة في الانتاج؛

[1] رابح خوني، رقية حساني، المرجع سابق، ص42.

[2] محمد علي جودي، المرجع سابق، ص06.

– اكتشاف قنوات توزيع جديدة في السوق؛
– اكتشاف مصادر جديدة للمواد الأولية أو المواد نصف المصنعة؛
– إنشاء تنظيمات جديدة؛

ومن أجل الإبداع ، يقوم المقاول بتحمل الأخطار المترتبة عن عملية البحث عن تنظيمات جديدة لعوامل الإنتاج، ولكنه لا يتحمل هو بنفسه الخطر الذي يمكن أن يلحق بمؤسسته إنما سوق رؤوس الأموال هي التي تسمح له بإيجاد ممولين يتحملون الأخطار بدلا عنه،كما أن الدافع الأول الذي يحركه لا يكمن في البحث عن الأرباح، وإنما هي الرغبة في النجاح من خلال تحقيق تنظيمات جديدة .

وحسب كل من JULIEN ET MARCHASNE فهو الذي يتكفل بحمل مجموعة من الخصائص الأساسية يتخيل الجديد ولديه ثقة كبيرة في نفسه ، المتحمس والصلب الذي يحب حل المشاكل ويحب التسيير الذي يصارع الروتين ، ويرفض المصاعب والعقبات وهو الذي يخلق معلومة هامة[1].

ويعرفه فايول FAYOLLE المقاول يمثل الفرد المقبل على المستقبل والذي يعيش حالة عدم اليقين، يقدم منتوجات جديدة، أو خدمات جديدة ويباشر في عمل يحتوي على المخاطرة[2].

مما سبق من التعريفات يمكن تحديد تقديم تعريف للمقاول بأنه:

الشخص الذي لديه الإرادة و القدرة ، وبشكل مستقل إذا كان لديه الموارد الكافية على تحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يجسد على ارض الواقع بالاعتماد على معلومة هامة ، من اجل تحقيق عوائد مالية ، عن طريق المخاطرة ويتصف بالإضافة إلى ما سبق بالجرأة ، الثقة بالنفس ، المعارف التسييرية، والقدرة على الإبداع ، وبهذا يقود التطور الاقتصادي للبلد.

ثانيا: خصائص ومميزات المقاول

يتصف المقاول بمجموعة من السمات حيث تمثل دالة لتفاعل جملة من الظروف والمتغيرات البيئية والعائلية والنفسية والاجتماعية والشخصية وهي تتجسد من خلال السلوك لإنشاء دوافع معينة.

على الرغم من اختلاف الناس واختلاف طبقاتهم الاجتماعية إلا أن جميعهم يشتركون في بعض الخصائص أهمها:[3]

1- الاستعداد والميل نحو المخاطرة :سواء كانت عند بدء المشروع أو أثناء تشغيله ، ويلاحظ أنه كلما ا زدت درجة الرغبة في النجاح يزداد الميل والاستعداد نحو المخاطرة؛

2- الرغبة في النجاح :يعرف المقاولون أهدافهم جيدا أو يعملون بمثابرة لتحقيقها؛

3- الاندفاع للعمل :عادة ما يظهر المقاولون مستوى من الاندفاع الذاتي للعمل ، والتميز أعلى من الآخرين وتأخذ شكل العناد والرغبة في العمل الشاق؛

---

[1] محمد علي جودي، المرجع نفسه، ص20.

[2] محمد قوجيل، **دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر**، دكتوراه، علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015-2016، ص26.

[3] محمد شقرون ، المرجع سابق، ص20.

4- الاستعداد الطوعي للعمل ساعات طويلة :غالبا ما يداومون أيام الأسبوع كاملة حتى يحققون المنافسة؛

5- المنهجية والنظام :للمقاول القدرة على ترتيب وتنظيم الوقت مع رؤية الصورة بشكلها الواقعي وبأدق تفاصيلها؛

6- الالتزام :لابد للمقاولين من إدامة تركيزهم على أهدافهم وتخطيط أنشطتهم المختلفة؛

7- التفاؤل :يمتلك المقاولون خاصية التفاؤل فعندهم تحويل الفشل إلى نجاح؛

8- النظرة المستقبلية :أي التطلع نحو المستقبل والتفكير بالمردود المالي ؛

9- الثقة بالنفس :فيها يجعل المقاول أعماله ناجحة، حيث يملك شعورا متفوقا وحساسا بأنواع المشاكل المختلفة بدرجات أعلى إذ أظهرت الدراسات أن المقاولين يملكون الثقة بالنفس وقدرة على ترتيب المشاكل المختلفة وتصنيفها و التعامل معها بطريقة أفضل من الآخرين.[1]

10- بالإضافة إلى الإبداع، المبادرة، روح الفريق، القيادة، التحفيز، حس المسؤولية.

ثالثا: أنواع المقاولين وتصنيفاتهم

لقد قسمت النظرية الاقتصادية المقاولين من حيث السلوك إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي المبدع، المخاطر، المدير ولقد قسم MINTZBERG المقاولين إلى أربع مجموعات وهي:

- المقاولين ذوي الإمكانية؛
- الرياديين الذين لديهم النية لإقامة مشروع؛
- رياديين فعليين؛
- رياديين ليست عندهم النية لبدء و إنشاء مشروع جديد.

وقد قسم بعضهم مثل UCBASARAN المقاولين إلى أنواع أخرى مثل[2] : مقاول أصيل، ومقاول مبتدئ، ومقاول تسلسلي أو تتابعي، ومقاول احتوائي فالمقاول الأصيل يحوي مفاهيم متعددة كالتي تم تبيينها في مختلف التعاريف أما المقاول المبتدئ أو الأولى فهو الذي يملك حاليا مشروعا واحدًا، ولكن عنده خبرة سابقة في ملكية المشاريع، و إدارتها كونه منشئا لهذا المشروع أو أحد ورثته أو قد يكون مشتر لهذا المشروع، والمقاول التسلسلي أو التتابعي هو المقاول الذي يملك مشروعا واحدًا بعد أن قضى فترة زمنية في مشروع سابق، والمقاول الاحتوائي هو الذي يملك أكثر من مشروع واحد في وقت زمني واحد.

نلاحظ من التقسيمات والأنواع السابقة للمقاولين تعدد وتنوع تصنيفاتهم، وقد يعزى ذلك إلى اختلاف المنهج الفكري والخلفية العلمية لكل باحث بالنظر إلى تصنيف المقاولين و إبراز تطبيقاتهم وأنواعهم المختلفة واختلاف طبيعة الفرصة ونوعها.

---

[1] فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **الريادة و ادارة الأعمال الصغيرة**، دار الحامد، عمان، 2006 ، ص12.

[2] مجدي عوض مبارك، **الريادة في الأعمال**، عالم الكتاب الحديث، اربد، الأردن، 2009، ص39.

الفرع الثالث : المقاولاتية و إنشاء المؤسسات

إن عملية إنشاء المؤسسات تمثل شكلا من أشكال الأنشطة المقاولاتية المختلفة و تعتبر عملية معقدة و غير متجانسة، تختلف دوافعها من مقاول لآخر فهناك من تتبلور لديه الفكرة عبر الزمن وبعد د دارسة مختلف البدائل والاحتمالات يقوم باتخاذ قرار إنشاء مؤسسته الخاصة، وهناك من ينشئ مؤسسته بالصدفة بدون القيام بدراسات مسبقة، مثلا في حالة اكتشاف فرصة مربحة يقوم المقاول باستغلالها، كما أن هناك من يكون مضطرا لأنها الطريقة الوحيدة لإيجاد عمل و للاندماج في المجتمع.

إن عملية إنشاء مؤسسة جديدة يمكن أن يتم وفق عدة طرق سنقوم بالتطرق لأهمها فيما يلي:[1]

أولا: إنشاء مؤسسة من العدم : إن إنشاء مؤسسة من العدم ليس بالآمر الهين، فإطلاق منتجها في السوق واقناع المستهلكين به يحتاج وقتا كبيرا، ويزداد هذا الأمر صعوبة من ازدياد درجة الابتكار في المنتج ، وللتغلب على هذا الأمر يجب على المقاول تحديد احتياجات المؤسسة بدقة خاصة المالية منها ، كما أن عملية إنشاء المؤسسة في هذه الحالة تتطلب الكثير من العمل والجهد، والكثير من الصلابة والإصرار بالإضافة إلى ضرورة توخي الدقة والحذر في تحديد الإخطار المحتملة.

ثانيا: إنشاء المؤسسة عن طريق التفريغ : في هذه الحالة يقوم الأجراء عن طريق الدعم المقدم لهم من المؤسسة التي يعملون لصالحها بإنشاء مؤسساتهم الخاصة والمستقلة، إن هذه الطريقة تسمح للعامل بإنشاء مؤسسته الخاصة أو شراء مؤسسة موجودة بشكل مستقل عن المؤسسة الأصلية التي يغادرها، والتي تقدم له بالمقابل أشكالا مختلفة من الدعم والمرافقة وذلك بهدف التقليل من مخاطر الفشل.

إن هذا الشكل يعتبر أسهل إذا ما قورن بالشكل السابق، حيث تقوم المؤسسات بإنشاء أجهزة موجهة لحث ودعم موظفيها على إنشاء مؤسساتهم الخاصة، ويمكن للأجراء السابقين واللذين تحولوا إلى مقاولين النشاط في مختلف المجالات سواء كانت تجارية أو صناعية ، معتمدين على المرافقة المقدمة لهم من مؤسساتهم السابقة و المتمثلة في تقديم الدعم المالي الضروري للانطلاق في النشاط أو الفني المتمثل في مختلف الاستشارات التقنية و كما يمكنها أيضا استغلال شبكات التوزيع الخاصة بها، الأمر الذي يقلل من أخطار الفشل التي تواجههم ويزيد من فرص نجاحهم. كما تمثل هذه العملية بالنسبة للمؤسسة الأصلية للمقاول طريقة للإبداع أو للنمو تهدف من خلالها إلى اكتشاف نشاطات جديدة قريبة من النشاط الرئيسي للمؤسسة الأصلية و كذلك لإنجاز بعض النشاطات الحالية بشكل أفضل.

ثالث: الحصول على امتياز :يعتبر الامتياز صيغة مهمة ضمن أشكال إنشاء المؤسسات، إذ عرف تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة خاصة بعد التأكيد على حقوق الملكية في الدول المختلفة، ويعتبر الامتياز نظاما تسويقيا يحتوي

[1] أمال بعيط، المرجع سابق، ص21.

على اتفاقات قانونية تعطي الحق للمرخص له والذي يسمى أيضا الطرف الحاصل على الامتياز بقيادة عمل يملكه وفق شروط وفترة متفق عليها من الجهة المانحة لترخيص الامتياز.

إن إنشاء مؤسسة وفق هذه الصيغة يسمح للمقاول بالاستفادة من دعم مهم مقدم من طرف المؤسسة المانحة للامتياز مقابل دفع مبلغ معين، و بهذا الشكل تمثل اتفاقيات الامتياز بأشكالها المتعددة سواء كانت الحصول على امتياز توزيع المنتج أو امتياز تصنيعه أو غيرها من الأشكال حلا للمقاولين الذين لا يملكون أفكار خاصة بهم، أو للذين لا يملكون الإمكانيات الضرورية للابتكار حيث يمكنهم إنشاء مؤسسات جديدة بالاستفادة من الخبرات المتراكمة لدى الأطراف و الشركات المانحة للترخيص و التي لها تجربة تنتقل إلى جميع المشاركين في نظام الامتياز.

رابعا: إنشاء الفروع : في هذه الحالة يعمل المقاول لصالح مؤسسة قائمة توكل له مشروع ذو طبيعة مقاولاتية، الأخطار الشخصية التي يتحملها المقاول في هذه الحالة جد محدودة و في المقابل يحظى هذا الأخير بامتيازات مماثلة لتلك الممنوحة للإطارات أو المدراء.

ومهما كانت طريقة الإنشاء فان هذا يتم وفق المراحل التالية:

1- من الفكرة إلى الفرصة: بالرغم من امتلاك العديد من الأشخاص الرغبة في إنشاء مؤسسات جديدة إلا أنهم يفتقدون إلى الفكرة التي سيتمحور حولها نشاط المؤسسة، لكن لا يمكن اعتبار هذا أمرا عائقا، فهناك العديد من المصادر التي يمكن من خلالها الحصول على أفكار إبداعية مثلا :تجربة المقاول في مؤسسة ما، أفكار ناتجة عن حياته اليومية أو تلك الموجودة في الصحف....، كما يجب أن ترتبط الفكرة بفرصة حقيقية وكذا إمكانية تجسيدها.

2- الدراسة الاقتصادية و المالية للمشروع: و تشمل:[1]

أ- الدراسة التجارية :تقسم إلى أربعة مراحل:

- **دارسة السوق** : ترتكز هذه الدراسة على تحليل المحاور التالية :السوق و ميولاته الرئيسية، العرض، الطلب و محيط المؤسسة.

- **تحديد رقم الأعمال التقديري** :يتم حساب رقم أعمال تقديري باستعمال عدة طرق كطريقة الأهداف و طريقة الحصص السوقية.

- **تحديد الإستراتيجية التسويقية** : من خلال اختيار القطاع السوقي المستهدف، و كذا كيفية التموقع في السوق و الصورة التي سيتم تقديمها للزبائن و المنافسين.

- **تحديد السياسة التجارية** : تتعلق هذه الخطوة بتحديد عناصر المزيج التسويقي.

ب- الدراسة المالية للمشروع : تتكون الدراسة المالية للمشروع من أربعة مراحل ، كل مرحلة منها هي إجابة عن التساؤلات التالية :

- ما هي الأموال الضرورية للانطلاق في المشروع، للإجابة على هذا التساؤل يتطلب الأمر تحضير جدول التمويل الأولي .le plan de financement initial.

[1] فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، المرجع سابق، ص196.

– هل ستتمكن المؤسسة من تحقيق رقم أعمال كاف لتغطية التكاليف، للإجابة على هذا التساؤل يتطلب الأمر إعداد جدول حسابات النتائج le compte de résultats prévisionnel.

– هل ستسمح النتائج المحققة من طرف المؤسسة خلال السنة الأولى من نشاطها بتغطية تكاليف نفس الفترة، للإجابة على هذا التساؤل يتم إعداد مخطط الخزينة .le plan de trésorerie.

– تماشيا مع تطور نشاط المؤسسة هل بإمكان هذه الأخيرة المحافظة على صلابتها المالية المحققة من خلال جدول التمويل الأولي، و هنا جدول التمويل لثلاث سنوات le plan de financement à 3 ans هو الكفيل بالإجابة عن هذا التساؤل.

ج– تحديد مصادر التمويل:

– **مصادر التمويل الداخلية:**تعتبر المدخرات الفردية للمقاولين من أهم مصادر التمويل الداخلية، بالإضافة إلى القروض ذات الطابع الشخصي من الأهل و الأقارب.

– **مصادر التمويل الخارجية:** من بين أشكاله نذكر:

* **الائتمان التجاري:** هو وسيلة للشراء مع تأجيل الدفع على فترات مختلفة مع اخذ فترات سماح معينة قبل أن يبدأ التسديد، حيث تقوم المؤسسة في هذه الحالة باستخدام البضائع و المواد الخام دون أن تقوم بتسديد قيمتها فورا[1].

* **الائتمان المصرفي:** يمكن للمقاول الحصول على ائتمان مصرفي قصير أو طويل الأجل، يقدم البنك التمويل المطلوب مقابل تعهد المقاول بسداد القرض و الفوائد المستحقة عليه[2].

* **التمويل عن طريق رأس المال المخاطر:** لا يقتصر دور هذه الشركات على تقديم الأموال اللازمة للمقاول، إنما تدخل معه في شراكة ، حيث تقوم بتمويل المشاريع خاصة منها ذات المخاطر العالية التي تتميز باحتمال نمو قوي بدون ضمان العائد ، و تتحمل في المقابل كليا أو جزئيا الخسارة في حالة فشل المؤسسة الممولة.

* **التمويل الايجاري:** تقوم على مبدأ تأجير الأصول، بمعنى أن المقاول لا يكون مضطرا لشراء الأصول الثابتة بغرض استعمالها و لكن يمكنه تأجيرها للاستفادة منها، و بالتالي تساعد هذه الطريقة المقاول على مواجهة المشاكل الناجمة عن عدم كفاية موارده الخاصة أو عدم قدرته على تحصيل تمويل بنكي.

الفرع الرابع : مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أولا: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن محاولة تحديد تعريف جامع و شامل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعترضه تعدد المعايير التي تستند إليها هذه التعاريف فمنها من يعتمد على حجم العمالة، حجم المبيعات، حجم الأموال المستخدمة، حصة المؤسسة من

[1] فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، المرجع سابق، ص198.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية الاسكندرية، 2009، ص170.

السوق و طبيعة الملكية .....الخ لذلك تم الاحتكام إلى مجموعة من المعايير و المؤشرات يمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

1- المعايير الكمية: إن حجم المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير و المؤشرات الكمية والإحصائية المحددة للحجم ومن أهم هذه المعايير:

أ- حجم العمالة :حسب هذه المعيار تنقسم إلى[1]:

- مؤسسات مصغرة Micro وهي التي تستخدم من 01 إلى 09 عمال؛
- مؤسسات صغيرة Mini وهي التي تستخدم من 10 إلى 199 عاملا؛
- مؤسسات متوسطة وهي التي تستخدم من 200 إلى 499 عاملا.

وكل مؤسسة تضم أكثر من 500 عامل تعتبر مؤسسة كبيرة.

ب- رأس المال المطلوب :يتم تدبيره بواسطة شخص أو عدد من الأشخاص؛

ج- محدودية حجم المبيعات؛

د- القيمة المضافة السنوية تكون منخفضة؛

وبالرغم من تعدد المعايير الكمية إلا انه يمكن القول بأن معيار عدد المشتغلين يعتبر أكثرهم قبولا على المستوى الدولي.

2- المعايير النوعية :أن المعايير الكمية لا تكفي وحدها لوضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذلك يتم اللجوء إلى مجموعة من المعايير النوعية والمتمثلة في[2]:

أ- المعيار القانوني :يتوقف الشكل القانوني للمؤسسة على طبيعة رأس المال المستثمر وكذا مصادره وحجمه، فعادة ما تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شكل المشاريع العائلية(شركات الأشخاص) والشركات التضامنية أو الوكالات أو شركات التوصية بالأسهم ولكن عادة لا تكون شكل شركة ذات أسهم.

ب- معيار الملكية :تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تكون في معظمها مملوكة من طرف القطاع الخاص في شكل مؤسسات أو شركات أشخاص.

ج- معيار الاستقلالية :تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستقلة إذا كانت الإدارة مستقلة مالية بنسبة 50% فالقرارات داخل المؤسسة تتخذ من طرف مالكها دون تدخل أطراف خارجية، كما يتحمل كافة مسؤوليات اتجاه الغير.

د- معيار المسؤولية :تكون المسؤولية المباشرة والنهائية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمالك، فهو يمثل المتصرف الوحيد انه الذي يقوم باتخاذ القرارات وتنظيم العمل داخلها ، كما انه يشرف على عدة وظائف.

---

[1] سعيد بريش، ورقة عمل مقدمة للملتقى الدولي **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، اشراف مخبر العولمة واقتصادية شمال إفريقيا، جامعة الشلف،17-18 أفريل 2006، ص15.

[2] نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجد المؤسسة الجامعية للدارسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2007، ص33.

هـ- معيار الحصة السوقية :يمكن الحكم على المؤسسة استنادا إلى علاقتها بالسوق كون هذه الأخير الهدف الذي تؤول إليه منتجاتها وبهذا يعد مؤشرا لتحديد حجم المؤسسة بالاعتماد على وزنها وأهميتها.

و-المعيار التكنولوجي :حسب هذا المعيار فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي تلك المؤسسات التي تستعمل أساليب إنتاجية بسيطة مقارنة مع المؤسسات الكبرى.

ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك العديد من التعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي قدمتها العديد من الدول ومن بين هذه التعاريف نذكر ما يلي:

1- تعريف الاتحاد الأوروبي :توصل الاتحاد الأوروبي عام 1996 إلى التعريف المقترح على أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي ":كل مؤسسة توظف أقل من 250 عامل تحقق رقم أعمال سنوي أقل من 40 مليون أورو أو مجموع الميزانية السنوية لا يتجاوز 27 مليون أورو كما أنها تستوفي شروط الاستقلالية.

الجدول رقم02: تصنيف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات المصغرة و الصغيرة والمتوسطة

نوع المؤسسات	العدد الأقصى للموظفين	الحد الأقصى لرقم الأعمال	الحد الأقصى للموازنة
المصغرة	09	-	-
الصغيرة	49	07 مليون يورو	05 مليون يورو
المتوسطة	249	40 مليون يورو	27 مليون يورو

المصدر :لخضر مداح، 2010، ص23

2- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات المتوسطة والصغيرة :عرفت سنة 1953 بكونها تلك المؤسسات الذي تمتلك وتسير بصفة مستقلة ولا يسيطر على مجال العمل الذي تنشط فيه، وقد اعتمد على كل من معيار عدد العمال وحجم المبيعات في التعريف بها، وذلك وفق ما يلي[1]:

أ - **مؤسسة الخدمات والتجزئة** :من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية؛

ب - **مؤسسة التجارة بالجملة** :من 5 إلى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية؛

ج - **المؤسسات الصناعية** :عدد العمال 250 عامل؛

ثالثا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتميز المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة على المؤسسات الكبيرة بمجموعة خصائص والتي يمكن اختصارها في:

[1] محمد الناصر مشري، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دراسة للإستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة**، ماجيستير علوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008-2011، ص09.

1- الإدارة والتسيير :يتميز هذا النوع من المؤسسات بسهولة الإدارة نظرا لبساطة هيكلها التنظيمي واستعمالها لأساليب الإدارة والتسيير الغير معقدة، وهذا لكون الإدارة تتجسد في معظم الأحيان في شخصية مالكها فهي إذا تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل مالكها.

2- سهولة التأسيس :ترجع سهولة تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، إلى الانخفاض النسبي لقيمة رأس المال اللازم لإنشائها، كما تتميز بسهولة إجراءات التأسيس وانخفاض التكاليف المتعلقة بها، مقارنة بالمؤسسات الكبيرة[1].

3- التجديد والإبداع :تعتبر المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة المصدر الرئيسي للأفكار والاختراعات الجديدة والذي يمكن ملاحظته هو ملكية هذه المؤسسات لأهم ومعظم براءات الاختراع في العالم، وهذا ناتج على حرص أصحاب هذه المؤسسات على ابتكار الأفكار الجديدة التي تعود عليهم بالأرباح.

4- المرونة العالية والتكيف مع المتغيرات :إن هذه المؤسسات لديها القدرة على التأقلم بشكل أكبر من المؤسسات الكبيرة ، حيث أنها تستطيع أن تتكيف مع المتغيرات البيئية الخارجية والمرونة في مجال الإنتاج من حيث الكم والنوع و برامج التسويق مما يجعلها أسرع استجابة لحاجات السوق.

5- انخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة :تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تستخدم نمطا تكنولوجيا بسيطا مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، ويعتبر هذا النمط أكثر ملائمة لطبيعة ظروف الدول النامية، فالتقنيات المستخدمة في هذه المؤسسات مكثفة للعمل وبسيطة، وتكلفتها منخفضة جدا.

6-انخفاض تكلفة العمالة :تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقنية إنتاجية اقل تعقيدا و أقل كثافة رأسمالية، وبالتالي تمتلك القدرة على استيعاب العمالة لاسيما و أن انخفاض تعقيد التقنية فيها يجعل التدريب على استخدامها أكثر يسرا[2].

رابعا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعود إلى الأهمية البالغة لهذا الشكل من المؤسسات ولعل أهميتها تكمن في النقاط التالية[3]:

1- إحداث التوازن الجهوي ذلك أن هذا النوع من المؤسسات سهل الإنشاء في المناطق المنعزلة والنائية؛

---

[1] ليث عبد الله القهري وبلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، دار الجامعة للنشر، عمان، 2012، ص19.

[2] سمير هربان، **صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة**، ماجستير علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف،2014-2015، ص ص24، 25.

[3] عبد الله خبابه، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الازرايطة الاسكندرية، مصر، 2013، ص35.

2-تدعيم النسيج الاقتصادي وخلق بعض التكامل لأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في مجالات مختلفة فلاحية وخدماتية ما يجعل الاقتصاد الوطني يتسم ببعض التوازن؛

3-الإبداع والابتكار؛

4- تدعيم المؤسسات الكبرى في نشاطها عن طريق ما يعرف بالمناولة؛

5- تفاعلها مباشرة مع المستهلك يجعلها قادرة أكثر على توفير وتلبية رغباته الأساسية؛

6- استيعاب القدرة الكامنة لدى الأفراد خاصة منهم ذوي الكفاءات و المهارات؛

7-خلق قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني وبالتالي المساهمة في أحداث تنمية اقتصادية واجتماعية؛

8-مساهمة هذه المؤسسات في حماية البيئة لأن العديد منها يعتمد على مخرجات ونفايات المؤسسات الصناعية الكبرى.

خامسا: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية جملة من الصعوبات التي تعرقل نجاحها وتهدد في بعض الأحيان حتى بقائها في السوق ويمكن تلخيص أهم المعوقات التي تواجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي[1]:

1- الصعوبات المتعلقة بالعقار الصناعي :يعتبر العقار الصناعي من العناصر المحددة لنجاح أي سياسة تنموية كما يعتبر من أهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذه المشاكل تتعلق أساسا بـ:

- ضعف التخطيط العمراني وتعقيد الإجراءات المتعلقة بالحصول على العقار الصناعي، وصعوبة تسوية عقود الملكية؛
- ارتفاع أسعار العقار؛
- وجود مشاكل متعلقة بالبني التحتية المرافقة للعقار الصناعي كالطرقات قنوات الصرف الصحي التزويد بالطاقة.....الخ.

2- مشاكل الائتمان والتمويل: يعتبر التمويل من المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على القرض من البنوك تتمثل هذه المشاكل في:

- تعدد إجراءات الحصول على القرض؛
- ارتفاع معدلات الفائدة؛
- عدم توفر الوعي المصرفي لدى أصحاب المؤسسات وعدم اعتمادهم على التعامل مع البنوك.

3- ضعف التكوين والعمل المؤهل :تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدم إتباع أصحابها الأساليب الإدارية الحديثة، إذ أن المالك هو نفسه المدير والذي يتولى القيام بجميع الوظائف من الإدارة والتمويل والتسويق وغيرها،

[1] محمد الناصرمشري، المرجع سابق، ص32.

الإضافة إلى عدم وجود التخصص الوظيفي وعدم تنظيم إداري واضح المعايير بالإضافة إلى غياب ثقافة الاستثمار في العنصر البشري.

4-النقص في عمليات التخطيط الاستراتيجي :إذ أن بعض أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتقدون أن فوائد التخطيط الاستراتيجي تكون واضحة وقائمة في المؤسسات الكبيرة فقط متجاهلين بذلك قدرة الفكر الاستراتيجي على بناء التميز والبقاء و الاستمرارية في السوق.

5- الصعوبات الجبائية :ارتفاع نسبة اقتطاع الرسوم و الضرائب المطبقة على أنشطة هذه المشروعات في طورها الاستغلالي وارتفاع الضغط الجبائي الذي أدى إلى توقف عدة مشروعات إنتاجية عن النشاط.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

سنتطرق في هذا المبحث إلى مختلف الدراسات التي تناولت الموضوع من مقالات ومذكرات وأبحاث مع ذكرالإختلافات التي كانت بينها وبين الدراسة الحالية.

المطلب الأول: الدراسات السابقة العربية والأجنبية.

تم التطرق في هذا المطلب إلى مجموعة من الدراسات عربية وأجنبية التي سوف نعرضها فيما يلي:

الفرع الأول: الدراسات باللغة العربية

*** دراسة صندرة صايبي بعنوان، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسة الصغيرة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-فرع قسنطينة،** مذكرة الماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مدى فعالية آليات الدعم والمرافقة في العمل على الحد من الصعوبات والمشاكل والمعوقات التي تواجه أصحاب المشاريع من تجسيد أفكارهم إلى مؤسسات على أرض الوقع، وتقييمها على مستوى دولة الجزائر.

ومن بين النتائج المتوصل إليها أن هناك العديد من العراقيل التي تواجه أصحاب المشاريع عند قيامهم بإنشاء مؤسساتهم مثل الحصول التمويل، والبحث عن الزبائن وكيفية تسويق المنتجات، كما نستنتج من ذلك أن نظام المرافقة في الوكالة هش وضعيف.

***دراسة عبد الفتاح بوخمخم، صندرة سايبي، دور المرافقة في دعم انشاء المؤسسات الصغيرة، واقع** التجربة الجزائرية المؤتمر الثاني، القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعةالأردنية، عمان، الأردن، 14،15 أفريل 2009.

تهدف الدراسة إلى مدى مساهمة المرافقة في التخفيف من حدة الصعوبات والمشاكل والأخطار التي تواجه المنشئ عند قيامه بإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسط.

ومن بين أهم النتائج التي توصلت اليه الدراسة أنها تصادف المنشئين عدة صعوبات تجاه الوكالة وشركائها، وعدم وصول المعلومات عن الإجراءات الجديدة التي ترتبط بنشاطها ومهامها، وكذلك المؤسسات الصغيرة المنجزة من طرف الوكالة بالكاد تنعدم من مستوى التجديد والإبداع، رغم توفر التحفيزات والإمتيازات الممنوحة لهذا النوع من المشاريع.

***دراسة أ.د. منصوري الزين، أليات دعم ومساندة المشروعات الذاتية والمبادرات لتحقيق التنمية–حالة الجزائر،** المشاركة في الملتقى العلمي الدولي حول المقاولاتية:التكوين وفرص الأعمال، 8/7/6/ أفريل 2010، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة–الجزائر.

تهدف هذه الدراسة الى معرفة الدور الحقيقي الذي تلعبه اليات الدعم والمساندة في انشاء وخلق المشروعات الذاتية للأشخاص الذين يمتلكون أفكار ابداعية، وهذا من خلال دراسة وصفية لحاضنات الأعمال.

ومن بين النتائج المتوصل إليها غياب سياسة فاعلة لدعم ومساندة المشروعات الذاتية، وصعوبة تمويلها، متلازمة مع غياب الأفكار الإبداعية عن الأشخاص حاملي المشاريع.

الفرع الثاني: الدراسات الأجنبية

*** دراسة مزيان أمينة بعنوان:**

Le rôle des mécanismes d'appui et d'accompagnement dans le développement entrepreneurial en Algérie, étude de cas dispositif ANSEJ (antenne de Tizi-Ouzou), mémoire de fin d'étude en vue de l'obtention de déplome de master en science commerciales, Tizi-Ouzou, 2017.

تهدف هذه الدراسة الى فهم وتحليل وكذا فحص مجمل اجراءات الدعم والمرافقة في الجزائر وتحديد اثرها على تطوير المقاولاتية.

ومن بين النتائج المتحصل عليها أن الوكالة تلعب دور كبير في استحداث مناصب شغل وانشاء المؤسسات.

*** دراسة وليد الشرتاني بعنوان:**

Le rôle moteur d'accompagnement des pépinières d'entreprises en Tunisie, les pratiques d'accompagnement entrepreneurial : 3ème Rencontre entre acteurs des réseaux d'accompagnement et chercheurs Lille, le 11 avril 2013.

– تهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى الدور العام للمشاتل في تونس حيث يعالج موضوع المشاتل وأهم الخطوات المساعدة على إنشاء مؤسسة محتضنة.

من بين النتائج المتحصل عليها أن أغلب المتوجهين إلى مشاتل المؤسسات هم شباب من فئة 25 إلى 30 سنة، وخريجي جامعات، أي متخصصين، كما لوحظ أن نسبة أكثر من 50% من الشباب المحتضنين من قبل المؤسسات في تونس يفضلون أن ينتموا إلى قطاع الأعمال.

***دراسة بن صالح أميرة بعنوان:**

L'accompagnement à la création d'entreprise : une premièreapproche de l'efficacité des pépinières tunisiennes**,** centrede recherche Magellan, université jean Moulin, lyon3, UR : finance quantative, IHEC-université de sousse, Tunisie, 2009.

تهدف هذه الدراسة إلى مدى فعالية نظام المرافقة إنشاء ونجاح مؤسسة صغيرة في تونس.

ومن بين النتائج المتحصل عليها أنه في تونس مشاتل المؤسسات فعالة جزئيا، وهذا راجع لعدم قيامها بالعديد من الخدمات التي يمكن أن تساعد المنشئ على انطلاق مشروعه في أفضل الظروف لضمان نجاح المؤسسة، ومن بين هذه الخدمات نقص المعلومات، التكوين الخاص بالمرافقين، وهذا راجع لدور المشاتل في مختلف مراحل إنشاء المؤسسة الصغيرة، كما أن هناك غياب تكوين المقاولين في المشتلة، ونقص المؤهلين لمهنة المرافقة، وعدم استجابتها وتعاملها مع المخابر العالمية.

المطلب الثاني: ما تتميز به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

الفرع الأول: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة العربية

الجدول رقم 3: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة العربية

	الدراسة	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
الدراسات العربية	* الدراسة الحالية * دراسة صندرة صايبي	***مجتمع الدراسة** كلتا الدراستين تناولت في دراستهما الميدانية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	***مجال الدراسة:** **دراسة صندرة صايبي** :في الموسم الجامعي 2005/2004. **الدراسة الحالية**:كانت في الموسم الدراسي 2020/2019. ***أداة الدراسة:** **الدراسة الحالية:** استخدام طريقة المقارنة **دراسة صندرة صايبي:** استخدام الاستبيان ***برنامج التحليل :** **الدراسة الحالية**:استخدام برنامج .EXCEL **دراسة صندرة صايبي** :استخدام برنامج SPSS ***مجتمع الدراسة:** **الدراسة الحالية :** تمت بفرع الشلف **دراسة صندرة صايبي** :تمت بفرع قسنطينة
	* الدراسة الحالية * دراسة منصوري الزين	***المتغيرات** تم الإعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية.	***مجال الدراسة:** **دراسة منصوري الزين** :في الموسم الجامعي 2010. **الدراسة الحالية**:كانت في الموسم الدراسي 2020/2019. ***محاور الدراسة:** **دراسة منصوري الزين** :سلطت الضوء على حاضنات الأعمال فقط. **الدراسة الحالية**:سلطت الضوء على حاضنات الأعمال، المشاتل، مراكز التسهيل و أجهزة الدعم.

الدراسات			
العربية	* الدراسة الحالية * دراسة صندرة وبوخمخم	***المتغيرات** تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية.	**مجال الدراسة:** **دراسة صندرة وبوخمخم:**في الموسم الجامعي 2009/2008. **الدراسة الحالية:**كانت في الموسم الدراسي 2020/2019. ***مجتمع الدراسة:** **الدراسة الحالية:** تمت بفرع الشلف **دراسة صندرة وبوخمخم:**تمت بالأردن ***أداة الدراسة:** **د الدراسة الحالية:** استخدام طريقة المقارنة **دراسة صندرة وبوخمخم:**استخدام الاستبيان ***برنامج التحليل:** **الدراسة الحالية:**استخدام برنامج EXCEL **دراسة صندرة وبوخمخم:**استخدام برنامج SPSS

المصدر: من إعداد الطالبين

الفرع الثاني:إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة الأجنبية

الجدول رقم 04: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات باللغة الأجنبية

	الدراسة	أوجه الشبه	أوجه الإختلاف
الدراسات الأجنبية	* الدراسة الحالية * دراسة مزياني أمينة	***المتغيرات** تم الإعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية. ***مجتمع الدراسة** كلتا الدراستين تناولت في دراستهما الميدانية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	**مجال الدراسة:** **دراسة مزياني أمينة:**في الموسم الجامعي 2016/2015. **الدراسة الحالية:**كانت في الموسم الدراسي 2020/2019. ***أداة الدراسة:** **د الدراسة الحالية:** استخدام طريقة المقارنة **دراسة صندرة وبوخمخم:**استخدام الاستبيان ***برنامج التحليل:** **الدراسة الحالية:**استخدام برنامج EXCEL **دراسة صندرة وبوخمخم:** استخدام برنامج SPSS
	* الدراسة الحالية * دراسة وليد الشرتاني	***المتغيرات** تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية.	**مجال الدراسة:** **دراسة وليد الشرتاني:**في الموسم الجامعي 2013. **الدراسة الحالية:**كانت في الموسم الدراسي 2020/2019. ***الدراسة الميدانية:** **الدراسة الحالية:** تناولت في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الجزائر على مستوى ولاية الشلف. **دراسة وليد الشرتاني:** تناولت على مجموعة من مشاتل تونس. ***أداة الدراسة:** **الدراسة الحالية:** استخدام طريقة المقارنة **دراسة وليد الشرتاني:**استخدام الإستبيان ***برنامج التحليل:** **الدراسة الحالية:**استخدام برنامج EXCEL **دراسة وليد الشرتاني:**استخدام برنامج SPSS

الدراسات الأجنبية	* الدراسة الحالية * دراسة بن صالح أميرة	***المتغيرات** تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية.	***الدراسة الميدانية:** **الدراسة الحالية:** تناولت في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الجزائر على مستوى ولاية الشلف. **دراسة بن صالح أميرة:** تناولت على المشتلة . ***أداة الدراسة:** **د الدراسة الحالية:** استخدام طريقة المقارنة **دراسة بن صالح أميرة:**استخدام الاستبيان ***برنامج التحليل:** **الدراسة الحالية:**استخدام برنامج EXCEL **دراسة بن صالح أميرة:**استخدام برنامج SPSS

المصدر: من إعداد الطالبين

المطلب الثالث: التعقيب على الدراسات السابقة.

مايميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات في كونها تحاول إبراز دور و نجاعة آليات دعم الاستثمار في ترقية وتفعيل المقاولاتية وإنشاء المؤسسات من خلال دراسة ميدانية لأحدى آليات الاستثمار في الجزائر وهي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية الشلف للفترة الممتدة من 2005-2019.

اعتمدت هذه الدراسة على جمع البيانات الإحصائية مع استخدام أساليب الإحصاء التحليلي والوصفي باستخدام البرنامج MS EXCEL.

خلاصة الفصل:

تطرقنا في هذا الفصل إلى الجانب النظري لموضوعنا، وذلك من خلال تحديد المصطلحات التي تتعلق بأليات دعم الإستثمار واساليب المرافقة المقاولاتة من أجل تجسيد أفكار المبدعين على أرض الواقع على شكل مقاولات مؤسسات صغيرة ومتوسطة من اجلها أن تحد من ظاهرة البطالة وتوفير مناصب الشغل وبالتالي الزيادة في التنمية الإقتصادية.

وبهذا تم تناول هذه المصطلحات من خلال مبحثين، الأول كان تمهيد لأهم التعريفات الأدبية المتعلقة بأليات دعم الإستثماروالمرافقة المقاولاتية وأنماطها واجهزة دعم التي تناولتها الدولة وتطرقنا ايضا الى المفاهيم المتعلقة بالمقاولاتية وانشاء المؤسسات واستعراض لأهم السمات والمهارات المقاول الواجب توفرها لتجسيد فكرته على ارض الواقع.

اما في المبحث الثاني تطرقنا الى عرض لبعض الدراسات السابقة التي تناولت موضوع بحثنا سواء الدراسات العربية والأجنبية، اضافة الى عرض مقارنة بينها وبين دراستنا الحالية، مع اظهار موقع دراستنا الحالية من هذه الدراسات.

الفصل الثانـي:

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف خلال الفترة (2019/2005).

تمهيد:

بعد التطرق في الفصل السابق إلى عرض ومناقشة مختلف المفاهيم الأساسية المتعلقة بآليات الدعم والمرافقة المقاولاتية وأثرها في تفعيل المقاولاتية وإنشاء المؤسسات، سنقوم في هذا الفصل باختيار ومعرفة مدى تطابق المفاهيم والقواعد النظرية مع الواقع التطبيقي بالاستعانة بالأدوات الإحصائية المناسبة، من خلال إجراء دراسة ميدانية علة مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة الشلف، والتي تعتبر من بين أهم آليات المرافقة المقاولاتية والتي تهدف إلى دعم ومرافقة وإنشاء المؤسسات بالإضافة إلى تحليل أدائها من خلال عرض حصيلة النشاطات للوكالة بعد عملية المرافقة لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع الشلف–

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم آليات الدعم لتفعيل المقاولاتية وإنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في تطوير هذا النوع من المؤسسات من خلال ماتقدمه من امتيازات لتشجيع الشباب حاملي المشاريع، حيث سنسلط الضوء على عموميات حول الوكالة وكيفية تصخير إمكانياتها للشباب في إنشاء مؤسساتهم، وقبل التطرق للوكالة سنقوم بسرد بعض آليات الدعم والمرافقة في الجزائر.

المطلب الأول: آليات وبرامج المرافقة في الجزائر.

الفرع الأول: حاضنات الأعمال

أولا: تعريف حاضنات الأعمال

أشارت وزارة الصناعة 2017 إلى أن حاضنات الأعمال في الجزائر حديثة العهد، حيث استفادت في إطار برنامج ميدا « MEDA » من دعم مالي موجه لإنشاء حاضنات لأعمال الدعم المؤسسات الصغيرة، ولقد نص القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤرخ في 2001/12/12 في مادته 12، على إنشاء حاضنات الأعمال، لضمان ترقية مؤسساتها، وقد ازداد الإهتمام بالبحث العلمي للمقاولاتية في الجزائر في الأونة الأخيرة وذلك بهدف تنويع مصادر الإقتصاد الوطني والتحول إلى الإقتصاد المبني على المعرفة[1].

ثانيا:انواع الحاضنات: هنالك العديد من الحاضنات اهمها مايلي:[2]

1–الحاضنة الإقليمية: هذا النوع من الحاضنات يخدم منطقة جغرافية معينة بهدف تنميتها، ويعمل على استخدام الموارد المحلية من الخامات والخدمات واستثمار الطاقات الشبابية العاطلة في هذه المنطقة.

2–الحاضنة الدولية: تروج هذه الحاضنة لاستقطاب رأس المال الأجنبي مع عملية نقل التقنية مؤكدة على الجودة العالية، وتركز على التعاون الدولي المالي والتكنولوجي بهدف تأهيل الشركات القومية من خلال الشركات الدولية وتطويرها ودفعها للتوسع والإتجاه إلى الأسواق الخارجية.

3–الحاضنة الصناعية: تقام داخل منطقة صناعية معينة بعد تحديد احتياجات هذه المنطقة من الصناعات والخدمات المساندة، حيث يتم تبادل المنافع بين المصانع الكبيرة والمشروعات الصغيرة المنتسبة للحاضنة.

---

[1] تومي محمد، فلاق علي، **دور حاضنات الأعمال كمرفق عام في تعزيز المرافقة المقاولاتية– التجربة الجزائرية والدولية**، جامعة المدية، 2018، ص25.

[2] عز الدين عبد الرؤوف، يحي لخضر، **حاضنات الأعمال ودورها في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة ضمن ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الوادي، يومي 6 و7 ديسمبر 2017.

4-حاضنة القطاع المحدد: تعمل هذه الحاضنة على خدمة قطاع أو نشاط محدد مثل البرمجيات أو الصناعات الهندسية، وتدار بواسطة خبراء متخصصين بالنشاط المراد التركيز عليه.

5-الحاضنة التقنية: وهي حاضنات تكنولوجية تهدف الى استثمار تصميمات متقدمة لمنتجات جديدة مع امتلاكها لمعدات وأجهزة متطورة، والإستفادة من الأبحاث العلمية والإبتكارات التكنولوجية وتحويلها إلى مشروعات ناجحة.

6-الحاضنة البحثية: عادة ماتكون هذه الحاضنة داخل جامعة أو مركز ابحاث، تعمل على تطوير الأفكار والأبحاث وتصميمات اعضاء هيئة التدريس.

7-حاضنة الإنترنت: هي مؤسسة تساعد شركات الإنترنت والبرمجيات الناشئة على النمو حتى الوصول الى مرحلة النضج.

الفرع الثاني: اجهزة المرافقة: ونذكر منها مشاتل المؤسسات ومراكز التسهيل

أولا:مشاتل المؤسسات: تضمن المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25فيفري 2003 القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات وتحديد دورها.

1- تعريف مشاتل المؤسسات تبعا للنظام الجزائري : تعرف مشاتل المؤسسات على انها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وتكون في احد الاشكال التالية:[1]

أ-**المحضنة:** وهي عبارة عن هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.

ب- ورشة الربط: تتمثل في هيكل دعم يتكفل بأصحاب المشاريع في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفية.

ج-**نزل المؤسسات:** ويتكفل هذا النزل بحاملي المشاريع ذوي النشاطات التي تهتم بميدان البحث.

2- أهداف مشاتل المؤسسات: تتكفل مشاتل المؤسسات بتحقيق الأهداف التالية:[2]

- تطوير التأزر مع المحيط المؤسساتي؛
- المشاركة في الحركة الإقتصادية في مكان تواجدها؛
- تشجيع ظهور المشاريع المجددة والمبتكرة؛
- تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجديدة؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، المادة 02، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص13.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، المادة 03، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص13.

- ضمان استمرارية مرافقة المؤسسات الجديدة؛
- العمل على أن تصبح المؤسسات الجديدة في المدى المتوسط عاملا استراتيجيا لتحقيق التنمية الإقتصادية في مكان تواجدها.

3-مهام مشاتل المؤسسات: تتكفل مشاتل المؤسسات في إطار الأهداف المحددة سابقا بما يأتي:[1]

استقبال واستضافة ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة وكذلك اصحاب المشاريع؛

تسيير وايجار المحلات؛

تقديم الخدمات الملحقة؛

تقديم إرشادات خاصة بمجال النشاط؛

ثانيا: مراكز التسهيل:حددت الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات حسب المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فيفري 2003.

1-تعريف مراكز تسهيل المؤسسات: مراكز التسهيل هي عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع اداري لها شخصية معنوية وتتمتع بالإستقلال المالي[2].

2- اهداف مراكز التسهيل: تتوخى هذه المراكز تحقيق الاهداف التالية:[3]

-وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئي المؤسسات والمبادرين؛

- تطوير ثقافة المبادرة؛
- تقليص أجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها واسترادها؛
- تشجيع تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى حاملي المشاريع؛
- خلق مكان يلتقي فيه عالم الاعمال والمؤسسات والادارات المركزية والمحلية؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، المواد من 05 إلى 08، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص13.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، المادة 02، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص18.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، المادة 03، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص18.

– محاولة تثمين البحث من خلال توفير جو للتبادل بين حاملي المشاريع و مختلف مراكز البحث والشركات الاستشارية ومؤسسات التكوين، والاقطاب التكنولوجية والصناعية؛

– تشجيع تطوير النسيج الإقتصادي المحلي؛

– ترقية تعميم المهارة وتشجيعها؛

– تثمين الكفاءات البشرية، وعقلنة استعمال الموارد المالية، وإنشاء قاعدة معطيات حول الكثافة المكانية لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحول ترقب التكنولوجيات؛

– نشر الأجهزة المساعدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها؛

– مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها؛

ومن أجل تحقيق تلك الأهداف يترتب على مراكز التسهيل القيام بعدة مهام؛

3– مهام مراكز التسهيل: تتولى مراكز التسهيل اداء المهام التالية:[1]

– دراسة ومتابعة الملفات المقدمة من طرف اصحاب المشاريع؛

– تجسيد اهتمامات اصحاب المؤسسات في اهداف عملية من خلال العمل على توجيههم تبعا لمسارهم المهني؛

– مساعدة المقاولين على تخطي العراقيل التي تواجههم اثناء القيام بتنفيذ الإجراءات الإدارية؛

– مرافقة اصحاب المشاريع والمبادرين في ميداني التكوين والتسيير ؛

– نشر المعلومات حول مختلف الفرص الإستثمارية والدراسات القطاعية والإستراتيجيات والدراسات الخاصة بفروع النشاط؛

– تقديم الخدمات فيما يخص الإستشارة في وظائف التسيير والتسويق والموارد البشرية واستهداف الأسواق، وكل الأشكال الأخرى التي تدعم هذه المؤسسات؛

ومن اجل مرافقة التطور التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تضع هذه المراكز الخدمات التالية:[2]

– تقديم الإستشارة التقنية المسبقة عن طريق تدخل خبراء من اجل دراسة العوائق التقنية المرتبطة بالدعم التكنولوجي؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03–78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، المادة 04، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003، ص19.

[2] المادة 04، المرسوم التنفيذي رقم 03–78، المرجع سابق، ص19.

– المساعدة على ابتكار وتحويل التكنولوجيا عن طريق التغطية المحتملة او الجزئية للمصاريف المنفقة مع مخابر البحث لتطوير المشاريع المجددة والمبتكرة؛

وكل الخدمات السابقة الذكر تعرض على المؤسسات حديثة النشأة، والمؤسسات التي تعمل على توسيع قدراتها أو التي هي في حالة استرجاع لنشاطها.

الفرع الثالث:أجهزة الدعم

أولا: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار(ANDI).

1- تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار(ANDI):

الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع اداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي[1]أنشئت بموجب القانون رقم 01-03 المؤرخ في 20أوت 2001، في شكل شباك وحيد غير ممركز موزع عبر 48 ولاية على مستوى الوطن يخول للوكالة القيام بجميع الإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتسهيل تنفيذ مشاريع الإستثمار، والتي قد تكون في شكل:

– إنشاء مؤسسات جديدة؛

– توسيع قدرات الإنتاج؛

– إعادة تأهيل وهيكلة المؤسسات؛

– المساهمة في رأسمال الشركة؛

– المساهمة الجزئية أو الكلية في خوصصة بعض المؤسسات العمومية؛

2- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار.

لايقتصر دور الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار على دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة فقط و لا على الإستثمارات المحلية، بل يشمل كل أنواع الإستثمارات، ولهذا نجد لهذه الوكالة عدة مهام يمكن حصرها فيما يلي:[2]

– ضمان ترقية وتطوير ومتابعة الإستثمارات الأجنبية والمحلية.

– استقبال وإعلام ومساعدة المستثمرين المقيمين وغير الذين يرغبون في إقامة المشاريع.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24سبتمبر 2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، المادة 01، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2003، ص08.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24سبتمبر 2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، المادة 03، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2003، ص09.

- تسهيل إجراءات تشكيل المؤسسات الجديدة، وتنفيذ المشاريع من خلال الشباك الوحيد.

- منح الإمتيازات المرتبطة بالإستثمارات.

- تسيير صندوق دعم الإستثمار.

- تسيير المحفظة العقارية الثابتة الخاصة بالإستثمار.

- المساهمة في تنمية وترقية الفضاءات والأشكال الجديدة للإستثمارات داخل الإقتصاد الوطني.

ولغرض إتمام الوكالة لمهمتها على أحسن وجه يمكن أن نقوم بما يأتي:[1]

- تشكيل فرق من الخبراء يكلفون بمعالجة المسائل المرتبطة بالإستثمار؛

- القيام بتنظيم بعض الندوات والملتقيات والأيام الدراسية التي يرتبط محتواها بهدف الوكالة؛

- العمل على إقامة وتطوير علاقات تعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة؛

- استغلال الدراسات والمعلومات المتصلة بالهدف الذي أنشئت من أجله، والمتعلقة بالتجارب المماثلة التي أجريت في بلدان أخرى؛

كما تكلف الوكالة أيضا بمتابعة الإستثمارات من خلال التحقق من مستوى التقدم في إنجازها والتأكد أيضا من مدى احترام المستثمر للقواعد والإلتزامات المتفق عليها مقابل المزايا التي منحت له، إضافة إلى إمكانية قيام الوكالة بإجراء أي تحقيق ضروري قصد التدقيق في مدى إنجاز الإستثمار الذي استفاد من المزايا الممنوحة.

ثانيا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM).

1- تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM):

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22جانفي 2004، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم[2].

[1] المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24سبتمبر 2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، المادة 05، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2003، ص09.

[2] المرسوم التنفيذي رقم04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد6، 2004، ص08.

2- المهام وانواع التمويل المقدمة:

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة وتتمثل مهامها الأساسية في:[1]

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والتنظيم المعمول بهما؛

- دعم ونصح ومرافقة المستفدين من القرض المصغر في تنفيذ أنشطتهم؛

- منح سلف بدون فوائد؛

- إبلاغ المستفدين، ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز، بمختلف المساعدات الهتي تمنح لهم؛

- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛

أما بالنسبة للمساعدات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر:[2]

- تضمن الوكالة الدعم والنصح والمساعدة التقنية فضلا عن المرافقة المجانية للمقاولين أثناء تنفيذ أنشطتهم؛

- يمنح القرض البنكي بنسبة فائدة مخفضة تقع على عاتق المستفيد(من 5 إلى 20% من نسبة الفائدة المحددة من طرف البنك وذلك حسب الحالات) فيما تتحمل الخزينة العمومية فارق نسبة الفائدة التجارية؛

- يمكن منح سلفة بدون فوائد قدرها 29% من الكلفة الإجمالية في نمط التمويل الثلاثي؛

- تمنح الوكالة سلفة بدون فوائد لشراء المواد الأولية مقدرة ب 100% من الكلفة الإجمالية للمشروع والتي لايمكن أن تفوق مئة ألف دينار جزائري 100000دج، وقد تصل قيمة هذه السلفة إلى 250000 دج على مستوى ولايات الجنوب؛

- تمنح فترة سماح تقدر بسنة واحدة لتسديد باقي فوائد القرض البنكي؛

وفي حالة توفر كل الشروط المذكورة قانونا[3] لدى طالب القرض بإمكانه أن يختار نمط التمويل الذي يراه مناسبا له، من بين الأنماط التالية:[4]

---

[1] Http://www.angem.dz, consulté le 13/05/2020.

[2] Http://www.angem.dz, consulté le 13/05/2020.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 134-11 المؤرخ في 22جانفي 2004، الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد، 06، 2004، ص12.

[4] Http://www.angem.dz, consulté le 13/05/2020.

* سلفة بدون فائدة للمشاريع التي لاتتجاوز تكلفتها 100.000دج، أو لا تتجاوز تكلفتها250.000دج (لولايات الجنوب) لشراء مواد أولية، كمايلي:

– مساهمة الوكالة: 100% بدون فوائد.

– مساهمة المستفيد: 00%.

* **تمويل ثلاثي:** يحتوي على قرض بقيمة لاتتعدى 1.000.000 من أجل اقتناء عتاد صغير ومادة أولية لازمة لإنشاءمؤسسة ويتم تسديده على مدى 12إلى60شهرا(من سنة إلى خمس سنوات)، ويتشكل كما يلي:

– مساهمة البنك: 70% بنسبة فائدة مخفضة تقع عاتق المستفيد بقيمة (5% في مناطق الجنوب والهضاب العليا ولاتتعدى 20% في بقية المناطق) من النسبة التجارية للفائدة المحددة من طرف البنك.

– مساهمة المستفيد:01%

– مساهمة الوكالة: 29 %بدون فوائد.

ولا تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للمستفيدين المساعدات المالية فقط، بل يتعدى ذلك إلى مساعدات غير مالية كالتوجيه والمرافقة، الدراسة التقنية والإقتصادية للمشروع، والتكوين في التربية المالية وتسيير المؤسسة، وكذا إعطاء الفرصة لهؤلاء المستفيدين من المشاركة في المعارض والصالونات أين يتم بينهم واكتساب خبرات مختلفة وكذا خلق فضاءات جديدة لتسويق منتجاتهم.

ثالثا: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)

1- تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC):

تأسس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم94-188 المؤرخ في 6 جويلية 1994م، تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 1/94 المؤرخ في 11 ماي 1994[1]، يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر 30-50سنة، والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية والذين تتوفر فيهم الشروط الضرورية[2]أن الحد الأقصى للمشروع لا يتجاوز10 مليون دينار.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 07 جويلية 1994، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد44، 1994، ص05.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 04-02، المؤرخ في 03 جانفي 2004، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 20 جوان 2010 المحدد لمستويات وشروط منح المساعدات للبطالين ذوي المشاريع البالغين بين 30و55 سنة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 39 الصادر بتاريخ 23 جوان 2004، ص06.

2- مهام الصندوق: حيث يقدم الجهاز لأصحاب المشاريع مايلي:[1]

- المرافقة أثناء جميع مراحل المشروع ووضع مخطط الأعمال.
- المساعدة خلال جميع مراحل المشروع وتطوير دعم خطة العمل.
- يمثل القرض على شكل هبة من 28-29بالمئة من التكلفة الإجمالية للمشروع.
- التخفيض في الفوائد البنكية.

المساعدة على الحصول على التمويل البنكي (70% من التكلفة الإجمالية للمشروع) من خلال إجراء مبسط، من لجنة الإنتقاء والتصديق وتمويل المشاريع والضمان على القروض من خلال صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض الإستثمارات الشباب العاطل عن العمل والبالغ نمن العمر بين 30-50سنة.

وتستند الإستثمارات المراد إنجازها في هذا الإطار حصريا على صيغة التمويل الثلاثي التي تربط صاحب المشروع والبنك والصندوق من خلال التركيبة التالية:[2]

- المساهمة الشخصية: 1-2% من التكلفة الإجمالية للمشروع؛
- تمويل الصندوق: 28-29% من التكلفة الإجمالية للمشروع(على شكل هبة)؛
- تمويل البنك: 70% (بفوائد مخفضة)؛

كما يقدم الصندوق مساعدات اخرى تتمثل في:[3]

- المزايا الضريبية(الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة والتخفيض في التعريفات الجمركية قيد الإنشاء والإعفاء الضريبي أثناء مرحلة الإستغلال)؛
- التدريب والتكوين في مجال تسيير المؤسسات، أثناء تركيب المشروع وبعد إنشاء المؤسسة؛
- التصديق على المكاسب المهنية، حيث وضع هذا الإجراء بشراكة مع وزارة التكوين والتعليم المهنيين، وهو يهدف إلى تقييم وتحسيين الخبرة المهنية لأصحاب المشاريع في المستقبل الذين لايملكون إثبات الكفاءة (شهادة التأهيل، دبلوم أو شهادة عمل)؛

[1] Http://www.cnac.dz, consulté le 13/05/2020.

[2] Http://www.cnac.dz, consulté le 13/05/2020.

[3] Http://www.cnac.dz, consulté le 13/05/2020.

المطلب الثاني: عموميات حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم الهيئات التي تساهم في دعم وترقية المؤسسات المصغرة، حيث أنشأت كبديل للتعاونيات الشبانية التي نشأت في أوائل التسعينات، حيث حضت هذه التعاونيات بالفشل مما أدى إلى ظهور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

الفرع الأول: مفهوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

أنشأت الوكالة سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 حيث عدل تمم بموجب مرسوم تنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، مقر المديرية العامة في الجزائر العاصمة ولها فروع في كل ولايات الوطن وضعت في البداية تحت سلطة رئيس الحكومة، وفي سنة 2006 أصبحت تحت وصاية وزارة التشغيل والضمان الاجتماعي، وفي5 مايو 2020 أصبحت تسند إلى وزير

المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة[1]، ثم أصبحت تابعة إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة[2].

ويمكن تعريف وكالة دعم تشغيل الشباب على أنها جهاز موضوع تحت سلطة رئيس الحكومة، يقوم بتمويل ودعم ومتابعة المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف الشباب أصحاب المشاريع،وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتابعة العملية لجميع نشاطاتها[3].

أما فرع الوكالة بولاية الشلف فقد تم إنشاؤه في 24 فيفري 1998 وتم فتح ملحقة بوزغاية ابتداء من سنة 2009.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 20-110 المؤرخ في 05 مايو 2020، والمتضمن اسناد سلطة الوصايا على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى وزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد59، المادة01، ص09.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 20-110 المؤرخ في 20يوليو 2020، والمتضمن اسناد سلطة الوصايا على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 59، المادة 02، ص05.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد52، المواد3، 4، ص12.

الفرع الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

يمكن أن نلخص مهام الوكالة حسب ماورد في المرسوم كمايلي[1]:

- تدعم وتقدم الاستشارة ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منه الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الأغلفة المالية التي يضعها الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحت تصرفها.

- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وتقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها هؤلاء الشباب، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

- تشجيع كل شكل أخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي.

- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.

- تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

- تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض؛

- تقيم علاقات متواصلة مع المصارف والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستغلالها؛

- تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية، وذلك بالاستعانة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها؛

- تنظم حصص تدريبية لتعليم الشباب أصحاب المشاريع وتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير؛

- تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة، وفق للتشريع المعمول بهما؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المرجع سابق، المادة 06، ص ص12، 13.

أما التعديلات التي طرأت على مهام الوكالة والتي أوردتها المرسوم التنفيذي رقم 03-288 فتمثلت أساسا في تعديل البند الذي ينص على "تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم"، وعوضت بمايلي "تشجع كل شكل أخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى إحداث الأنشطة وتوسيعها"[1].

حيث كان يستفيد أصحاب المؤسسات المصغرة من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة إلى مرة واحدة وهي في حالة إنشاء المؤسسة المصغرة، ومع صدور المرسوم التنفيذي الجديد أصبح أصحاب المؤسسات المصغرة يستفيدون من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة سواء عند عملية إنشاء المؤسسات المصغرة أو عند أي عملية توسيع القدرة الإنتاجية للمؤسسات المصغرة.

والتعديلات التي جاء بها المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2001 المتعلق بمستويات التمويل[2]، بالإضافة إلى المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ 2 جوان 2013، الذي ينص على تخفيض نسبة الفائدة ب 100 % على قروض الاستثمارات الخاصة بإنشاء وتوسيع الأنشطة[3].

الفرع الثالث: أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

في إطار عمل جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يمكن تحديد الأهداف التالية:

- خلق وتشجيع النشاطات والخدمات من طرف الشباب وتشغيل أقصى حد ممكن من الشباب البطال وتشجيع كل النشاطات والإجراءات الهادفة إلى ترقية الشباب؛
- تحسين مستوى المعيشة والقضاء على الاستيراد وترقية المناطق الخاصة؛
- تقديم المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي للمشاريع؛
- تشجيع المستثمرين على استخدام العنصر البشري بشكل أكبر في العملية الإنتاجية؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد54، المادة02، ص06.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، ويتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد14، المادة 03، ص19.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 02 جوان 2013، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، يتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب وذي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد35، المادة 12، ص13.

الفرع الرابع : الهيكل التنظيمي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف

تحتوي الوكالة على خمس مصالح:

* مصلحة الإدارة والوسائل؛
* مصلحة المالية والمحاسبة؛
* مصلحة الإحصائيات والإعلام الآلي؛
* مصلحة المرافقة؛
* مصلحة المنازعات؛

وتضم ملحقتين:

* ملحقة الشلف
* ملحقة بوزغاية التي تم إنشاؤها في مارس 2009، وذلك من أجل تخفيف الضغط على فرع الشلف.

الشكل رقم 02 : الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع الشلف–.

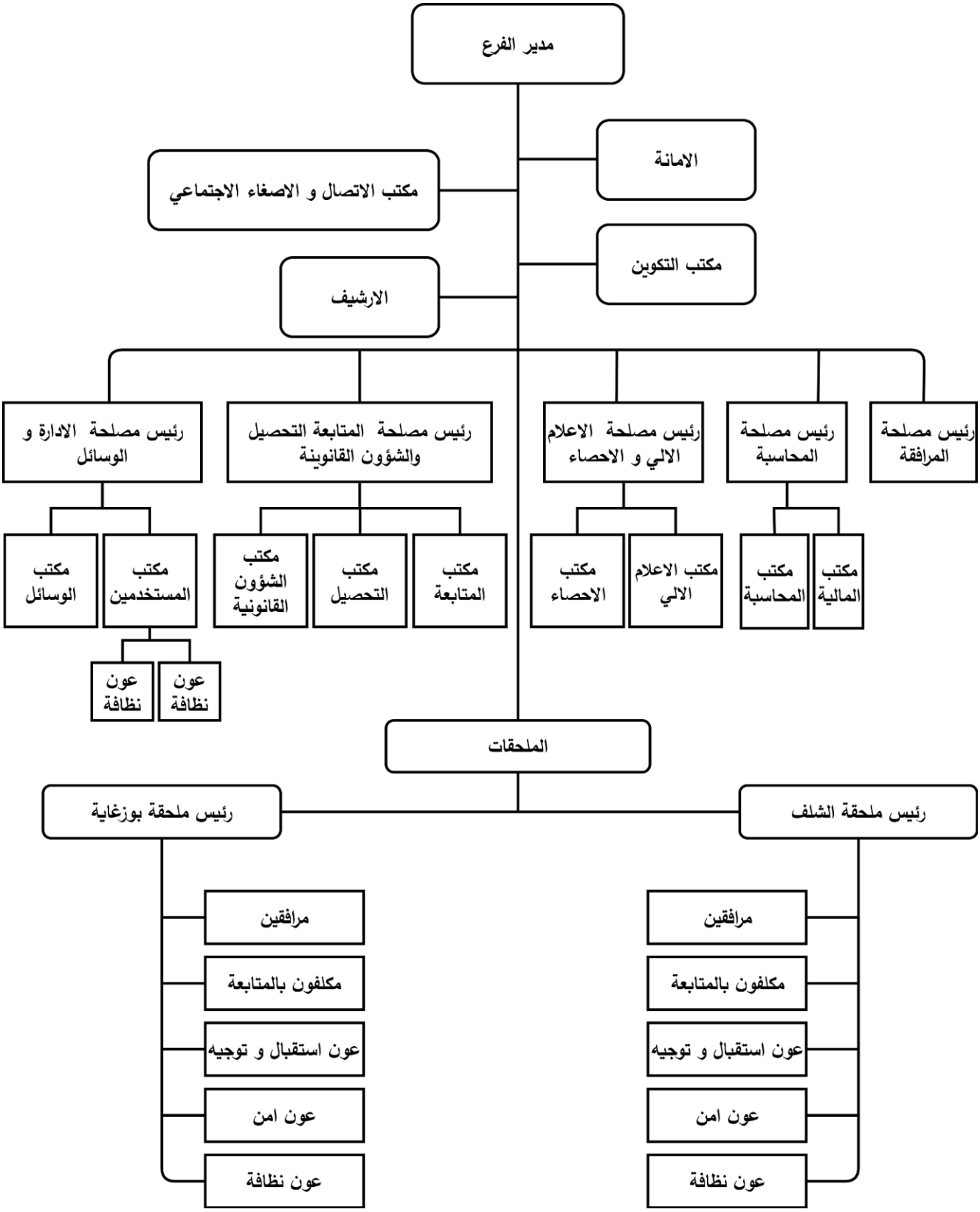

الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع الشلف–

المطلب الثالث: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض.

ترافق إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إنشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، كجهاز مكمل لعمل الوكالة، وهذا بهدف تذليل العقبات التمويلية التي تقف وراء حصول أصحاب المؤسسات المصغرة على التمويل اللازم سواء لإنشاء أو توسيع نشاط مؤسساتهم، حيث أن إشكالية عدم توفير الضمانات من طرف المؤسسات المصغرة تعتبر أهم عقبة تمويلية في سبيل تقديم البنوك والمؤسسات المالية للقروض.

الفرع الأول: التعريف بالصندوق.

وأنشئ الصندوق وفق المرسوم التنفيذي رقم 98-200 الصادر في 09 جوان 1998 الذي يتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، حيث جاء في المادة الأولى منه مايلي[1]:" يحدث هذا المرسوم صندوقا للكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح للشباب ذوي المشاريع ويدعي في صلب النص الصندوق".

وقد وضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما مقرة فيكون لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

الفرع الثاني: مهام الصندوق.

وقد خول للصندوق القيام بالمهام التالية:

- يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب والكيفيات التي يحددها هذا المرسوم؛

- يكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يمنحه المنخرط، عند الاقتضاء مؤسسة القرض في شكل ضمانات عينية أو شخصية؛

- لا يغطي الصندوق إلا باقي الديون المستحقة من الأصول في حدود 70% من مبالغها، بناءا على تعجيل مؤسسات القرض المعنية وبعد استنفاذ التماس الضمانات العينية أو الشخصية؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد42، المواد، 01، 02، 03، 04، 05، ص08.

– يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل مؤسسات القرض في حقوقها اعتبارا عند الاحتمال لاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر؛

وقد طرأت بعض التعديلات على مهام الصندوق وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03–289 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98–200 والمهام التي أسندت للصندوق وفق المرسوم رقم 03–289 جاءت كمايلي[1]:

– يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب والكيفيات التي يحددها هذا المرسوم ويكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يقمه المنخرط إلى البنك أو المؤسسة المالية في شكل تأمينات عينية أو شخصية؛

– يغطي الصندوق بناء على تعجيل البنوك والمؤسسات المالية المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح البنكيوفي حدود70% من مبالغها؛

– يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل البنوكوالمؤسسات المالية في حقوقها اعتبارا عند الاحتمال للاستحقاقات المسددة وفي حدود المبالغ التي يتم تعويضها؛

– يحدد مجلس إدارة الصندوق كيفيات تنفيذ الضمان؛

والملاحظ أن أهم التعديلات والإضافات التي جاء بها المرسوم رقم 03–289 فهي تتمثل أساسا في أن الصندوق كان منذ نشأته إلى غاية صدور المرسوم الجديد لا يغطي باقي الديون المستحقة من الأصول ومع صدور المرسوم الجديد أصبح يغطي باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد وبنفس النسبة أي 70%.

كما حمل المرسوم الجديد تعديل في العبارات المستعملة حيث غيرت عبارة "مؤسسات القرض"بعبارة "البنوك والمؤسسات المالية".

كذلك حمل المرسوم 03–289 إضافات والمتمثلة في أنه يكون عائد استعمال التأمينات العينية أو الشخصية بعد أن تحققها البنوك والمؤسسات المالية، موضوع تسوية بالصندوق وفي حدود المبالغ التي يتم تعويضها، كذلك يحدد مجلس

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03–289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98–200، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض،الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 54، المواد، 01، 02، 03، 04، 05، ص08.

إدارة الصندوق كيفيات تنفيذ الضمان، أما المؤسسات التي يمكن أن تنخرط في الصندوق هي كل بنك أو مؤسسة مالية تقوم بتمويل مشاريع اعتمدتها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

وقد أسندت مهام تسيير الصندوق للمدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمساعدة أمانة دائمة[1] ومن هذا نستخلص أن صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، أنشأ أساسا لتكملة عمل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حيث نلاحظ أن مقر عمل الصندوق يكون داخل الوكالة، ويسير من طرف مدير الوكالة.

كذلك فإن الصندوق لايضمن إلا القروض للمشاريع التي تمت المصادقة عليها من طرف الوكالة، حيث أن مساهمة أصحاب المشاريع في الصندوق تعتبر أحد الشروط الأساسية للحصول على دعم والمزايا التي تقدمها الوكالة.

الفرع الثالث: موارد الصندوق.

تأتي موارد الصندوق من المصادر التالية:

1- تخصيص أولي من أموال خاصة:

- مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- مساهمة الخزينة العمومية.
- مساهمة مؤسسات القرض المنخرطة برأسمال.

2- الاشتراكات المدفوعة للصندوق من:

- الشباب ذوي المشاريع.
- مؤسسات القرض المنخرطة.
- عائد التوظيفات المالية من أموال الصندوق الخاصة والاشتراكات المحصلة.
- الهبات والوصايا المخصصة للصندوق.
- كما يمكن للصندوق أن يلجأ إلى تسهيلات مصرفية لتغطية حاجته المالية ويقوم بكل عمليات التوظيف التي يراها مفيدة طبقا للتنظيم المعمول به.

وقد أدخلت تعديلات بسيطة على موارد الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-289 ومست أساسا إلغاء إمكانية لجوء الصندوق إلى التسهيلات المصرفية لتغطية حاجاته المالية، وأضيفت لموارد الصندوق التخصصات

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، المرجع سابق، المادة 06، ص ص 08، 09.

التكميلية من أموال خاصة، عند الحاجة تأتي من المشاركين برأس المال الأولي ومن بنوك ومؤسسات مالية جديدة منخرطة، كذلك مس التعديل استبدال عبارة "مؤسسات القرض" بعبارة " البنوك والمؤسسات المالية".

المبحث الثاني:تحليل حصيلة واقع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف للفترة (2019/2005)

سنحاول في هذا المبحث تحليل واقع الدور الذي لعبته الوكالة في دعم وتفعيل المقاولاتية في خلق المؤسسات المصغرة من خلال النتائج المحققة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف وهذا من خلال الفترة 2005-2019.

المطلب الأول:شروط التأهيل وصيغ التمويل والإعانات المقدمة من طرف الوكالة.

تعمل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى تصخير كافة إمكانياتها المادية والمعنوية للشباب لدعم توجههم المقاولاتي في إنشاء مؤسسات خاصة بهم.

الفرع الأول: استثمار الإنشاء

أولا: شروط التأهيل في استثمار الإنشاء: يجب أن تتوفر في أصحاب المشاريع جملة من الشروط تتمثل في[1]:

- أن يكون الشاب بطالا غير منخرط لدى مصالح(**CASNOS-CNAS**)؛
- أن يتراوح سن الشاب بين 19و35 سنة ويمكن أن يصل إلى سن 40 سنة إلى المسير إذا تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة؛
- أن يكون لديه المؤهلات المهنية والعلمية ذات العلاقة بالنشاط المرتقب؛
- أن يقدم مساهمة شخصية في تمويل المشروع؛
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب للعمل؛

ثانيا: الهيكل المالي للتمويل:

توجد صيغتان للاستثمار وهما صيغة التمويل الثنائي والذي يساهم فيها الشاب والوكالة فقط في التركيبة المالية للمشروع، والتمويل الثلاثي الذي يساهم فيه الشاب، الوكالة، والبنك، كما هو موضح في الجدولين المواليين:

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 54، المادة2، ص10.

الجدول رقم 05: يوضح صيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

التمويل الثنائي (الشاب، الوكالة)				
مساهمة الشاب	مستوى الاستثمار أقل أو يساوي خمس ملايين دينار جزائري (5.000.000 دج)	%29	مستوى الاستثمار يزيد عن خمس ملايين دينار جزائري و يقل عن عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج)	%28
مساهمة الوكالة		%71		%72

المصدر: المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المادتان 03و04، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد، الصادر بتاريخ: 2011/03/06، ص18.

الجدول رقم 06:يوضح صيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشبابANSEJ .

التمويل الثلاثي (الشاب، الوكالة، البنك)				
مساهمة الشاب	مستوى الاستثمار أقل أو يساوي خمس ملايين دينار جزائري (5.000.000 دج)	%01	مستوى الاستثمار يزيد عن خمس ملايين دينار جزائري و يقل عن عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج)	%02
مساهمة الوكالة		%29		%28
مساهمة البنك		%70		%70

المصدر: المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المادتان 03و04، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد14، الصادر بتاريخ:2011/03/06، ص18.

ثالثا: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية.

تمنح الإعانات والامتيازات الجبائية على مرحلتين:

1- مرحلة الإنجاز:

أ- **الإعانات المالية:** بالإضافة إلى القرض دون فائدة المذكور في الجدول أعلاه، تمنح ثلاثة قروض دون فائدة أخرى للشباب أصحاب المشاريع[1].

- قرض دون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للشباب حاملي شهادات التكوين المهني، لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترصيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاج ودهن العمارات ومكانيك السيارات؛
- قرض دون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين لإحداث مكاتب جماعية، لممارسة النشاطات المغلقة بالأطباء، مكاتب الدراسات، ومكاتب المحاميين ....الخ؛

[1] المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المادة11، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد، الصادر بتاريخ: 2011/03/06، ص18.

- تخفيض نسبة الفوائد البنكية بـ 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%)؛

ب- الامتيازات الجبائية:

- تطبيق معدل مخفض بنسبة 05% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات الصغيرة.

2- مرحلة الاستغلال:

تتمثل هذه المرحلة فيما يلي:[1]

- الإعفاء من الرسم العقاري على البيانات لمدة 03 سنوات، أو 06 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا أو 10سنوات لمناطق الجنوب؛
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية؛
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية (IFU) ابتداء من تاريخ الاستقلال، أو لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط، أو 6 سنوات للمناطق الخاصة أو عشرة(10)سنوات لمناطق الجنوب؛
- تمدد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر 03 عاملين على الأقل لمدة غير محددة؛
- إعفاء ضريبي تدريجي ابتداء من انتهاء فترة الإعفاء لمدة 03 سنوات نسبة 75%، 50%، 25% على التوالي؛

الفرع الثاني: مراحل المرافقة عند الإنشاء.

يستفيد أصحاب المؤسسات من المساعدة التقنية للوكالة واستشارتها ومرافقتها ومتابعتها وكل هذا دون مقابل وتتمحور عملية المرافقة حول:[2]

1-الاستقبال والتوجيه: وهذا من خلال مايلي:

- الاتصال الأول بفرع أو ملحقة الوكالة من أجل الإعلام والتوجيه؛

[1] دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص06.

[2] www.ansej.org.dz consulte le 13/07/2020.

- جلسة إعلام جماعية تسمح لحامل المشروع بتكوين فكرة واضحة عن جهاز الوكالة وتقييم اللقاء الفردي الأول؛
- يسمح اللقاء الفردي الأول بـ:

* إقامة علاقة بين حامل المشروع ومرافقه؛
* تكوين فكرة واضحة عن النشاط المرتقب؛
* إثبات المؤهلات والمكتسبات المهنية؛
* مشاركة صاحب المشروع في دراسة السوق؛

2- المساهمة في جمع المعلومات من أجل:

- هيكلة المعطيات المجمعة حول السوق المحتمل؛
- تحديد اختيار التجهيزات الموافقة للمشروع؛
- تحديد الاختيارات القانونية والموارد البشرية والمالية الضرورية لإنجاز المشروع؛

3- يتم تقييم المشروع على أساس مخطط عمل أو الدراسة التقنية الاقتصادية؛

4- يتم تقييمه تقنيا والموافقة عليه من طرف لجنة انتقاء وتمويل المشاريع، قصد تمويل المشاريع؛

5- بعد قبول المشروع والموافقة على تمويله يستفيد صاحب المشروع إجباريا من تكوين في تقنيات تسيير المؤسسات قبل التمويل؛

6-الإنشاء القانوني وتمويل المشروع:ينبغي على حامل المشروع اختيار الصيغة القانونية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، استكمال الملف من أجل التمويل.

7- تقدم الوكالة كل دعمها للحصول على قرض مصرفي.

8- عند انطلاق النشاط يتم القيام بزيارات بصفة منتظمة لمتابعة المشروع من طرف الوكالة لإعطاء النصائح والرفع من حظوظ نجاح وتطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم 03 : مراحل المرافقة المقاولاتية للإنشاء مؤسسة مصغرة

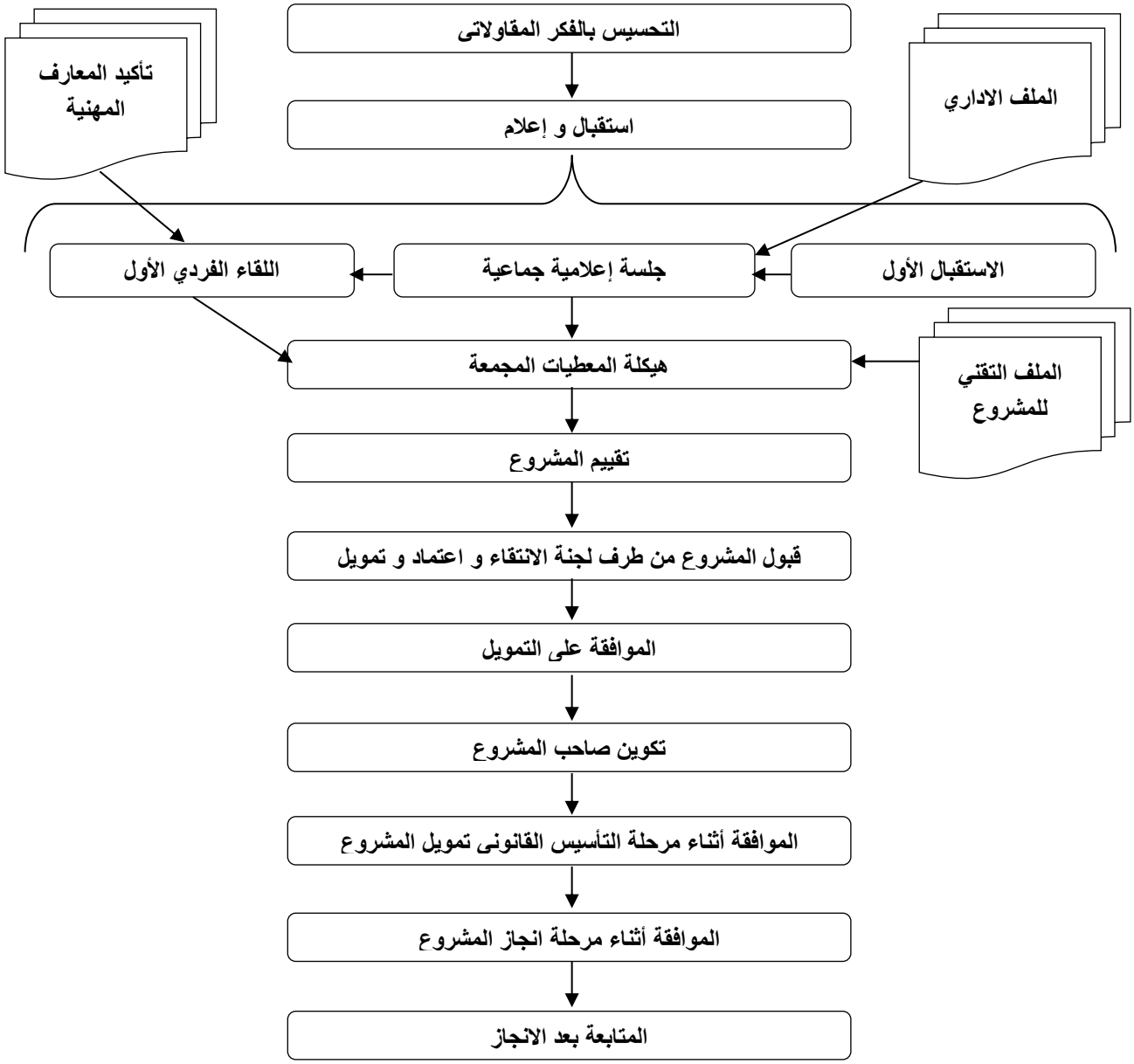

المصدر: موقع الوكالة لدعم تشغيل الشباب http//:www.ansej.org.dz

الشكل رقم 04 : مراحل إنشاء المؤسسة المصغرة الممولة من طرف ANSEJ.

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ بالشلف سنة 2020.

الفرع الثالث: استثمار التوسيع.

يتعلق استثمار التوسيع بالمؤسسات المصغرة والمنجزة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والتي تطمح إلى توسيع قدراتها الإنتاجية في النشاط نفسه أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي.

أولا:شروط التأهيل: يجب أن يتوفر في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الشروط الآتية:[1]

- جمع (03) سنوات من النشاط في المناطق العادية أو ستة(06) سنوات في المناطق الخاصة؛
- تسديد كامل للقرض المصرفي في حالة تغيير المصرف أو صيغة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي؛
- تسديد نسبة 70% من القرض دون فائدة في حالة التمويل الثنائي؛
- تسديد مستحقات القرض دون فائدة بانتظام؛
- تقديم الحصيلة الجبائية (مجموع الميزانيات الجبائية) لمعرفة التطور الإيجابي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة؛

ثانيا:التركيبة المالية: يوجد نوعان من التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالنسبة لاستثمار التوسيع كما هو الحال في استثمار الإنشاء.

1- **الإعانات المالية والامتيازات الجبائية للتوسيع:** تمنح الإعانات المالية والامتيازات الجبائية الممنوحة نفسها في استثمار الإنشاء ماعدا القروض دون فائدة الإضافية (قرض الإيجار،قرض الورشات المتنقلة، وقرض المكاتب الجماعية).

[1] دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص11.

2- مراحل المرافقة عند التوسيع: ويمكن إيجازها في الشكل الأتي:

الشكل رقم 05 : مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع

المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص12.

المطلب الثاني: استعراض حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ -فرع الشلف- خلال الفترة 2005-2019

لإبراز الدور الذي تؤديها لوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب باعتبارها آلية من آليات المرافقة المقاولاتية ودورها في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قمنا باستعراض حصيلة المشاريع التي تم إنشاؤها في الفترة الممتدة من سنة 2005 إلى سنة 2019 في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع الشلف.

الفرع الأول: تطور عدد المشاريع المنجزة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019.

عرفت تطور المشاريع المنجزة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019 الوضعية التالية:

أولا: المشاريع المنجزة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019.

تطور عدد المشاريع المنجزة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019 يمكن حصرها في الجدول والشكل التاليين.

الجدول رقم 07 : تطور عدد المشاريع المنجزة في إطار الوكالة خلال الفترة 2005-2019.

السنوات	عددالمشاريعالمنجزة	النسبة المئوية للتطور
2005	339	/
2006	219	%35,40-
2007	185	%15,53-
2008	221	%19,46
2009	372	%68,33
2010	456	%22,58
2011	1128	%147,37
2012	1382	%22,52
2013	822	%40,52-
2014	896	%9,00
2015	370	%58,71-
2016	117	%68,38-
2017	71	%39,32-
2018	235	%230,99
2019	157	%33,19-

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ-فرع الشلف-

حساب نسبة التطور: مثال سنة 2006: $\frac{339-219}{339} \times 100$

نلاحظ من الجدول انه على مدار 15 سنة الأخيرة من نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف تم تمويل واستحداث 6970 مؤسسة مصغرة وهو عدد معتبر أي بمعدل 465 مؤسسة مصغرة سنويا وهو رقم مشجع جدا، أما الذروة فقد كانت في السنوات 2011 و2012 بعدد 1128 و1382 على التوالي وهذا راجع إلى سبب رئيسي وهو الإجراءات الجديدة التي اتخذتها الحكومة عن طريق ANSEJ، حيث تم تغيير معدلات المساهمة الشخصية للشباب المستثمر من 5% و10% حسب مبلغ الاستثمار إلى 1% و2%، وكذلك رفع الحد الأقصى للاستثمار إلى مبلغ 000 000 10 دج وتخفيف الإجراءات الإدارية المختلفة، وكذلك الامتيازات الجبائية التي أصبحت مريحة جدا، وهي إجراءات شجعت الشباب إلى التقرب من الوكالة للاستفادة من تمويل مشاريعه حيث أن نسبة مساهمته المالية

أصبحت في متناوله. وسبب هذه الإجراءات هو محاولة تهدئة الوضع الذي اتسم في تلك الفترة بالاضطراب، خصوصا ما شهدته بعض الدول العربية آنذاك بما سمي بالربيع العربي وإسقاط عدة رؤساء، وهو ما أدى بالحكومة الجزائرية إلى اتخاذ إجراءات اجتماعية واقتصادية كثيرة لاحتواء الوضع خصوصا ما تعلق بفئة الشباب، وأكثر هذه الإجراءات مست أجهزة دعم تشغيل الشباب بصفة عامة، بما فيها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ما سمي آنذاك بشراء السلم الاجتماعي وهي سياسة نجحت إلى حد كبير.وبعد ذلك أي بعد 2013 –2019 والتي تميزت بتراجع كبير مقارنة بالمرحلة السابقة، ويعود السبب إلى انخفاض كبير في مداخيل المحروقات مما أدى إلى انخفاض ميزانية الدولة وصولا إلى إعلان الحكومة عن ترشيد النفقات العمومية (تدابير التقشف) والتي أثرت على كل المجالات والمؤسسات بما فيها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى انخفاض كبير في عدد المشاريع بسبب تشبع عدة قطاعات(الخدمات) والتي قامت بتجميد عدة نشاطات (النقل) والاقتصار على النشاطات الأكثر ربحية مثل: الفلاحة والصيد البحري والصناعة والسياحة. والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم 06 : تطور عدد المشاريع المنجزة من طرف الوكالة خلال الفترة 2005–2019.

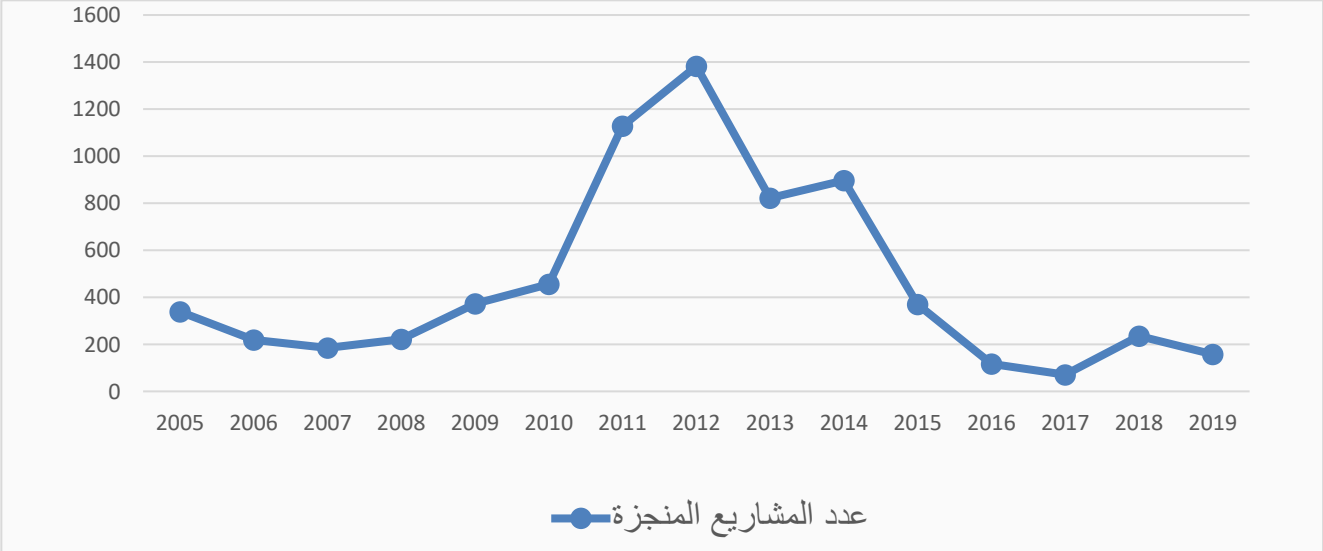

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 06.

ثانيا: توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب الجنس خلال الفترة 2005-2019.

الجدول رقم 08: يوضح توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب الجنس خلال الفترة 2005-2019.

السنوات	الذكور		الاناث		المجموع
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	
2005	266	%78	73	%22	339
2006	174	%79	45	%21	219
2007	160	%86	25	%14	185
2008	186	%84	35	%16	221
2009	323	%87	49	%13	372
2010	421	%92	35	%8	456
2011	1074	%95	54	%5	1128
2012	1308	%95	74	%5	1382
2013	776	%94	46	%6	822
2014	854	%95	42	%5	896
2015	319	%86	51	%14	370
2016	99	%85	18	%15	117
2017	54	%76	17	%24	71
2018	223	%95	12	%5	235
2019	143	%91	14	%9	157
المجموع	6380		590		6970

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ- الشلف-

نلاحظ من الجدول رقم 08 أن اغلب المشاريع المنجزة من طرف الوكالة تعود للذكور وهو ما يفسر ضعف المقاولة النسوية بالولاية، وهذا راجع لعدة أسباب منها:

- أن الاستثمار بشكل عام يحتوي على المخاطرة أي إمكانية النجاح وإمكانية الفشل، والمرأة بطبيعتها تخاف من المخاطرة.
- عدد الأنشطة التي يمكن للمرأة العمل فيها ضئيل مقارنة بالذكور حيث أن عدة أنشطة هي حكر على الذكور لما فيها من صعوبة بدنية وحتى ذهنية فنذكر مثلا: الميكانيك، المخابز، والجزارة والنقل والتلحيم وغيرها كثيرا هي حكر على تقريبا على الذكور، أما النشاطات التي يمكن للمرأة أن تنشط فيها فهناك منافسة من طرف الذكور عليها.

تفضيل النساء للعمل في الإدارات العمومية مقارنة بمجال المقاولاتية بصفة عامة ما أدى إلى توجيهها إلى هيئات تشغيل أخرى غير الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مثل: ADS، عقود ما قبل التشغيل والتي تضمن عمل إداري مقابل أجر شهري وهو ما تحبذه المرأة.

والشكل التالي يوضح توزيع عدد المشاريع حسب الجنسين الذكور والإناث.

الشكل رقم 07: توزيع المشاريع المنجزة حسب الجنس خلال الفترة 2005-2019

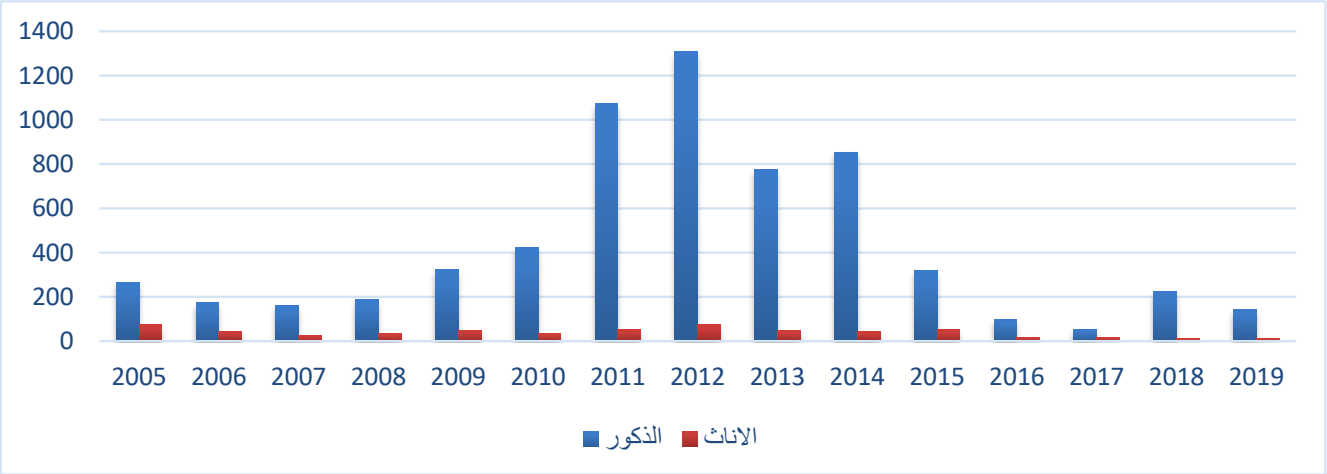

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 07.

ثالثا: توزيع عدد المشاريع الممولة بحسب المستوى التعليمي خلال فترة الدراسة 2005-2019.

الجدول رقم 09: توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2005-2019

المستوى التعليمي	عدد المسيرين	النسبة
جامعي	522	%7
التكوين المهني	2054	%29
ثانوي	941	%14
متوسط	2992	%43
ابتدائي	461	%7
المجموع	6970	%100

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ -الشلف-

يوضح الجدول رقم 09 أن غالبية المستفيدين من الوكالة هم أصحاب المستوى المتوسط بنسبة 43% ويأتي هذا الترتيب بسبب سيطرة الأنشطة التي لا تتطلب تكوين عالي كما هو الحال بالنسبة لنشاط النقل لكل أشكاله وكراء السيارات التي عرفت سيطرة كبيرة خلال فترة الدراسة، يليهم أصحاب التكوين المهني نسبة 27% لأن مراكز التكوين المهني توفر التكوين في التخصصات أكثر اقترابا من الواقع وما توليه الدولة من تسخير كافة الإمكانيات لتشجيع أصحاب التكوين المهني ثم يليها أصحاب المستوى الثانوي بنسبة 14% التي تمثل المؤسسات المنجزة ناتجة عن الخبرة السابقة لأصحابها في هذا المجال، ويأتي في ذيل الترتيب المستوى الابتدائي وفئة الجامعيين بنسبة 07% فقط أي بعدد 461 و522 مسير على التوالي، وهذا ما يفسر بعدم مساهمة الجامعة بنسبة كبيرة في تشجيع الفكر المؤسساتي وتوجه خريجي الجامعة للعمل في الوظائف الحكومية، والعزوف عن المبادرات المقاولاتية وهو الأمر الذي دفع بالوكالة إلى إبرام اتفاقيات شراكة مع الجامعة متمثلة في إنشاء دار المقاولاتية التي تهدف إلى تشجيع الطلبة الجامعيين إلى دخول عالم المقاولاتية. والشكل الموالي يوضح توزيع المشاريع المنجزة حسب المستوى التعليمي للمسير.

الشكل رقم 08: توزيع المشاريع المنجزة حسب المستوى التعليمي للمسير.

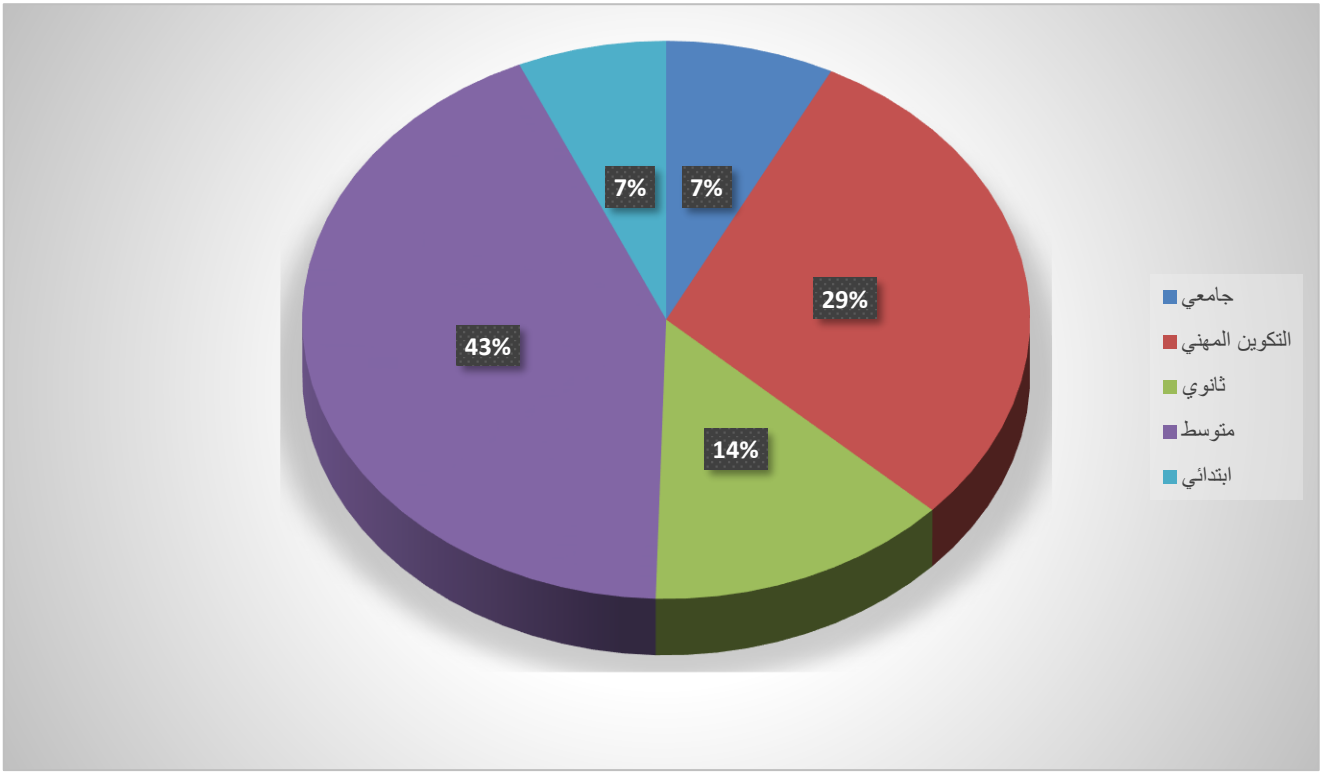

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 09

رابعا: توزيع المشاريع المنجزة حسب طبيعة التمويل والبنك المقرض خلال الفترة 2005-2019.

*** توزيع المشاريع المنجزة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2005-2019.**

يمكن توزيع المشاريع المنجزة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2005-2019

الجدول رقم 10: توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2005-2019.

السنوات	عددا لمشاريع المنجزة	تمويل ثلاثي	تمويل ثنائي
2005	339	335	4
2006	219	219	3
2007	185	184	1
2008	221	216	5
2009	372	364	8
2010	456	451	5
2011	1128	1121	7
2012	1382	1381	1
2013	822	819	3
2014	896	894	2
2015	370	366	4
2016	117	116	1
2017	71	69	2
2018	235	234	1
2019	157	156	1
المجموع	6970	6922	48

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ- الشلف-

نلاحظ من خلال الجدول رقم 10 معظم المشاريع التي مولتها الوكالة، اختارت التمويل الثلاثي وهذا راجع إلى أن مساهمة الشباب المستثمر لا تتعدى 1% و2% حسب مبلغ الاستثمار وهي نسبة ضئيلة يسهل توفيرها من طرف الشباب، ونسبة الوكالة هي 28% و29%، أما النسبة المتبقية أي 70% فيمولها طرف ثالث وهو البنك. وهذا عكس التمويل الثنائي والذي فيه طرفان هما وكالة ANSEJ بنفس النسب السابقة 28% و29%، والشباب المستثمر والذي نسبته 71% و72% حسب مبلغ الاستثمار، وهي نسبة ليس بمقدور الشباب توفيرها وهذا ما يعكس نسبة 0.68% لنمط التمويل الثنائي.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم 09: توزيع عدد المشاريع حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2005-2019.

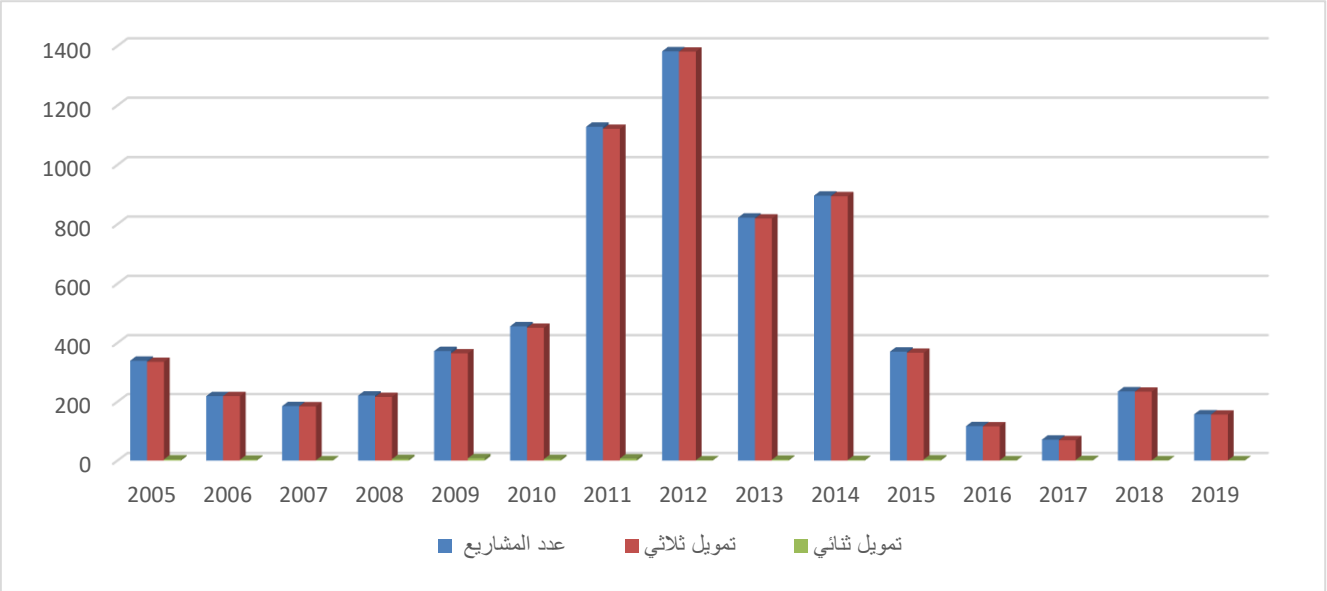

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 10

*** توزيع المشاريع الممولة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2005-2019.**

يوضح الجدول التالي المشاريع الممولة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2005-2019.

الجدول رقم 11: توزيع المشاريع الممولة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2005-2019.

التصنيف	العدد	النسبة
بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	2123	%30
البنك الوطني الجزائري BNA	1492	%21
البنك الخارجي الجزائري BEA	774	%11
القرض الشعبي الجزائري CPA	912	%13
بنك التنمية المحلية BDL	1669	%24

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ- الشلف-

من خلال الجدول رقم 11 والشكل رقم 11 نلاحظ أن BADR هو الممول الأكبر لمشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على مستوى ولاية الشلف بنسبة 31% سبب ارتفاعها راجع إلى طبيعة ونوع النشاط (الفلاحة) والولاية

يغلبها ذات طابع فلاحي ثم يلي BDL بنسبة 24%، BNA بنسبة 21% وثم بنسبة متقاربة بين CPA و BEA ب 13%و 11% على التوالي. وهي بنوك مخصصة في تمويل مشاريع الشباب في مختلف القطاعات خاصة والتي عرفت إقبالا كبيرا من طرف الشباب.

وهناك غياب كلي للبنوك الخاصة والأجنبية وهذا راجع إلى أن البنوك العمومية إلزاما عليها مسايرة سياسة الدولة وبالتالي تمويل هذه المؤسسات الشبابية الخاصة مع حصولها على ضمانات كبيرة لاسترجاع قيمة القرض عن طريق صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض وكذلك الرهن الحيازي للعتاد لصالحها وصالح الوكالة ANSEJ.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم 10: توزيع المشاريع الممولة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2005-2019.

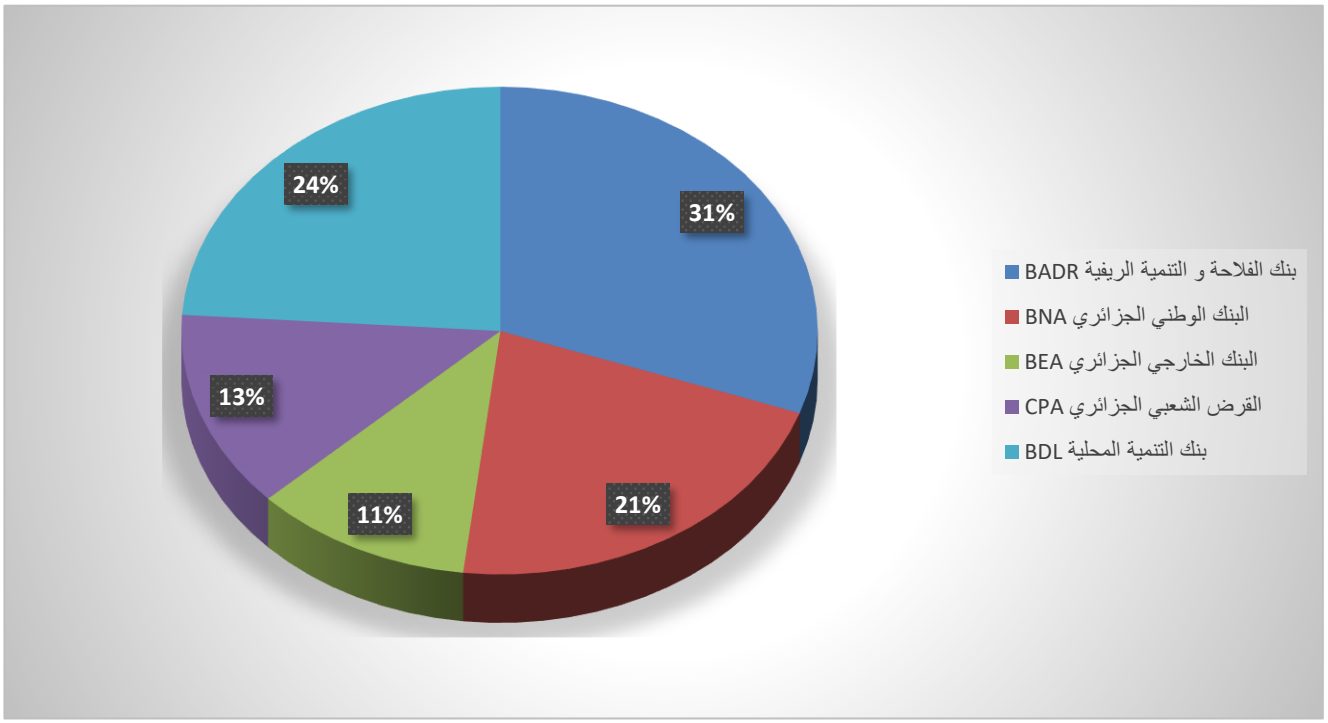

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 11.

الفرع الثاني: التوزيع القطاعي والجغرافي للمشاريع المنجزة خلال الفترة 2005-2019.

خلال هذا الفرع سنحاول تحليل توزيع المشاريع المنجزة حسب القطاع وحسب المنطقة.

أولا: التوزيع القطاعي للمشاريع المنجزة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005-2019.

توزعت المشاريع المحدثة في إطار الوكالة على القطاعات الاقتصادية بالكيفية التالية:

الجدول رقم 12: توزيع عدد المشاريع المنجزة حسب قطاع النشاط للفترة 2005-2019.

قطاع النشاط	عدد المؤسسات	النسبة
الفلاحة والصيد البحري	1263	%18
البناء و الاشعال العمومية و الري	337	%5
الخدمات	4595	%66
الصناعة	775	%11
المجموع	6970	%100

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ- الشلف-

نلاحظ من خلال الجدول رقم 12 أن قطاع الخدمات يعتبر أهم قطاع يستقطب الشباب لإنشاء مؤسسات في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في ولاية الشلف بنسبة 66% ما يعادل 4595 مؤسسة، فغالبية الشباب يتجهون إلى مشاريع مضمونة الربح وأقل مخاطرة كالنقل (نقل المسافرين، نقل البضائع)، وكراء السيارات مما يحظى اهتمام الشباب المستثمر أكثر من القطاعات الأخرى، كما أنها لا تحتاج إلى مؤهلات عالية يكفي توفر رخصة السياقة للحصول على هذا النوع من المشاريع وسهولة تسييرها، إضافة لتغطية الطلب المتزايد على النقل، ويأتي في المرتبة الثانية قطاع الفلاحة والصيد البحري بنسبة 18% أي ما يعادل 1263 مؤسسة أغلبها نشاطات في الصيد (قوارب الصيد) وزراعة الحبوب (جرار فلاحي) وتربية المواشي والأبقار والدواجن والنحل، ثم تأتي الصناعة في المرتبة الثالثة بنسبة 11% أي ما يعادل 775 مؤسسة ويأتي في المرتبة الأخيرة قطاع البناء والأشغال العمومية وبالتالي هذا النوع من النشاطات يتطلب التكوين والخبرة وهذا ما يؤثر على المسيرة التنموية في الولاية.

والشكل الموالي يوضح تفاوت المقاولاتية المحدثة عبر القطاعات خلال فترة الدراسة

الشكل رقم 11: عدد المشاريع المنجزة حسب قطاع النشاط للفترة 2005-2019.

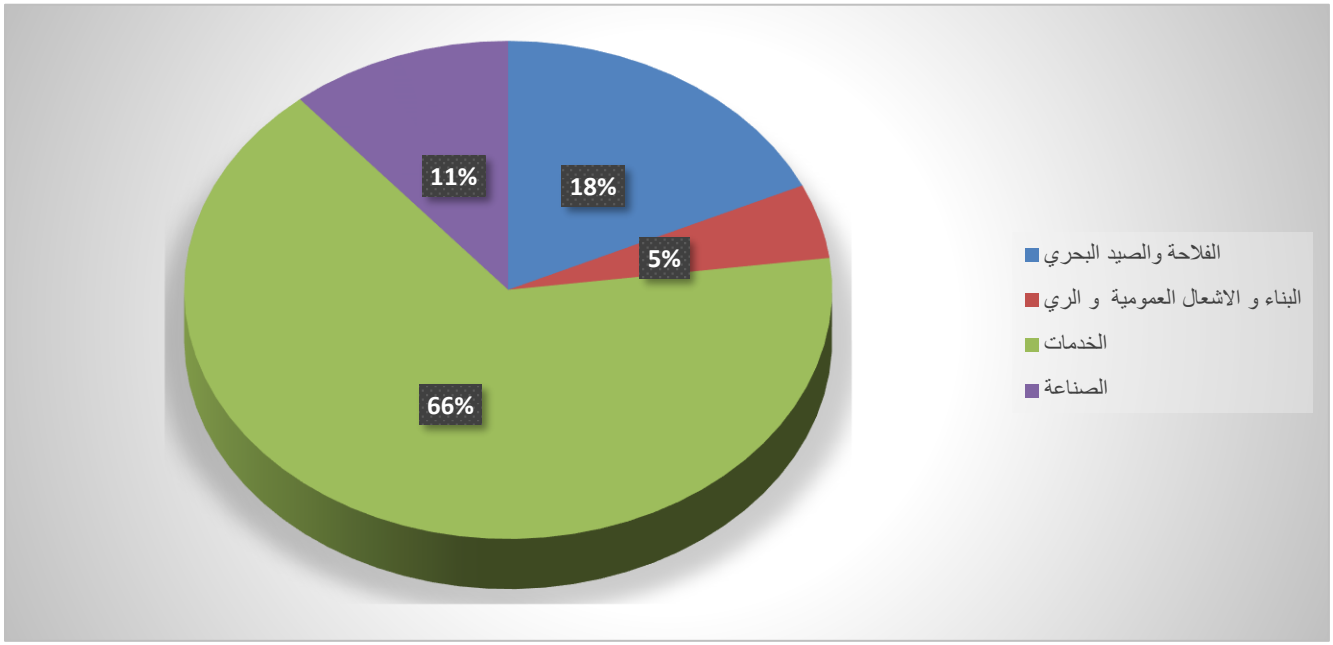

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 12.

ثانيا: التوزيع الجغرافي للمشاريع الممولة خلال الفترة 2005-2019.

توزعت المشاريع الممولة جغرافيا خلال الفترة 2005-2019 عبر بلديات الولاية حسب الجدول التالي:

*** الجدول رقم 13: التوزيع الجغرافي للمشاريع المنجزة خلال الفترة 2005-2019.**

رقم الدائرة	الدائرة	رقم البلدية	البلدية	عدد المشاريع المنجزة في	
				البلدية	الدائرة
1	الشلف	1	الشلف	1894	2167
		2	سنجاس	146	
		3	أم الدروع	127	
2	واد الفضة	1	واد الفضة	193	255
		2	بني راشد	37	
		3	أولاد عباس	25	
3	الكريمية	1	الكريمية	79	158
		2	حرشون	79	
4	الزبوجة	1	الزبوجة	381	676
		2	بنايرية	60	
		3	بوزغاية	235	
5	أولاد فارس	1	أولاد فارس	279	934
		2	الشطية	541	
		3	لبيض مجاجة	114	
6	بوقادير	1	بوقادير	313	735
		2	واد سلي	285	
		3	الصبحة	137	

7	أولاد بن عبد القادر	1	أولاد بن عبد القادر	135	147
		2	الحجاج	12	
8	تاوقريت	1	تاوقريت	46	70
		2	الظهرة	24	
9	عين امران	1	عين امران	89	122
		2	الهرانقة	33	
10	تنس	1	تنس	293	495
		2	سيدي عبدالرحمان	32	
		3	سيدي عكاشة	170	
11	أبو الحسن	1	أبو الحسن	131	519
		2	تلعصة	232	
		3	تاجنة	156	
12	المرسى	1	المرسى	83	125
		2	مصدق	42	
13	بني حواء	1	بني حواء	188	567
		2	بريرة	251	
		3	واد قوسين	128	
المجموع					6970

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ– الشلف–

نلاحظ من الجدول رقم 13 أن المشاريع تمركزت بالدوائر الكبرى في الولاية كالشلف بـ 2167 مؤسسة ودائرة أولاد فارس بـ 934 مؤسسة، دائرة بوقادير بـ 735 مؤسسة، دائرة الزبوجة بـ 676 مؤسسة، ودائرة بني حواء بـ 567 مؤسسة وتأتي في ذيل الترتيب دائرة تاوقريت بـ 70 مؤسسة فقط وهو ما يبين اختلال كبير في توزيع المشاريع المحدثة بين المناطق الشمالية والجنوبية.

ويعود سبب هذا الإختلال حسب مسؤولي الوكالة بفرع الشلف إلى عدة أسباب منها:

- غياب المؤهلات المهنية لدى شباب المناطق النائية مما حال دون توجيههم نحو إنشاء مشاريع خارج القطاع الفلاحي.
- العادات والتقاليد والعامل الديني تحديدا بسبب شبهة الربا في القروض الممنوحة.
- غياب مصادر التمويل الخاصة بالمساهمة المترتبة عن الإنشاء القانوني للمشاريع.

الفرع الثالث: الأهمية الاقتصادية للمشاريع المنجزة.

سنتناول في هذا الفرع الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثة من طرف الوكالة خلال فترة الدراسة، من خلال خلق مناصب عمل ودورها في امتصاص معدل البطالة من جهة، وتطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة من جهة أخرى

أولا: دور المشاريع المنجزة في توفير مناصب العمل:

يوضح الجدول الموالي مساهمة المشاريع في توفير مناصب العمل:

الجدول رقم 14: مساهمة المشاريع المنجزة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2005-2019.

السنوات	عددالمشاريع المنجزة	عدد مناصب العمل
2005	339	628
2006	219	408
2007	185	362
2008	221	435
2009	372	741
2010	456	701
2011	1128	1508
2012	1382	2270
2013	822	1788
2014	896	2255
2015	370	759
2016	117	293
2017	71	194
2018	235	938
2019	157	449
المجموع	6970	13729

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ- الشلف-

نلاحظ من الجدول رقم 14 أنه أن هناك تناسب بين المشاريع المنشأة ومناصب العمل المستحدثة خلال فترة الدراسة من 2005-2019 ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

أولا: 2005-2014 والتي تميزت بتزايد عدد المشاريع والتي قابلت بتزايد في عدد مناصب الشغل وبلغت ذروتها سنة 2012 بـ 2270 منصب عمل و2014 بـ 2250 منصب عمل من خلال استحداث 1382 مؤسسة سنة 2012 حيث تميزت هذه الفترة بإقبال الشباب على مشاريع النقل، كراء السيارات والأنشطة الخدمية ذات الربح السريع وقلة المخاطرة وكذا لا تتطلب مؤهلات عالية وذلك بعد دخول الإصلاحات الجديدة للوكالة حيز التطبيق وتركيزها على القطاعات الحيوية خاصة الفلاحة والصيد البحري، سمح لهذا القطاع بأخذ مكانته وريادة القطاعات الأخرى مما أدى إلى أعلى نسب للتشغيل.

ثانيا: من 2015-2019 فقد عرفت هذه الفترة دخول تدابير التقشف أو إجراءات ترشيد النفقات حيث أثر جليا على مشاريع الوكالة والتي شهدت تراجعا في استحداث مناصب العمل وهذا راجع إلى تجميد العديد من الأنشطة خاصة النقل وكذا الشروط الجديدة التي وضعتها الوكالة بخصوص المؤهلات الواجب توفرها لصاحب المشروع أين صار توجه الوكالة نحو إنشاء مشاريع ذات نوعية.

كما تجدر الإشارة إلى أنه بلغ عدد مناصب الشغل على مستوى وكالة الشلف من 1998 إلى 2019 بـ17111 منصب عمل ما يقابل 8908 مؤسسة محدثة، وسنوضح ذلك في الشكل التالي.

الشكل رقم 12: مساهمة المشاريع المنجزة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2005-2019.

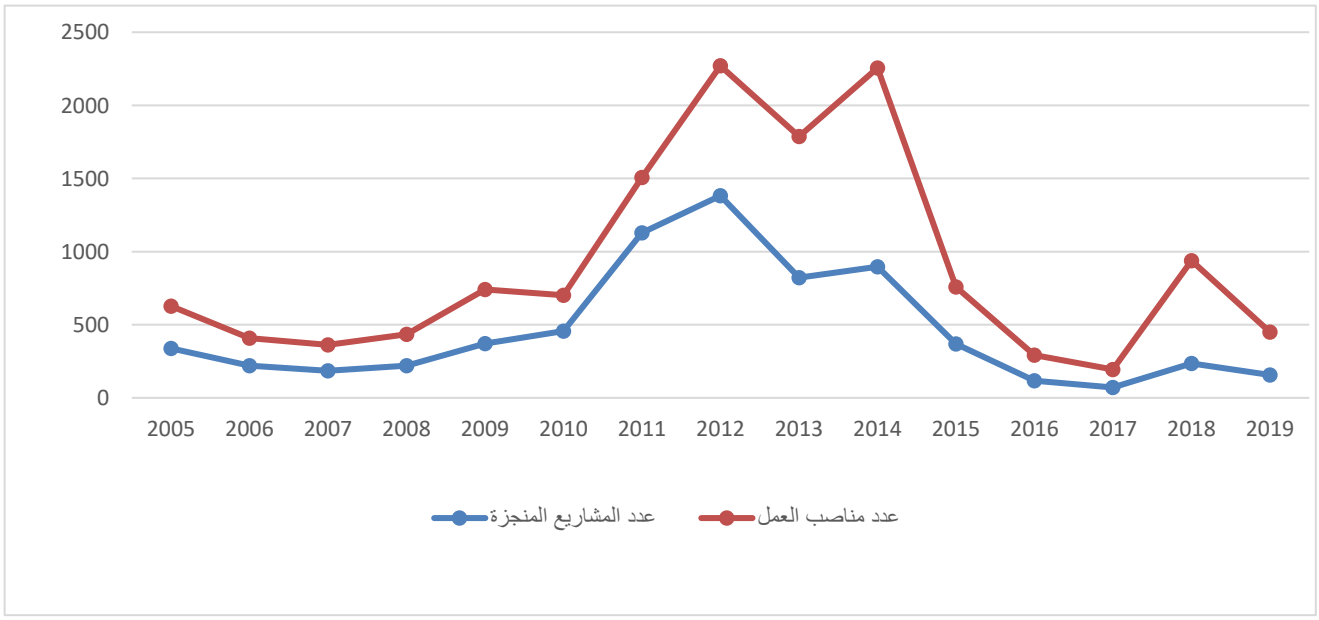

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 14.

ثانيا: تطور قيمة استثمارات المشاريع المنجزة في إطار الوكالة بالشلف

الجدول رقم 15: تطور قيمة الإستثمارات للمشاريع المنجزة خلال الفترة 2005-2019.

السنوات	عددالمشاريع المنجزة	قيمة الإستثمارات (دج)
2005	339	90 0111 582,00
2006	219	592 898 571,00
2007	185	491 315 522,25
2008	221	530 809 842,63
2009	372	757 309 283,61
2010	456	877 973 299,66
2011	1128	2 927 612 206,56
2012	1382	3 952 671 312,28
2013	822	2 650 248 206,56
2014	896	2 891 525 443,75
2015	370	1 163 051 297,75
2016	117	454 072 820,00
2017	71	309 064 595,25
2018	235	807 477 315,88
2019	157	523 858 008,63
المجموع	6970	19 829 999 307,81

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات وكالة ANSEJ- الشلف-

من الجدول رقم 15 نلاحظ أن قيمة الاستثمارات تتماشى مع عدد المشاريع المستحدثة وبالتالي نلاحظ في السنوات التي وصلت الذرة في عدد المشاريع المنشاة وصلت إلى 395 مليار دج لتتراجع قيمة الاستثمارات بعد 2013 تزامنا مع انخفاض عدد المشاريع المحدثة للأسباب سالفة الذكر

والشكل الموالي يوضح تطور قيمة الإستثمارات للمشاريع المنشأة:

الشكل رقم 13 تطور قيمة الإستثمارات للمشاريع المنجزة خلال الفترة 2005-2019.

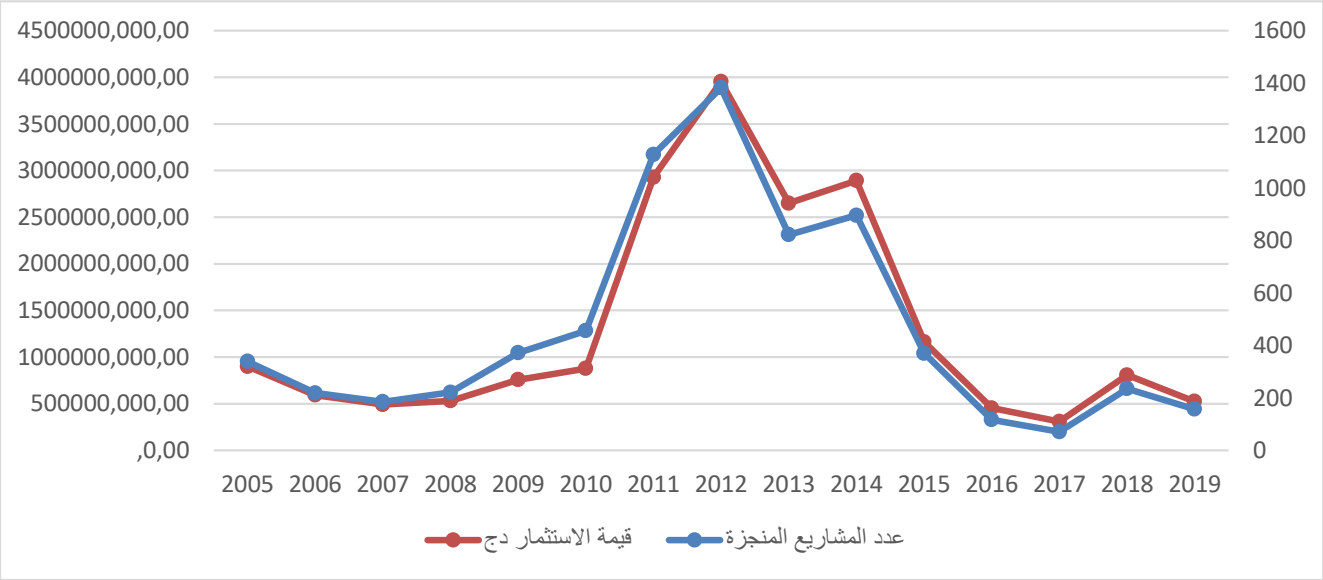

المصدر: بناءا على معطيات الجدول رقم 15.

الفرع الرابع: أسباب نجاح وفشل المشاريع المستحدثة في إطار وكالة ولاية الشلف.

رغم كل المجهودات التي بذلت في سبيل تحسين النسبي لمحيط المرافقة المقاولاتية من أجل إنشاء المؤسسات في أحسن وجه إلا أن هذا لا يعني أنها معزل عن تعرضها للتعثر والفشل وعدم قدرتها على دفع التزاماتها عند مواعيد استحقاقها، وسنذكر بعض أسباب فشل ونجاح هذه المشاريع المستحثة فيما يلي:

أولا: أسباب الفشل

- عدم الجدية في العمل منذ بداية النشاط؛
- اعتقاد الكثير من أصحاب المؤسسات المصغرة بأن الدولة ستقوم بمسح الديون، وبالتالي فهي لا تبذل أي جهد لمحاولة العمل أي الاتكال على الدول؛
- صعوبة إيجاد مكانة في السوق نظرا للمنافسة الشرسة؛
- تصور فئة من الشباب بأن أموال المشاريع هي حق من حقوقهم وبالتالي ليس هناك سبب لإرجاعها؛
- نية مسبقة لتحويل هذه الأموال إلى جهات أخرى غير إنشاء المؤسسة والوصول إلى بيع العتاد؛
- صعوبة تسويق المنتج خصوصا في بداية النشاط؛

- صعوبة الحصول على مناقصات الدولة (رغم وجود القوانين)؛
- انعدام الخبرة في مجال النشاط؛
- عدم وجود تكوين؛
- كثرة المشاريع الممولة من طرف الوكالة في نفس النشاط وفي نفس المنطقة وبالتالي خلق ركود وعدم إمكانية تحقيق أرباح؛
- بعض الأنشطة تتطلب وقتا لبداية الإنتاج الفعلي فهي تتطلب إنتاج تجريبي وتعديل للألأت بصفة مستمرة إلى حين الوصول إلى المنتوج الأمثل، وبهذا فهي تتطلب مصاريف إضافية لا يقدر الشباب في بداية نشاطه على تحملها؛

ثانيا: أسباب النجاح

- توفير روح الإبداع وتجديد الأفكار فيما يخص الإنتاج؛
- الجدية والمثابرة في العمل؛
- إعطاء الأولوية لجودة المنتوج الذي يسمح بإيجاد مكانة في السوق؛
- التكوين المستمر والمناسب لصاحب المؤسسة وحتى العمال قبل وبعد النشاط؛
- الاعتقاد الجازم بأن أموال الوكالة هي دين من الدولة وليس حق، وبالتالي فلابد من ردها وبالتالي العمل الجاد لبلوغ هذا الهدف؛
- الخبرة المكتسبة في مجال النشاط قبل إنشاء المؤسسة المصغرة من عوامل النجاح؛
- المشاركة في المعارض المقامة دوريا من طرف الوكالة أو غيرها لتعريف الجمهور بالمؤسسة وبالمنتوج وهو عبارة عن إشهار مجاني لهما؛
- التقرب الدوري من الوكالة لطرح المشاكل والتوصل إلى اقتراحات لحلها؛
- وجود دراسة جدوى صحيحة للمشروع؛

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم إبراز وتحليل دور الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب باعتبارها آلية من آليات المرافقة المقاولاتية في تفعيل وتنمية المقاولة وإنشاء المؤسسات المصغرة، من خلال استعراض مختلف مراحل المرافقة للمؤسسات وكذا الامتيازات والإعانات المالية والجبائية المقدمة للشباب ، وكذا دور صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض في توفير الضمانات للمؤسسات المالية، أما فيما يخص الدراسة الميدانية فقد قمنا بعرض وتحليل حصيلة نشاطات الوكالة بعد عملية المرافقة مبرزين أهمية ودور آليات المرافقة المقاولاتية المتمثلة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية الشلف.

الخاتمة

خاتمة:

إن للمرافقة المقاولاتية دورا أساسي وفعال في دعم وتنمية المقاولات وإنشاء المؤسسات، من خلال ما تقدمه من خدمات وامتيازات التي يحتاجها المقاول والمؤسسة المراد إنشاؤها والتي من شأنها تقليل العقبات التي تواجه حاملي المشاريع وزيادة عدد المؤسسات وتخفيض معدلات الفشل منها الدعم المالي، النصح، التكوين، التزويد بمختلف المعارف والمهارات والخيارات، وهذا لا يتم إلا من خلال هيئات واليات الدعم والمرافقة المختلفة.

لقد حاولنا من خلال هذا البحث تبيان المكانة التي تحتلها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في برنامج دعم النمو الاقتصادي وترقية المؤسسات المصغرة، وسط مجموعة معتبرة من الهياكل والبرامج التي وضعتها السلطات العمومية في الجزائر، منذ المراحل الأولى لعملية الإنعاش الاقتصادي ويعزز بذلك القناعة بأن عودة الدولة إلى دعم الاستثمار لا مناص منه في سياسة الإنعاش الاقتصادي، فقد أصبح أثر هذه السياسة واضحا وجليا (خارج قطاع المحروقات) بدعم المقاولاتية و إنشاء المؤسسة الخاصة لاسيما المصغرة.

لقد سمح جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وعن طريق الامتيازات والإعانات المختلفة المقدمة للشباب أصحاب المشاريع في فتح باب واسع أمام هدف الدولة الجاد في دعم الإنعاش الاقتصادي وفسح المجال للمبادرة الخاصة ومحاربة البطالة.

رغم تعزيز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بوسائل مادية وبشرية كبيرة حتى تساهم أكثر في تحقيق أهداف إنشاء وتوسيع المؤسسات المصغرة، إلا أن هناك مشاكل تعترض تحقيق أهداف هذا الجهاز، مما جعل النتائج المسجلة أقل من المستوى المطلوب.

اختيار الفرضيات:

لقد تم وضع أربع فرضيات في بداية البحث وبعد معالجة الموضوع تبين لنل ما يلي:

- المقاولاتية تعني إنشاء مؤسسة متميزة بالاعتماد على سمات المقاول الإبداعية والإبتكارية وبالتالي ثبتت صحة الفرضية الأولى.
- أضحت المؤسسات المصغرة تشكل بديلا هاما في خلق مناصب الشغل، وزيادة القيمة المضافة و المساهمة في زيادة الناتج المحلي، وبالتالي ثبتت صحة الفرضية الثانية نسبيا.

- تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بدور مهم وفعال في إنشاء وتمويل المؤسسات المصغرة والسعي إلى إزالة العوائق التي تعترضها، وهذه المجهودات جلية في الميدان، وبالتالي ثبتت صحة الفرضية الثالثة.

نتائج الدراسة

من خلال البحث توصلنا إلى مجموعة من النتائج:

- صيغة التمويل الأكثر تداولا هي صيغة التمويل الثلاثي، أي المساهمة الشخصية للشباب صاحب المشروع وقرض الوكالة، بالإضافة إلى القرض البنكي.
- يقع العبء الأكبر في تمويل المشاريع في إطار الوكالة على عاتق البنوك بالدرجة الأولى، لذلك غالبا ما يرجع رفض المشاريع إلى البنوك.
- استطاعت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تحقيق عدد معتبر من المشاريع منذ 2005الى غاية 2019.
- إن أسباب نجاح هذه المؤسسات المصغرة تعود إلى مرونتها ووجود دراسة جدوى اقتصادية للمشروع وتكوين مناسب لصاحب المؤسسة المصغرة، وتمويل فعال من طرف الوكالة، وتوفر نية صادقة للشباب المستثمر على تحقيق مشروعه وإنجاحه، وليس تحويل الأموال إلى وجهات أخرى، ما أدى إلى وصول فئة من الشباب إلى المتابعات القضائية.
- تهدف الوكالة حاليا لتوجيه الشباب أصحاب المشاريع نحو القطاعات الحيوية المولدة للثروة كالفلاحة والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية والري والسياحة، وهي مجالات تستجيب لطلب الاقتصاد الوطني وسوق الشغل، بهدف ضمان استمرارية المؤسسة المستحدثة وتحقيق المداخيل لمستحدثيها من جهة، ومن جهة أخرى ضمان استرداد الديون المحصل عليها في الآجال المحددة.
- إن السياسة المتبعة حاليا من قبل الوكالة هي إعطاء الأولوية في تمويل المشاريع لأصحاب الشهادات الجامعية أو الحاصلين على شهادات من قطاع التكوين المهني لضمان نجاح المشاريع.
- تسعى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى تمويل نفسها بنفسها، أي تمويل المشاريع الجديدة عن طريق الأموال المحصلة دون اللجوء إلى الخزينة العمومية.

وفي الأخير نتقدم بالاقتراحات التالية:

- توجيه الشباب إلى مشاريع ذات قيمة مضافة عالية، تلبي حاجيات السوق المحلية والوطنية وحتى الدولية لضمان استمرارية المؤسسات المنشأة.

- تقديم التسهيلات التمويلية بطرق سريعة (تجنب البيروقراطية والتعقيدات الإدارية) حتى تتمكن المؤسسات المنشأة من الانطلاق في نشاطها بكل حماس وروح مقاولاتية عالية.
- ضرورة إنشاء بنوك متخصصة في تمويل هذا النوع من المؤسسات (المصغرة) تتكيف بصورة فعالة مع خصوصياتها.
- اللجوء إلى صيغ التمويل الإسلامي (صيغ تمويلية بدون فائدة)، حيث بينت الدراسات أنه من الأسباب الرئيسية لعزوف الشباب البطال عن التوجه للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي الفوائد الربوية.
- مشاركة كل الجهات الحكومية وغير الحكومية والقطاع الخاص والخبراء وإطارات الجامعة في تصميم إستراتيجية شاملة للتعليم والتدريب في مجال المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة.
- توفير نظام معلومات يضم مختلف المتغيرات الاقتصادية والبيئية التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإعداد خريطة قطاعية وخريطة جغرافية لتوزيع هذه المؤسسات وهذا لمساعدة المرافق أثناء دراسة لجدوى المشاريع بالإضافة إلى مختلف المعلومات الضرورية الخاصة بموردي التجهيزات والمواد الأولية التي يتجه إليها المقاول.
- التنسيق بين مختلف الهيئات التي ترتبط بالأجهزة المتداخلة في إنشاء المشاريع من بنوك، مصالح الضرائب، الضمان الاجتماعي، والسجل التجاري ...الخ، وكذا العمل على تفعيل الاتفاقيات المبرمة مع مختلف المؤسسات المتداخلة في إنشاء المؤسسات وذلك لتفادي طول فترة اعتماد وتمويل المشاريع والذي قد يدفع بالشباب إلى التخلي عن فكرة إنشاء مشروعهم.
- وضع هيئة رقابية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لمكافحة الفساد الإداري خاصة في مرحلة دراسة الملفات وقبولها وحتى التمويل.
- نشر الروح والثقافة المقاولاتية وروح الإبداع والاتكال على النفس لدى الشباب.
- معاملة المؤسسات المصغرة معاملة خاصة، فيما يتعلق بنسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي بتخفيضها كنوع من التحفيز على الاستمرارية في النشاط.
- وجوب وجود دراسة جدوى حقيقية للمشروع الممول، والتركيز على تكوين الشباب المستثمر قبل إنشاء المؤسسة المصغرة وبعد الإنشاء.
- دعم المشاريع في القطاعات الغير مشبعة والانتقال من الكم إلى الكيف.
- توجيه الدعوة للمؤسسات المصغرة للمشاركة في المعارض، والصالونات الاقتصادية للسماح لها بالتعريف بمنتجاتها وخدماتها، كنوع من الإشهار المجاني.
- زيادة تفعيل دور الدار المقاولاتية ببذل جهود إعلامية تحسيسية داخل المجتمع.

- حماية منتجات المؤسسات المصغرة المستحدثة.
- الاهتمام بالحاضنات الأعمال ومراكز التسهيل.

أفاق الدراسة:

موضوع المقاولاتية موضوع متشعب لكونه يرتبط بعديد من المتغيرات، كما أن مختلف الدراسات المتعلقة به والمرتبطة بالجانب التحليلي تركز أساسا على عامل الزمن مما يجعله ديناميكي أكثر نظرا للتغير في الإحصائيات وعلى هذا الأساس يمكن اقتراح مجموعة من المواضيع منها:

- نحو تطوير المقاولاتية من خلال التكوين المقاولاتي.
- حاضنات الأعمال ودورها كمرفق عام في ترقية وتعزيز المرافقة المقاولاتية.
- التوجه المقاولاتي ودوره في امتصاص البطالة في الجزائر

قائمة المراجع

قائمة المراجع

I. المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1- مروان شموط، كنجو عبود كنجو، أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، جامعة القدس المفتوحة، 2008.

2- علي لطفي، الاستثمارات العربية ومستقبل التعاون الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009.

3- قادري لزهر، مبادئ في المحاسبة العامة(وفق المخطط الوطني للمحاسبة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988.

4- ناظم محمد، نوري الشمري وآخرون، أساسيات الاستثمار العيني والمالي، دار وائل للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1999.

5- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، دار الثقافة والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2012.

6- طاهر حيدرجردان، مبادئ الاستثمار، المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1997.

7- وفاء عبد الباسط، مؤسسات رأس المال المخاطر في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، جامعة حلوان،2001.

8- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

9- ماركو إليا، التمويل متناهي الصغر، نصوص وحالات دراسية، ترجمة فادي قطان، مشروع تمبوس ميدا، التمويل متناهي الصغر في الجامعة، كلية الإدارة، جامعة تورينو، ايطاليا.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات

أ- الأطروحات

1- عبد القادر بابا، سياسات الاستثمار في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، 2003-2004.

2- أمال بعيط، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر-واقع وآفاق- دراسة حالة Ansej , Cnac , Angem، لولاية باتنة- محضنة سيدي بوعبد الله لولاية الجزائر العاصمة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه (ل.م.د) في علوم التسيير، جامعة باتنة1، 2017/2016.

3- محمد علي جودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.

ب- المذكرات

1- غيتي نسرين، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، مذكرة ماجستير في تنمية وتسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009/2008.

2- بن داود فاطمة الزهراء، أثر المقاولاتية في إنشاء مؤسسة مصغرة ابتكاريه- عينة من مشاتل المؤسسات(ورقلة، بسكرة، باتنة، غرداية)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، علوم التسيير، 2014.

ثالثا: المجلات والمحاضرات

أ- المجلات

1- ناجي بن حسين، تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد2، جامعة قسنطينة، 2009.

2- حسين رحيم، نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد2، 2003.

3- د.بن شايب، د.سعدي فيصل، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-فرع بومرداس، مجلة التنمية والإستشراق للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 06، 2019.

4- تومي محمد، فلاق علي، دور حاضنات الأعمال كمرفق عام في تعزيز المرافقة المقاولاتية، التجربة الجزائرية والدولية، مجلة مجتمع تربية عمل، العدد2، جامعة المدية، 2018.

5- زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 07، 2005.

6- عبد الرزاق سعيد بلعباس، التمويل الإسلامي في فرنسا، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مجلد21، العدد2، 2008.

رابعا: الملتقيات

أ- الملتقيات الدولية

1- شيبي عبد الرحيم، شكوري محمد، معدل الاستثمار الخاص بالجزائر(دراسة تطبيقية)، المؤتمر الدولي حول القطاع الخاص في التنمية (تقييم واستشراف)، بيروت، لبنان، 2009.

2- - ريحان شريف، ريم بونوالة، حاضنات الأعمال كألية لمرافقة المؤسسات الصغيرة، نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات، مداخلة في ملتقى دولي تحت عنوان، استراتيجية تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، 2012.

ب- الملتقيات الوطنية

1- عز الدين عبد الرؤوف، يحي لخضر، حاضنات الأعمال ودورها في استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن ملتقى وطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الوادي، 2017.

خامسا: القوانين والمراسيم

1- المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13، الصادرة بتاريخ 26 فيفري 2003.

2- المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2001.

3- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22جانفي 2004، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 25جانفي 2004.

4- المرسوم التنفيذي رقم 134-11 المؤرخ في 22 جانفي 2004، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 06، الصادرة بتاريخ.

5-المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 07 جويلية 1994، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 44، الصادرة بتاريخ.

6- المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 03 جانفي 2004، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 20 جوان 2010، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 39، الصادرة بتاريخ 23 جوان 2004.

7- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996.

8- المرسوم التنفيذي رقم 20-110 المؤرخ في 05 ماي 2020، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 59، الصادرة بتاريخ .

9- المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 20 جوان 2010، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 54، الصادرة بتاريخ .

10- المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-290، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 06مارس2011.

11- المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 02 جوان 2013، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 35، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 2011.

12- المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 42، الصادرة بتاريخ 14 جوان 1998.

13- المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003.

14- المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003.

سادسا: التقارير

1- المكتب الإقليمي للدول العربية، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المطبعة الوطنية، عمان، الأردن، 2003.

2- المكتب الإقليمي للدول العربية، تقرير التنمية الإنسانية العربية، الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والاجتماعي، الأردن، 2003.

سابعا: النشريات

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، منشورات الوكالة، دون سنة النشر.

II. المراجع باللغة الأجنبية

1- Christian. M, (2003), « **L'appui à la création de PME, Point de vue du créateur** », Cité in : Regard sur les PME, Agence des PME, 1^{ére}Ed, N° 02.

2- Cuzin. R, Fayolle.A, (2004), « **Les Dimensions Structurantes de l'accompagnement**, Revue des Sciences de Gestion, Direction et gestion.

3- Granger. B, (1999), « **les associations d'appui aux créateurs proposent une aide ambitieuse pour la création d'entreprise »**, Editions Charles Léopard Mayer.

4- Olivier.C, (2005), « **déterminants institutionnels de l'intensité d'accompagnement a la création d'entreprise,** Colloque « Accompagnement des jeunes entreprises : entre darwinisme et assistanat », centre d'étude et de recherche sur les organisations et le management (CEROM).

5- OCDE: Technology Incubators, (1997), nurturing small firms, OCDE, Paris.

III. مراجع الأنترنت

1- Http://www.angem.dz, consulté le 13/05/2020.

2- Http://www.cnac.dz, consulté le 13/05/2020.

3- www.ansej.org.dz.consulte le 13/07/2020.